

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة العربي بن مهيدي - أم البواقي -  
كلية الحقوق والعلوم السياسية  
قسم العلوم السياسية



عنوان المذكرة

# السياسات البيئية والتنمية المستدامة في الجزائر

مذكرة تكميلية لنيل شهادة ماستر  
شعبة العلوم السياسية تخصص سياسات عامة

تحت إشراف الأستاذ(ة):

د. مبروك ساحلي

من إعداد الطالب:

ياسين كوسة

أعضاء لجنة المناقشة

- الرئيس: ..... الدرجة العلمية.....الجامعة: العربي بن مهيدي-أم البواقي -  
الممتحن: .....الدرجة العلمية..... الجامعة: العربي بن مهيدي-أم البواقي -  
المشرف: .....الدرجة العلمية..... الجامعة: العربي بن مهيدي-أم البواقي -

الدعوة: 2020

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي  
خَلَقَ الْمَوَدَّعَةَ  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي  
خَلَقَ الْمَوَدَّعَةَ  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي  
خَلَقَ الْمَوَدَّعَةَ  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي  
خَلَقَ الْمَوَدَّعَةَ

# شكر و تقدير

أشكر الله العلي القدير الذي أنعم علي بنعمة  
العقل والدين.

و أثني ثناءا حسنا، و اعترافا مني بالجميل أتقدم بجزيل  
الشكر لأولئك المخلصين الذين تعلموا العلم و علموه لنا.  
أساتذتنا الكرام، أشكرهم على مجهوداتهم التي بذلوها

في سبيل إيصال العلوم لنا.

وأخص بالذكر كل من الأستاذ الفاضل

" ساحلي مبروك "

وأصحاب الفضل في توجيهنا

ومساعدتنا لإتمام هذا البحث .

فجزاهم الله كل خير.



# إهداء

قال الله تعالى :

"رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي وأن أعمل صالحا ترضاه  
وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين"

فالحمد لك حتى ترضى، والحمد لك إذا رضيت، والحمد لك بعد الرضى أن وفقّنتني

لإتمام هذا العمل المتواضع الذي أهدي ثمرته إلي :

الشمعة التي أنارت دربي وفتحت لي أبواب العلم والمعرفة، إلى الصدر الحنون والقلب الرفيق  
إلى أعز ما أملك في الدنيا الحبيبة ، والملاك الصافي القريب لله سبحانه وتعالى،

أسأل الله أن يرعاها أمي الحبيبة.

من ناضل من أجلي لأرتاح وهياً لي أسباب النجاح الذي سعى جاهداً إلي تربيته وتعليمي  
أبي العزيز أسأل الله الذي يحفظه ويرعاه .

وأهدي هذا الإنجاز إلى الأستاذ المشرف. مبروك ساحلي

والذي كان نعم المرشد وهذا العمل ثمرة لتوجيهاته، وإلى كل الأساتذة الذين درسوني.  
إلى النجوم التي أهدني بها كل باسمه.

إلى أعمامي وعماتي وأخوالي وذاتي وكل من تجمعني صلة الرحم والقربة.

إلى من هم كالنور للعين زملائي وأصدقائي الذين كانوا لي نعم الصبة،

وإلى كل من ملأ قلبي ولم يسعه قلبي، إلى قارئ الأسطر وكل من أعرفهم

ياسين

# خطة البحث

مقدمة:

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للدراسة

### المبحث الأول: ماهية السياسة العامة البيئية

- المطلب الأول: مفهوم السياسة العامة
- المطلب الثاني: تعريف السياسة العامة البيئية
- المطلب الثالث: أهداف ومبادئ السياسة العامة البيئية

### المبحث الثاني: ماهية التنمية المستدامة

- المطلب الأول: مفهوم التنمية المستدامة
- المطلب الثاني: نشأة وتطور التنمية المستدامة
- المطلب الثالث: أهداف التنمية المستدامة

### المبحث الثالث: الأطر الأساسية للتنمية المستدامة

- المطلب الأول: مبادئ التنمية المستدامة
- المطلب الثاني: أبعاد التنمية المستدامة
- المطلب الثالث: مؤشرات التنمية المستدامة

## الفصل الثاني: مؤسسات صنع السياسة العامة البيئية في الجزائر

### المبحث الأول: دور المؤسسات الرسمية في صنع السياسة العامة البيئية في الجزائر

- المطلب الأول: دور السلطة التنفيذية في رسم السياسة العامة البيئية في الجزائر
- المطلب الثاني: دور السلطة التشريعية في رسم السياسة العامة البيئية في الجزائر
- المطلب الثالث: دور السلطة القضائية في رسم السياسة العامة البيئية في الجزائر

### المبحث الثاني: دور المؤسسات غير الرسمية في صنع السياسة العامة البيئية في

الجزائر

- المطلب الأول: دور الأحزاب السياسية في رسم السياسة العامة البيئية
- المطلب الثاني: دور المجتمع المدني في رسم السياسة العامة البيئية (الجمعيات والقطاع

الخاص)

- المطلب الثالث: دور الاعلام والرأي العام في رسم السياسة العامة البيئية

## **الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق**

### **التنمية المستدامة**

#### **المبحث الأول: الوضع البيئي في الجزائر**

- المطلب الأول: المشاكل البيئية في الجزائر
- المطلب الثاني: أسباب تدهور البيئة في الجزائر
- المطلب الثالث: تطور الاهتمام البيئي في الجزائر

#### **المبحث الثاني: الاستراتيجية الوطنية لحماية البيئة في الجزائر**

- المطلب الأول: المبادئ الأساسية للاستراتيجية البيئية
  - المطلب الثاني: الأهداف الوطنية للاستراتيجية البيئية
  - المطلب الثالث: المخططات الوطنية البيئية
  - المطلب الرابع: الآليات القانونية والتدابير المالية
- #### **المبحث الثالث: معوقات حماية البيئة في الجزائر وآليات الحماية**
- المطلب الأول: معوقات حماية البيئة في الجزائر
  - المطلب الثاني: آليات حماية البيئة على ضوء التجارب الدولية

**خاتمة**

مقدمة

## مقدمة

تعددت المشاكل البيئية وتتنوعت وأصبحت تشكل خطرا حقيقيا على الإنسان، وذلك بفعل الأنشطة البشرية المختلفة التي لم تراعى الاعتبارات البيئية، وركزت على الاستغلال الأمثل لموارد البيئة، وهذا ما جعل المشاكل البيئية من أهم المشاكل الكونية المعاصرة، التي أصبحت من انشغال واهتمام جميع الدول.

تمثل السياسة العامة البيئية جزءا لا يتجزأ من السياسة العامة، والضرورية لمستقبل أفضل للإنسان، كما أن مهمة السياسة البيئية لا تنحصر فقط في معالجة الأضرار البيئية القائمة أصلا، وإنما تتعدى ذلك للمطالبة بتجنب المشاكل البيئية، وتقليل الأخطار الناجمة عنها قدر الإمكان، كما تسعى لإيجاد و تطوير الإجراءات الضرورية و الفعالة لحماية صحة الإنسان من كافة أشكال التلوث، إن الدور الذي ينبغي على السياسة البيئية أن تلعبه مرتبط وبشكل وثيق بالثقافة البيئية، ففي الوقت الذي تطمح فيه السياسة البيئية لحل المشاكل البيئية باستخدام إجراءات تقنية وإدارية، تسعى الثقافة البيئية بالتوازي وباهتمام متزايد لإحداث تغييرات في طرق التفكير والسلوك البيئي عند الإنسان.

والجزائر كبقية دول العالم شهدت الكثير من التحولات في جميع المجالات وعلى مختلف المستويات، والتي كان لها الأثر الكبير على الأنساق السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية وغيرها، حيث أنها أثرت على البيئة وساهمت في استنزاف الموارد، والزيادة في حدة التلوث، وقد شكلت السياسة العامة البيئة ومقتضيات حماية الموارد البيئية وصيانتها في الجزائر مركز اهتمام الدولة مع تعاقب الحكومات، وذلك بسبب إدراك صناعات القرار بضرورة الاهتمام والاستجابة الفعلية والفعالة للقضايا البيئية، بالتدقيق في الكثير من البدائل للسياسة العامة لاختيار أحسنها، وعند صياغة و تنفيذ ما يتم اختياره، حيث يؤخذ بعين الاعتبار الوصول لتحقيق حد مقبول من التنمية المستدامة سواء على المستوى المحلي أو الوطني.

### إشكالية الدراسة:

لقد أثبتت العديد من التجارب التنموية في العالم أن البعد البيئي له دور محوري في رسم سياسات واستراتيجيات التنمية، على اعتبار أن الاستراتيجية التنموية التي تهتم بالأبعاد السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، دون غيرها قد ترتب عنها نتائج وخيمة سيكون لها الأثر الكبير في تهديد مستقبل الأجيال القادمة، إن وضع وتنفيذ السياسات البيئية في إطار السعي نحو تحقيق التنمية المستدامة أصبح الهاجس الذي يشغل تفكير واضعي ومنفذي هذه السياسات، باعتبارها طرحت ومازالت تطرح مشاكل وصعوبات تعيق عملية التنمية، لكنها في الوقت نفسه تتضمن العديد من المكاسب والمنافع التي تساعد في تحقيق التنمية المستدامة، في ظل هذا الاهتمام المتزايد بقضايا البيئة، والوجه الجديد لمفهوم و أبعاد التنمية المستدامة، التي تعد رهينة لبيئة محمية بواسطة سياسات اقتصادية، واجتماعية موضوعية ذات اهتمام متواصل و فعال. من خلال ما تقدم تبرز معالم الإشكالية التي نعمل على معالجتها من خلال الإجابة على التساؤل الرئيسي التالي:



## مقدمة

- ما مدى فعالية السياسات العامة البيئية في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر؟

### تساؤلات الدراسة:

- فيما تتمثل ماهية السياسة العامة للبيئة والتنمية المستدامة؟
- ما هو واقع البيئة في الجزائر؟ وما هي أهم المشاكل البيئية التي تعاني منها؟
- ما هي الجهود التي بذلتها الدولة الجزائرية لحماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة؟
- ماهي أهم المؤسسات الرسمية والغير الرسمية في صنع السياسة العامة البيئية في الجزائر؟

### أدبيات الدراسة:

تم تناول هذا الموضوع في عدة بحوث ودراسات، لكن تختلف طريقة وهدف كل دراسة، ولقد تناول هذا الموضوع الدكتور " أحمد عبد الوهاب عبد الجواد " في كتب عديدة حيث تعرض لموضوع البيئة، وطرق الحفاظ عليها، واقتراح السياسات المناسبة لحمايتها للجيل الحالي والأجيال القادمة، وهذا ما نجده في كتابه بعنوان " التشريعات البيئية " الصادر سنة 1996، وكتابه الآخر تحت عنوان " التربية البيئية " الصادر سنة 1995، تناول فيه أهمية ودور التربية البيئية للنشء باعتبارها أحد الوسائل الفعالة في تحقيق الحماية البيئية.

وكذلك تناول " الدكتور خالد مصطفى قاسم " في كتابه " تحت عنوان "إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة" حيث تعرض فيه لمفاهيم عامة حول الاستدامة والتنمية ومفهوم البيئة والعلاقة بين البيئة والتنمية المستدامة كما تطرق لعناصر التنمية المستدامة ومؤشراتها بالإضافة إلى برنامج الصناعة البيئية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

كما تطرق إلى الموضوع "سنوسي خنيش" في أطروحة دكتوراه بجامعة الجزائر كلية العلوم السياسة والإعلام سنة 2005 تحت عنوان "استراتيجية حماية البيئة في الجزائر" مركزا على خصائص البيئة الجزائرية والأبعاد البيئية للإدارة الجزائرية والأسس الاستراتيجية لإدارة حماية البيئة في الجزائر".

وكذلك تناول الدكتور «بومدين طاشمة» الموضوع في كتابه والذي عنوانه ب " التنمية المستدامة وإدارة البيئة بين الواقع ومقتضيات التطور " تعرض فيه إلى مفاهيم عامة حول البيئة والتنمية المستدامة وكذلك الاهتمام الدولي بقضايا البيئة وتبني أجندة التنمية المستدامة كما تطرق إلى الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة في الجزائر.

## مقدمة

كما تطرقت "مليكة بوضياف" للموضوع في مذكرة ماجستير، عن جامعة الجزائر كلية العلوم السياسية والإعلام سنة 2006، مركزة على القضايا الدولية والمحلية للبيئة والتنمية المستدامة وواقع السياسة العامة البيئة في الجزائر مع تطرقها لرهانات وتحديات الدولة الجزائرية.

كما أسعى من خلال دراستي إلى التطرق لواقع السياسة البيئية في الجزائر، ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، وكيفية الاستفادة من مختلف التجارب الدولية في مجال حماية البيئة، وكيفية تفعيل الترسانة القانونية لذلك، مع تبيان دور المؤسسات الرسمية وغير الرسمية في ترشيد السياسة العامة التي تتبناها المؤسسات الرسمية.

**أهمية الدراسة:** إن الأهمية التي تكتسبها هذه الدراسة تكمن في:

✓ **علميا:** إن مجال السياسة العامة البيئية والتنمية المستدامة، من المواضيع التي حظيت باهتمام كبير من طرف العلماء، والمفكرين، والباحثين على الصعيد الوطني والدولي، والتطرق لمثل هذه المواضيع من شأنه إثراء البحث العلمي بصفة عامة وميدان العلوم السياسية بصفة خاصة.

- إن الاهتمام بموضوع البيئة والتنمية المستدامة يمثل أولوية للجزائر، خاصة في ظل عالم يتغير باستمرار، وانفتاح الجزائر على السوق العالمي، وزيادة الاستثمار في الموارد البيئية أصبح من الضروري إيجاد سياسات بيئية تعمل على إدارة الموارد البيئية، وترشيد استغلالنا في إطار التنمية الشاملة والمتوازنة والمستدامة، ولأن البحث العلمي هو الداعم الأساسي بالمعلومات والنتائج المتوصل إليها، والحلول المقترحة خاصة إذا كانت الدراسة ميدانية فإنه يساعد بشكل كبير المهتمين بالموضوع.

✓ **عمليا:** تكمن أهمية البحث في الحاجة الماسة لمثل هذه الدراسات، التي أصبحت تكتسي أهمية كبيرة نظرا للمشكلات البيئية التي تعيشها البلاد، وذلك من خلال توضيح مواطن نقص السياسة العامة البيئية وتقديم حلول لصانع القرار، وتقديم آليات للإرشاد من أجل حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة المنشودة.

**أهداف الدراسة:**

- التعرف على مفهوم السياسات العامة البيئية والتنمية المستدامة والعلاقة بينهما.
- التعرف على المؤسسات الرسمية وغير الرسمية الفاعلة في صنع السياسات العامة البيئية.
- التعرف على الوضع البيئي في الجزائر، وأهم الآليات القانونية والمالية لحماية البيئة.

### فرضيات الدراسة:

#### - الفرضية الرئيسية:

- للجزائر إمكانات ومؤهلات ومقومات تؤهلها لتحقيق تنمية مستدامة شاملة وذلك بتفعيل السياسات العامة البيئية للمحافظة على الموارد بمختلف أشكالها.

#### - الفرضيات الفرعية:

- كلما تعددت الأطراف المشاركة في صنع السياسات العامة البيئية كلما زادت فعالية السياسة البيئية في تحقيق التنمية المستدامة.

- كلما ضعف الجانب التمويلي لقطاع البيئة في الجزائر حال دون الوصول لحل نهائي للمشاكل البيئية.

- كلما اتخذت الدولة مجموعة من الإجراءات القانونية لتعزيز التنمية المستدامة في الجزائر كلما أدى إلى تحسين الوضع البيئي.

#### المناهج والمقتربات:

تحتاج كل دراسة علمية إلى مجموعة من المناهج، والأدوات تمكننا من التقرب منها وتمكننا من التحقق من الفرضيات المقدمة، سواء كانت هذه المناهج رئيسية أو مكملة، فكلها تساعد على فهم الموضوع محل الدراسة بشكل علمي ومنطقي وموضوعي ومن أهم المناهج والمقتربات المستخدمة في هذه الدراسة ما يلي:

- المنهج الوصفي والذي نريد من خلاله التوصل إلى معرفة دقيقة وتفصيلية عن عناصر الظاهرة موضوع البحث، ووضع سياسات أو إجراءات مستقبلية خاصة بها، من خلال جمع المعلومات والبيانات والمعطيات.

- منهج دراسة الحالة وهو المنهج الذي يتجه إلى جمع البيانات العلمية المتعلقة بأية وحدة، ويستخدم من أجل الحصول على المعلومات والحقائق التفصيلية، وهو طريقة منهجية تحدد اهتمام الباحث بحالة واحدة ليتمكن من دراستها بعمق ودقة، حيث يمكننا من تطبيق المعطيات والمعارف التي تضمنها الجزء النظري من الدراسة على حالة الجزائر.

- كما اعتمدت على المسح الإحصائي وذلك بالاعتماد على الإحصائيات والمؤشرات المتوفرة من الهيئات الحكومية والمنظمات الدولية كالإحصائيات المتعلقة بآثار المشاكل البيئية في الجزائر وكذا إحصائيات عن المؤشرات البيئية في الجزائر.

- المسح القانوني وذلك باستغلال النصوص القانونية المتعلقة بالبيئة، من أجل الوصول للمعلومة، حيث تفرض المعالجة القانونية لحماية البيئة منهجية محكمة في توظيف مختلف الآليات القانونية

## مقدمة

المتاحة لحماية البيئة، من أجل التدخل بطريقة متكاملة وفعالة على مستوى مختلف مراحل التلوث بأساليب وقائية.

- المقترح المؤسسي الذي يساعد في عملية التحليل إذ أن صنع السياسة العامة البيئية تصدر عن النظام السياسي، كما يساعد في فهم الفواعل التي تتدخل في صنعها من مؤسسات رسمية وغير رسمية.

- المقترح البيئي المقارن وإن كانت المقارنة ضمنية أكثر من خلال مقارنة السياسات الحالية لقطاع البيئة بالسياسات التي سبقتها، واستخلاص النتائج من خلال فترات زمنية مختلفة.

- المقترح التنظيمي وذلك لتفسير مختلف المتغيرات الحاصلة بين البيئة والتنمية المستدامة حيث اعتبرت المشاكل البيئية كمدخلات والبرامج والسياسات كحلول مقترحة ثم تعود العملية عبر التغذية العكسية التي تمثل معلومات وسياسات جديدة.

### هيكل البحث ومحتوياته:

يتمحور الفصل الأول حول الإطار المفاهيمي للدراسة، من خلال هذا الفصل قمنا بتحديد ماهية السياسة البيئية في المبحث الأول من مفهوم للسياسة العامة، تعريفها، أهداف ومبادئ السياسة البيئية، وخصص المبحث الثاني لماهية التنمية المستدامة بالتطرق للمفهوم، نشأة وتطور التنمية المستدامة وأهدافها، بينما في المبحث الثالث تعرضنا فيه إلى الأطر الأساسية للتنمية المستدامة، وذلك بالتطرق لمبادئ التنمية المستدامة، أبعادها ومؤشرات التنمية المستدامة.

- أما الفصل الثاني الموسوم بمؤسسات صنع السياسة العامة البيئية في الجزائر، حيث تناولنا في المبحث الأول دور المؤسسات الرسمية (السلطة التنفيذية-السلطة التشريعية-السلطة القضائية) في صنع السياسة البيئية في الجزائر، أما المبحث الثاني تحدثنا فيه عن دور المؤسسات غير الرسمية (الأحزاب السياسية-الجمعيات والقطاع الخاص) في صنع السياسة العامة البيئية في الجزائر.

- أما الفصل الثالث تطرقنا فيه إلى واقع السياسة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، حيث خصص المبحث الأول إلى الوضع البيئي في الجزائر، عرضنا فيه المشاكل البيئية، أسباب تدهور البيئة وتطور الاهتمام البيئي في الجزائر.

أما المبحث الثاني خصص للاستراتيجية الوطنية لحماية البيئة في الجزائر، والذي تحدثنا فيه عن المبادئ الأساسية للاستراتيجية الوطنية للبيئة، والأهداف الوطنية ثم المخططات الوطنية البيئية، والآليات القانونية والتدابير المالية.

## مقدمة

---

أما المبحث الثالث والذي تحدثنا فيه عن معوقات حماية البيئة في الجزائر وآليات الحماية حيث تحدثنا عن معوقات حماية البيئة في الجزائر، وآليات حماية البيئة على ضوء التجارب الدولية.

الخاتمة: نتائج وتوصيات

# الفصل الأول

## الإطار المفاهيمي للدراسة

### تمهيد:

تعد الدراسات البيئية من أبرز التطورات العلمية التي ظهرت بقوة في سبعينيات القرن العشرين، فعلم البيئة هي علوم متداخلة لا تعترف بالحدود التقليدية وصارت همزة وصل بين مختلف العلوم الحياتية، الكيميائية، الجيولوجية، الجغرافية، الاقتصادية، السياسية، الإنسانية وغيرها من العلوم، لذا ارتأيتنا تقسيم الفصل الأول إلى ثلاث محاور تمثلت فيما يلي:

خصصنا المبحث الأول لماهية الساسة العامة حيث تعرضنا فيه لمفهوم السياسة العامة وإعطاء تعريف للسياسة البيئية، أهدافها ومبادئها.

أما المبحث الثاني تعرضنا فيه لماهية التنمية المستدامة وتدرج تحته ثلاثة مطالب رئيسية حيث تحدثنا فيه عن مفهوم التنمية المستدامة، نشأتها وتطورها، ثم أهدافها.

أما المبحث الثالث فقد خصص للأطر الأساسية للتنمية المستدامة من خلاله تعرضنا لمبادئ التنمية المستدامة، أبعادها ومؤشراتها.

## المبحث الأول: ماهية السياسة العامة البيئية:

تنوعت وتعددت التعريفات التي تناولت مفهوم البيئة، وإعطاء تعريف للسياسات العامة البيئية من حيث الزاوية التي ينظر منها إلى البيئة ومكوناتها، حيث يعود ذلك لاختلاف توجهات ومنطلقات الباحثين المهتمين بهذا الحقل الواسع، والإحاطة بمفهوم السياسة العامة يعتبر من المهام الصعبة بسبب تعدد وظائف الأنظمة السياسية والمتغيرات المؤثرة في تلك الوظائف، إضافة إلى تنامي دور الفواعل المجتمعية التي تؤثر بشكل ملحوظ فيها.

### المطلب الأول: مفهوم السياسة العامة:

تعددت تعريفات السياسة العامة حيث كل مفكر حاول تعريفها وفق توجهاته، حيث عرفت على أنها "العلاقة بين الوحدة الحكومية وبيئتها".<sup>1</sup> هذا التعريف شامل يجعل أغلب الدارسين غير متأكدين من حقيقة المعنى وربما لا يسعفهم بأي تصور.

فيما عرفها توماس داي TOMAS.DYE بأنها: "السياسة العامة تعبر عن اختيار الحكومة لما تفعله أو ما لا تفعله".<sup>2</sup>

وقد عرفها جيمس أندرسون JAMES.E.ANDERSON بأنها: "هدف موجه لفعل يحدده الساسة لمعالجة القضايا والأمور العامة".<sup>3</sup>

ويلاحظ على هذه التعريفات اعتبارها السياسة العامة قرارات أو عمليات للجهاز الحكومي للدولة، ومقابل ذلك ذهبت بعض التعاريف إلى التركيز على الأهداف والإجراءات التنفيذية. ومنها تعريف الموسوعة الدولية للعلوم الاجتماعية التي عرفت على أنها: مجموعة من الأهداف تصاحبها مجموعة من القرارات أو البرامج الأساسية تحدد كيف تصنع الأهداف وكيف يمكن تنفيذها.

عرفها جوردين اندروأنها "طريقة عمل هادفة يتبعها منفذ أو منفذون في تعاملاتهم مع مشكلة أو مسألة ذات اهتمام بارز في إطار ما هو واقع فعلياً".<sup>4</sup>

<sup>1</sup> عامر الكبيسي مترجم، صنع السياسة العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 1999، ص14.

<sup>2</sup> نبيل محمد سليم، "السياسات العامة وأثرها في استقرار الدولة"، دراسات دولية، العدد التاسع والستون، ص4.

<sup>3</sup> المرجع نفسه، ص4.

<sup>4</sup> Jordan, A,(Eds.), Environmental Policy in the EU, third ed,Routledge, London , 2012,p102.



وقد عرف هارولد لاسويل H.LASSOELL السياسة العامة "بأنها من يجوز على ماذا؟ ومتى؟ وكيف؟" ومن خلال نشاطات تتعلق بتوزيع الموارد والمكاسب والقيم والمزايا المادية والمعنوية، وتقاسم الوظائف والمكانة الاجتماعية بفعل ممارسة القوة أو النفوذ، والتأثير بين أفراد المجتمع من قبل المستحوزين على مصادر القوة.<sup>1</sup>

كما عرفها "داونز" أنها اختيار الحكومات لما تفعله و تخططه ضمن مجال معين للوصول إلي حلول لمشكلة معينة.<sup>2</sup>

وعرفها لوي بأنها: "مجموعة القرارات الحكومية المتضمنة لكل ما يجب أن يعمل به في مجال معين".<sup>3</sup> فيما عرفتها إيراشاركانسكي "IRA SHARKANSKI" بأنها "الأنشطة السلطوية للحكومة التي تتعلق بالموارد المختلفة ومصالح الأفراد".<sup>4</sup>

نلاحظ من هذه التعاريف أنها تحصر السياسة العامة في أنها استجابة للمدخلات ورد فعل لها وأهملت بقية العناصر الأخرى والبيئة الشاملة.

كما عرفها أحمد رشيد أنها "عملية تكوين تتضمن قيما ومبادئ تتعلق بتصرفات مستقبلية، إن السياسة العامة في جوهرها لا تزيد عن مجرد اختيار يرشح ويبرر ويرشد أو يحدد تصرفا معيناً قائماً أو محتملاً، فالسياسة العامة إنما تحدد إطار يلتزم به متخذ القرار".<sup>5</sup>

كما عرفها خيرى عبد القوي: "أنها تلك العمليات والإجراءات السياسية والغير سياسية، التي تتخذها الحكومة بقصد الوصول إلى اتفاق على تعريف المشكلة، والتعرف على بدائل حلها وأسس المفاضلة بينها تمهيدا لاختيار البديل، يقترح إقرار في شكل سياسة عامة ملزمة تطوي على حل مرضي للمشكلة".<sup>6</sup> وكذلك يعرفها كمال المنوفي: "بأنها سلسلة من القرارات تتعلق بمجال معين كالتعليم أو الصحة أو الشؤون الخارجية أو الدفاع والأمن".<sup>7</sup>

<sup>1</sup> فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة منظور كلي في البيئة والتحليل، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2001، ص29.

<sup>2</sup> Downs, A, Up and down with ecology, the issue attention cycle, Public Interest, 28, 1972, p 38.

<sup>3</sup> Lowi, T, Four systems of policy, politics and choice, Public Administration Review 32, 1972, p 298.

<sup>4</sup> نبيل محمد سليم، المرجع السابق، ص4.

<sup>5</sup> حسن ابشر الطيب، الدولة العصرية، دار الثقافية للنشر، القاهرة، 2000، ص19.

<sup>6</sup> تامر كامل محمد الخزرجي، النظم السياسية الحديثة والسياسة العامة، ط1، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، 2004، ص28.

<sup>7</sup> سليمة بوعزيز، السياسات العامة البيئية وأثرها على التنمية المستدامة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماستر، كلية الحقوق

والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، ص 11.

من خلال ما تم تقديمه من تعاريف للسياسية العامة، و التي احتوت على رؤى و منظورات غربية و أخرى عربية و لأجل تجاوز النقص، نورد تعريف فهي خليفة الفهداوي للسياسة العامة "تلك المنظومة الفاعلة (المستقلة و المتغيرة و المتكيفة و التابعة) التي تتفاعل مع محيطها و المتغيرات ذات العلاقة من خلال استجابتها الحيوية (فكرا و فعلا) بالشكل الذي يعبر عن نشاط مؤسسات الحكومة الرسمية و سلطاتها المنعكسة في البيئة الاجتماعية المحيطة بها بمختلف مجالاتها عبر الأهداف و البرامج و السلوكيات المنظمة في حل القضايا و مواجهة المشكلات القائمة و المستقبلية و التحسب لكل ما ينعكس عنها و تحديد الوسائل و الموارد البشرية و الفنية و المعنوية اللازمة و تهيئتها كمنطلقات نظامية هامة لأغراض التنفيذ و الممارسة التطبيقية و متابعتها ورقابتها و تطويرها و تقويمها لما يجسم أو يجسد تحقيقا ملموسا للمصلحة العامة المشتركة المطلوبة في المجتمع.<sup>1</sup>

وعليه إن تحديد الخصائص والسمات والتي تميز مفهوما معينا، من شأنه أن يزيده وضوحا، ومنه فخصائص السياسة العامة هي:<sup>2</sup>

- إن السياسة العامة هي فعل للمؤسسة الحكومية أي أن السياسة العامة تمثل الخيارات الحكومية والنشاطات الرسمية المستمرة والمتطورة، التي تؤديها المؤسسات، فالحكومة هي التي تتبنى سياسة عامة معينة إزاء مشكلة أو قضية مجتمعية.
- إن السياسة العامة ذات سلطة شرعية تمثل السياسة العامة بعدا هاما من أبعاد الالتزامات القانونية والشرعية حيث بمجرد إقرار سياسة عامة معينة من قبل صانعيها، لا بد وأن يصدر بشأنها قانون أو مرسوم أو نظام يمنع بدوره أو يحرم أو يجيز تصرفا أو سلوكا معينا.
- إن السياسة العامة نشاط هادف مقصود أي أن هذه السياسة العامة من بداية تشكيلها بوصفها تعليمات تصدر من قبل صانعيها إلى تنفيذها وحتى تحقيقها كأهداف، وبذلك تكون السياسة العامة سلوكا موضوعيا وعقلانيا بعيدا عن العشوائية الآنية والتخبطية المرتبكة.
- إن السياسة العامة استجابة واقعية ونتيجة فعلية حيث أن السياسة العامة تعبر عن الأمور والمسائل الواقعية التي تشكل مطلبا محسوسا أو ملموسا وينبغي لها أن تكون على النتائج ومخرجات يمكن ادراكها ومعايشتها
- إن السياسة العامة شاملة وتمتد لعموم المجتمع المقصود بها.
- إن السياسة العامة توازن بين الفئات والجماعات المصلحية تتأثر السياسة العامة بقوى كثيرة فاعلة تشكل نكتلا مؤلفا من المجموعات المصالح والضغط نحو إقامة تحالفات متوازنة للحفاظ على المصالح الانتقائية.
- إن السياسة العامة قد تكون غير معلنة أو غير مؤطرة بقانون أو نظام

<sup>1</sup> فهمي خليفة الفهداوي، المرجع السابق، ص 38.

<sup>2</sup> المرجع نفسه، ص 45.

## المطلب الثاني: تعريف السياسة العامة البيئية

إن عناصر البيئة هي المورد الأساسي لأنشطة الإنسان، فينبغي استغلالها وترشيدها بما يتوافق مع استدامتها ويضمن الرفاهية للأجيال القادمة، وعليه فالسياسة البيئية هي السبل والوسائل اللازمة التي يتم وضعها للمحافظة على سلامة وفاعلية الأنظمة البيئية وحمايتها من التلوث والتدهور، من هنا سنتطرق إلى تعريف السياسة البيئية، هناك العديد من التعاريف للسياسة العامة البيئية منها:

- السياسة العامة البيئية هي " تلك الحزمة من القواعد والإجراءات، التي تحدد أسلوب تنفيذ الاستراتيجية البيئية مع تحديد مهام المؤسسات، والجهات، والوحدات المختلفة المشاركة والمسؤولة على النتائج الاستراتيجية، وذلك تحت مظلة الأوامر التشريعية الملزمة لكل هذه الجهات، وهي في النهاية توضح أسلوب تقويم النتائج وفق الأهداف التي تم تحديدها مسبقاً، مع توضيح لآليات التصحيح والتنمية".<sup>1</sup>
- وعرفت على أنها "مجملة الإجراءات الضرورية اللازمة للمحافظة على البيئة، وتحسين نوعيتها بهدف تجنب الأضرار الحالية، والعمل على إزالتها بشكل مناسب، ومحاولة صد الأضرار عن الإنسان والبيئة بشكل عام، وجعل الأخطار التي تهدد وجود الإنسان، والكائنات الحية الأخرى عند أقل مستوى في سبيل إفراح المجال لحياة أفضل للأجيال المقبلة ولتطور الحياة الطبيعية".<sup>2</sup>
- من خلال هذا التعريف فالسياسة البيئية تشمل سياسة التدخل الذي يعزز سلامة النظام البيئي وتحسين نوعيته من جهة، ومن جهة أخرى سياسة التنفيذ التي تكون قادرة على الاستجابة على نحو كاف لمجملة التغيرات المحتملة، والمفاجئة للنظام البيئي، وذلك من خلال استخدام التوازن بين الأدوات من أجل المساعدة على فهم البيئة على الساحة السياسية.
- وهناك من يعرفها على "أنها مجموعة الوسائل والطرق والإجراءات، التي تستخدمها أو تسنها السلطات من أجل تنظيم علاقة الإنسان بالبيئة، هذه العلاقة تشمل كافة الأنشطة والعمليات سواء المتعلقة بالإنتاج أو الاستهلاك أو التوزيع أو المخلفات".<sup>3</sup>
- كما يمكن تعريفها بأنها "وضع أساسيات النظام وعلاقته مع جميع مفردات الأداء البيئي، وهي تزود اتجاهات الأنظمة بالإحساس والالتزام نحو البيئة وعمل الهيكل من أجل تحقيق الأهداف والأغراض، بالإضافة إلى كونها عنصر من السياسة العامة يتمثل في التوجيهات والغايات العامة المتعلقة بالبيئة

<sup>1</sup> عيسى قبوقب، محمد كافي، "السياسة البيئية والتنمية المستدامة في الجزائر"، مجلة أفاق علمية، ع13، أبريل 2017.

<sup>2</sup> أيهم أديب تقاحة، التطور الاقتصادي والتكاليف البيئية المشروعات الاقتصادية الصغيرة في سوريا وتأثيراتها البيئية، الهيئة العامة السورية للكتاب، وزارة الثقافة سوريا، دمشق، 2012، ص19.

<sup>3</sup> صبرينة حمود، دور السياسة البيئية في توجيه الاستثمار في الجزائر، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين، سطيف 2، 2014، 2015، ص16.

لمنظمة ما (شركة، مجتمع، مؤسسة، جمعية، أو هيئة) يتم إملؤها بشكل رسمي من طرف أعلى مستوى في الإدارة<sup>1</sup>.

من خلال هذه التعريفات يمكننا القول بأن "السياسة البيئية المثلى هي التي تسعى لموازنة الفوائد التي تعود على المجتمع من الأنشطة الاقتصادية المرتبطة بالتلوث البيئي على الأضرار الناجمة عن التلوث، أو ما يعرف بمساواة المنفعة الحدية بالتكلفة الحدية للتلوث البيئي"<sup>2</sup>.

من خلال ما تم عرضه من تعاريف مختلفة نستنتج مميزات السياسة العامة البيئية ضمن أهم المميزات التي يجب أن تتصف بها السياسة البيئية ما يلي<sup>3</sup>:

- أن تكون واقعية، أي أن التعامل مع المشكلات البيئية والقواعد المنظمة لها بشكل ينبع من واقع هذه المشكلات.
- أن تعكس الأهداف البيئية المختلفة وعلى كافة المستويات الرسمية المحلية والعالمية.
- التوافق والتكامل والترابط بين مختلف السياسات المستخدمة في مجال الحفاظ على البيئة في كل المجالات الصناعية، الزراعية، السياسة...إلخ.
- أن تكون مرشدة ومعدلة للسلوك البشري، سواء على المستوى الفردي أو الجماعي في القطاعات الاقتصادية أو الخدماتية أو في نواحي الحياة الاجتماعية الأخرى، بحيث تحقق القناعة بأهمية البيئة والحفاظ عليها.
- اعتمادها على أدوات مرنة، واقعية قابلة للتنفيذ تعتمد في الأساس على الردع الذاتي، والالتزام الطوعي وليس فقط أدوات الردع الرسمية.
- وجود أطر تشريعية تدعم هذه السياسات، وتعطي لها الاستمرارية وآليات التنفيذ والمتابعة مع وضع قواعد لمواجهة عدم الالتزام، على أن تراجع هذه التشريعات بصفة دائمة لتنقيحها بما يفسر التطبيق العلمي للسياسة البيئية، مع عدم استصدار تشريعات جديدة قد تتضارب أو تتكرر مع تشريعات قائمة.
- وجود التنظيمات الفعالة بالتنفيذ الحقيقي لهذه السياسات، سواء كانت هذه التنظيمات رسمية أو غير رسمية، مع تنمية الموارد البشرية القائمة على تنفيذ السياسات البيئية.

<sup>1</sup> صليحة بودريع، " دور السياسات البيئية في ردع وتحفيز المؤسسات الاقتصادية على حماية البيئة"، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 17، ص 97.

<sup>2</sup> صليحة بودريع، "دور السياسات البيئية في ردع وتحفيز المؤسسات الاقتصادية على حماية البيئة"، جامعة حسبية بن بوعلي الشلف، تاريخ الدخول الموقع، 02.03.2020. [slihkouda@yahoo.fr](mailto:slihkouda@yahoo.fr)

<sup>3</sup> غنية ابرير، دور المجتمع في صياغة السياسات البيئية، دراسة حالة الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية كلية الحقوق، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009، 2010، ص 20.

### المطلب الثالث: أهداف ومبادئ السياسة العامة البيئية

فرضت قضايا البيئة نفسها على جدول أعمال مختلف المؤتمرات والاجتماعات والنقاشات السياسية والأمنية والاقتصادية على المستوى العالمي كما على المستوى الإقليمي، فهذه الجهود الدولية مضافا إليها مختلف الدراسات والأعمال والتقارير الصادرة عن مراكز الأبحاث والمشتغلين بالحقل البيئي والاستراتيجي كانت وراء إنتاج مجموعة من الأهداف والمبادئ التي تهدف إلى حماية البيئة.

#### أ- أهداف السياسة البيئية:

تهدف السياسة البيئية إلى تحقيق النقاط التالية:

- تسعى لموازنة الفوائد التي تعود على المجتمع من الأنشطة الاقتصادية المرتبطة بالتلوث البيئي مع الأضرار الناجمة عن التلوث أو ما يعرف بمساواة المنفعة الحدية بالتكلفة الحدية للتلوث البيئي في القاموس الاقتصادي.<sup>1</sup>
- تحجيم الممارسات والأنشطة التي أدت وتؤدي إلى تدهور موارد البيئة أو تنظيم تلك الأنشطة بما يكفل معالجة مصادر التلوث.<sup>2</sup>
- استعادة الوضع الأمثل لمكونات البيئة الهامة وخصائصها الفيزيائية والكيميائية والحيوية بما يكفل استمرارية قدراتها الاستيعابية والإنتاجية قدر الإمكان.<sup>3</sup>
- مراعاة الاعتبارات البيئية في الخطط التنموية للقطاعات المختلفة وتضمن الآثار البيئية وكيفية معالجتها في المراحل الأولى لدراسات الجدوى للمشروعات الاقتصادية والاجتماعية.
- حماية المصادر الطبيعية كالتربة والمياه والهواء والمناخ والتي تعتبر جزءا رئيسيا من النظام البيئي وفي الوقت نفسه أساس لوجود الإنسان والحيوان والنبات.
- حماية وحفظ صحة وحياة الإنسان هي التزام وواجب من المفروض أن يؤخذ بعين الاعتبار عند القيام بأي عمل من قبل الحكومة أو المجتمع.<sup>4</sup>
- إن الدور الذي يجب على السياسة العامة البيئية أن تلعبه مرتبط بالثقافة البيئية ففي الوقت الذي تطمح فيه السياسة البيئية لحل مشاكل البيئية باستخدام آليات تقنية وإدارية، تسعى الثقافة البيئية بالتوازي إلى إحداث تغييرات في طرق التفكير والسلوك البيئي عند الإنسان بحيث يتصرف كل فرد كأنه صاحب القرار.

<sup>1</sup> عيسى محمد الغزالي، "السياسات البيئية سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الأقطار العربية"، العدد الخامس والعشرون، كانون الثاني/يناير 2004، السنة الثالثة ص6.

<sup>2</sup> صليحة بودريع، "دور السياسات البيئية في ردع وتحفيز المؤسسات الاقتصادية على حماية البيئة"، المرجع السابق، ص 98.

<sup>3</sup> غنية إبرير، المرجع السابق، ص21.

<sup>4</sup> عيسى قبوقب، كاكي محمد، المرجع السابق، ص10.

ب - مبادئ السياسة البيئية:

عادة ما يواجه تطبيق السياسات البيئية العديد من المشاكل والصعوبات والعقبات، لذا فإن هذه السياسات إذا أردناها أن تكون ناجحة وفعالة علينا استخدام بعض المبادئ العلمية البسيطة التي تضمن لنا فعاليتها ومن بين هذه المبادئ ما يلي:

1- مبدأ المحافظة على التنوع البيولوجي:

لقد تم تداول عبارة التنوع البيولوجي في المجال العلمي والإعلامي منذ نهاية ثمانينيات القرن الماضي، والجزائر واحدة من الدول التي صادقة على اتفاقية التنوع البيولوجي، حيث تم إدراج مبدأ المحافظة على التنوع البيولوجي في قوانينها الداخلية و كان ذلك سنة 1995 من خلال إدراج هذا المبدأ ضمن نصوص قانون البيئة ضمن الباب الثالث تحت عنوان مقتضيات البيئة، وذلك بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 95-163 المؤرخ في 7 محرم 1416 الموافق 6 يونيو سنة 1995 والمتضمن المصادقة على اتفاقية بشأن التنوع البيولوجي<sup>1</sup>، و حسب هذا المبدأ ينبغي على كل نشاط أن يتجنب إلحاق أي ضرر معتبر بالتنوع البيولوجي لأن التكفل به يعد من أوليات حماية البيئة، وتبرز الأهمية الكبيرة لهذا المبدأ نتيجة للآثار الخطيرة -الناجمة عن النشاطات البشرية -على معظم مكونات البيئة كالماء و التراب و الهواء والوسط...الخ، وبذلك يجب أن يمارس مبدأ المحافظة على التنوع البيولوجي بكل أنواعه، وعلى الإنسان احترام تنظيمها البيئي والمحيط الذي تعيش فيه حتى تستمر واستخدامها بطريقة عقلانية وعلى الدول تقديم تعليمات من أجل المحافظة عليها باعتبارها ضرورية للحياة البشرية واستمرار الحياة، وحتى لا يهدر النظام الطبيعي ولا تستخدم خلافا لحاجاتها الطبيعية.<sup>2</sup>

2- مبدأ عدم تدهور الموارد الطبيعية:

يعرف المورد الطبيعي بأنه كل شيء موجود في الطبيعة يعتمد عليه الإنسان في حياته و إنجازاته، و قد لا يكون ذلك الشيء موردا بالمعنى الصحيح إلا بعد استغلال الإنسان له و الانتفاع منه، وهذا المورد الطبيعي الذي تكون بدون تدخل الإنسان كالهواء والتربة وطبقات الجو والشمس وغيرها، فضلا عن الموارد الطبيعية الأخرى، والتي تلعب دورا مهما في تحريك الأنشطة الاقتصادية المختلفة، ونظرا لأهمية هذا المبدأ فقد نص المشرع الجزائري عليه من خلال المادة 39 تحت تسمية "الأوساط مجال الحماية" و يهدف هذا المبدأ إلى تجنب إلحاق الضرر بالموارد الطبيعية كالماء والهواء و الأرض و باطن الأرض والتي تعتبر في كل الحالات جزءا لا يتجزأ من مسار التنمية وألا تؤخذ بصفة منعزلة و ذلك لتحقيق تنمية مستدامة.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المؤرخ في 30 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 20 يوليو 2013 العدد 43.

<sup>2</sup> سهام بن صافية، الهيئات الإدارية المكلفة بحماية البيئة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير، فرع قانون الإدارة والمالية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، بن عكنون، ص112.

<sup>3</sup> صديرة حمود، المرجع السابق، ص ص 22- 23.

### 3- مبدأ الإدماج

أدى إدخال البعد البيئي في مجال الاقتصاد إلى تغيير مفهوم التنمية الاقتصادية، من مجرد استغلال الموارد الاقتصادية النادرة لإشباع الحاجات الإنسانية المتعددة والمتجددة إلى مفهوم التنمية المستدامة، وذلك لن يكون إلا من خلال دمج الترتيبات المتعلقة بحماية البيئة والتنمية المستدامة عند إعداد المخططات والبرامج القطاعية وتطبيقها، والإدماج هو الوسيلة المتاحة للوصول إلى توافق بين الاقتصاد والبيئة، فأصبحت معظم القطاعات تتوسع لتشمل اعتبارات ومعايير بيئية في نشاطاتها على غرار الاستثمارات.<sup>1</sup>

### 4- مبدأ النشاط الوقائي وتصحيح الأضرار البيئية:

يفيد هذا المبدأ استشراق الأخطار المحدقة بالبيئة ، باعتباره القائم على أساس التحرك عند وقوع المشكلات البيئية ، فالوقاية من الأضرار قبل وقوعها تتسجم مع منطق الحماية الذي يهيمن على قواعد قانون البيئة ، لأنها تفضل معالجة الأضرار قبل وقوعها باتخاذ الإجراءات الاستباقية الكفيلة بحماية البيئة، فهذا المبدأ يستند على فكرة أنه من الأفضل لمنع الضرر البيئي لابد من توظيف تدابير لاستعادة البيئة و ذلك من خلال وجود سياسة بيئية حتى مع وجود نقص في اليقين العلمي، والذي غالبا ما يكون حجة للتمادي في إحداث التدهور البيئي، الأمر الذي يقتضي وجوب اعتماد تخطيط أكثر دقة و تقييم صارم للأنشطة التي لها آثار بيئية غير مؤكدة<sup>2</sup>

### 5- مبدأ الحيطة:

هو أحد المبادئ القانونية التي يتوقف إعماله بدرجة كبيرة على النواحي الأخلاقية و السياسية السائدة، و الذي يجب بمقتضاه أن لا يكون عدم توفر التقنيات سببا في تأخير اتخاذ التدابير الفعلية و المتناسبة للوقاية من خطر الأضرار الجسمية المضررة بالبيئة، يهدف هذا المبدأ لاتخاذ تدابير وأعباء إضافية على عاتق الدول خاصة النامية، وهذا ما دفع بالمشرعين إلى ترجمة وسائل مكافحة وسائل هذه المخاطر بشروط و متطلبات قانونية التي يجب أن تتضمنها السياسة البيئية، وبهذا يعد مبدأ الحيطة بمثابة ثورة حقيقية في مجال المحافظة على البيئة، وفي هذا السياق ظهر مبدأ الحيطة والذي بموجبه يجب على الدول اتخاذ التدابير اللازمة لاستدراك تدهور البيئة، حتى في حالة غياب اليقين العلمي القاطع حول الآثار الناجمة عن الأنشطة المزمع القيام بها، فالضرر الذي يسعى مبدأ الحيطة إلى منع وقوعه هو ضرر يستعصي على المعرفة العلمية المتاحة أن تؤكد وقوعه أو تحدد آثاره ونتائجه على البيئة إذا ما وقع.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> عجلان العياشي، تفعيل دور الجباية البيئية لتحقيق التنمية المستدامة حالة الجزائر مداخلة في المؤتمر العلمي الدولي، جامعة محمد بوضياف، قسم العلوم الاقتصادية، مسيلة، أيام 08/07 أفريل 2008، ص4.

<sup>2</sup> فاطمة حشماوي، دور المجتمع في رسم السياسات البيئية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجليلي بونعامة خميس مليانة، 2014-2015، ص28.

<sup>3</sup> حسونة عبد الغني، الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة، مذكرة مكملة لنيل شهادة دكتوراه في الحقوق، تخصص قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة الجزائر 2013، ص 2.



6- مبدأ الإعلام والمشاركة:

كرس هذا المبدأ من خلال مبدأ الإعلام والمشاركة في الحماية الذي يظهر من خلال تدخل الأشخاص والجماعات في حماية البيئة، حيث يجب على كل فرد الحصول على المعلومات المناسبة عن البيئة التي تحتفظ بها السلطة العامة، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالمواد والنشاطات الخطيرة في المجتمع، وتتاح لهم الفرصة للمشاركة في صنع القرار.<sup>1</sup>

المبحث الثاني: ماهية التنمية المستدامة:

تعددت النظريات والتعاريف التي حاولت إعطاء مفهوم للتنمية المستدامة، وذلك نتيجة اختلاف المتغيرات البيئية التي تسير وفقها اتجاهات التنمية المستدامة، بغية تحديد أهدافها ومبادئها وتتبع ظهور وتطور المفهوم إضافة إلى تحديد أبعادها ومؤشرات قياسها.

المطلب الأول: مفهوم التنمية المستدامة:

على الرغم من التداول الحديث لمفهوم التنمية المستدامة، فإنها لا تمثل ظاهرة حديثة، إنما هي ضاربة في التاريخ منذ القدم، والسبب الوجيه وراء توقع هذا المفهوم هو الإضرار بالموارد الطبيعية النادرة والتنوع البيولوجي، ونتيجة إهمال السياسات الاقتصادية المتبعة للبيئة وعدم عقلانية الاستغلال المهدد للتوازن البيئي الذي نجم عنه بروز اضطرابات طبيعية مهددة لحياة الأجيال الحالية والأجيال القادمة.

تم التطرق إلى مفهوم التنمية المستدامة من قبل العديد من المرجعيات الدولية، أرسى للمفهوم مبادئ وأهداف وأبعاد من خلال ما تم الحديث عنه في المؤتمرات والوثائق الدولية.<sup>2</sup>

- تعريف التنمية المستدامة:

لقد عانت التنمية المستدامة من التزاحم الشديد في التعريفات والمعاني، فأصبحت المشكلة ليست غياب التعريف وإنما تعدد وتنوع التعريفات، حيث ظهر العديد من التعريفات التي تضمنت عناصر وشروط هذه التنمية، لذلك فقد تضمن التقرير الصادر عن معهد الموارد العالمية حصر عشرين تعريفاً واسعة التداول للتنمية المستدامة وقد قسم التقرير هذه التعريفات إلى أربع مجموعات: اقتصادية وبيئية واجتماعية وتكنولوجية، فاقصادياً تعني التنمية المستدامة للدول المتقدمة إجراء خفض في استهلاك الطاقة، والموارد أما بالنسبة للدول المتخلفة فهي تعني توظيف الموارد من أجل رفع مستوى المعيشة والحد من الفقر، وعلى الصعيد الاجتماعي والإنساني فإنها تعني السعي من أجل استقرار النمو السكاني ورفع مستوى الخدمات الصحية والتعليمية خاصة في الريف، أما على الصعيد البيئي فهي تعني حماية الموارد الطبيعية والاستخدام الأمثل للأرض الزراعية والموارد المائية، وأخيراً على الصعيد التكنولوجي فهي تعني نقل المجتمع إلى عصر

<sup>1</sup> غنية إبرير، المرجع السابق، ص24.

<sup>2</sup> وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي، NAPC المركز الوطني للسياسات الزراعية، "الاقتصاد البيئي والتنمية المستدامة"، دناتو رومانو، دمشق سوريا كانون الأول 2003، ص45.



الصناعات النظيفة التي تستخدم تكنولوجيا منظمة للبيئة وتنتج الحد الأدنى من الغازات الملوثة والحابسة للحرارة والضارة بالأوزون.<sup>1</sup>

وذكر تقرير الموارد الطبيعية أن القاسم المشترك لهذه التعريفات والتي سبق ذكرها هو أن التنمية لكي تكون تنمية مستدامة يجب ألا تتجاهل الضغوط البيئية ولا تؤدي إلى دمار واستنزاف الموارد الطبيعية كما يجب أن تحدث تحولات في القاعدة الصناعية والتكنولوجية السائدة، وعلى الرغم من التداخل فيما بين التعريفات السابقة نجد أنها تقدم قالب واحد يجمع بين التنمية المستدامة من ناحية وبين متطلباتها وعناصرها من ناحية أخرى.<sup>2</sup>

- كما تعرفه لجنة البيئة والتنمية التابعة للأمم المتحدة والمعروفة بلجنة بريتلاند على أنها: "تنمية تسمح بتلبية احتياجات ومتطلبات الأجيال الحاضرة دون الإخلال بقدرة الأجيال المقبلة على تلبية احتياجاتها"<sup>3</sup>.
- كما عرف قاموس ويبستر Webster هذه التنمية على أنها " تلك التنمية التي تستخدم الموارد الطبيعية دون أن تسمح باستنزافها أو تدميرها جزئياً أو كلياً"<sup>4</sup>.
- كما عرفها وليم رولكزهاوس w.ruckelshw مدير حماية البيئة الأمريكية على أنها "تلك العملية التي تقر بضرورة تحقيق نمو اقتصادي يتلاءم مع قدرات البيئة وذلك من منطلق أن التنمية الاقتصادية والمحافظة على البيئة هما عمليات متكاملة وليست متناقضة"<sup>5</sup>.
- ويعرف البنك الدولي التنمية المستدامة على أنها "عملية تهتم بتحقيق التكافؤ المتصل الذي يضمن إتاحة نفس الفرص التنموية الحالية للأجيال القادمة وذلك بضمان ثبات رأس المال الشامل أو زيادته المستمرة عبر الزمن."<sup>6</sup>
- تعرف الفاو التنمية المستدامة والذي تم تبنيته في عام 1989 على أنها "التنمية المستدامة هي إدارة وحماية قاعدة الموارد والطبيعية، وتوجيه التغيير التقني والمؤسسي بطريقة تضمن تحقيق واستمرار إرضاء الحاجات البشرية للأجيال الحالية والمستقبلية، إن تلك التنمية المستدامة (في الزراعة والغابات والمصادر

<sup>1</sup> بومدين طاشمة، التنمية المستدامة وإدارة البيئة بين الواقع ومقتضيات التطور، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2016، ص100.

<sup>2</sup> محمد صالح الشيخ، الآثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها، ط1، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، 2002، ص94.

<sup>3</sup> صافية زيد المال، حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، مذكرة لنيل شهادة دكتوراه في القانون الدولي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2013، ص25.

<sup>4</sup> عثمان محمد غنيم، ماجدة أبو زنط، التنمية المستدامة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، ط2، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2014، ص 25.

<sup>5</sup> المرجع نفسه، ص25.

<sup>6</sup> صالح خليل أبو أصعب، الاتصال والتنمية المستدامة في الوطن العربي، دار البركة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص264.

السمكية) تحمي الأرض والمياه والموارد الوراثية النباتية والحيوانية، ولا تضر بالبيئة، وتتسم بأنها ملائمة من الناحية الفنية ومناسبة من الناحية الاقتصادية ومقبولة من الناحية الاجتماعية.<sup>1</sup>

- وعليه وعلى ضوء ما تم التطرق إليه، يمكن القول إن التنمية المستدامة هي التنمية التي تحقق التوازن بين النظام البيئي والاقتصادي والاجتماعي، وتساهم في تحقيق أقصى قدرة من النمو في كل نظام من هذه الأنظمة الثلاثة، دون أن يؤثر التطور في أي نظام على الأنظمة الأخرى تأثيراً سلبياً. وعلى ضوء التعريفات السابقة يمكن تحديد بعض خصائص التنمية في النقاط التالية:<sup>2</sup>

1. التنمية المستدامة عملية مقصودة ومخططة.
2. التنمية المستدامة عملية ضرورية للتغيير المنظم.
3. التنمية المستدامة عملية داخلية ذاتية أي أن مقوماتها وبذورها موجودة في داخل كيان المجتمع نفسه.
4. التنمية المستدامة عملية ديناميكية مستمرة وهي ضرورة لكل مجتمع حتى المتقدم منها.
5. أهمية المشاركة الشعبية في جميع مراحل العمل التنموي.
6. أهمية العدالة في جميع مراحل وإجراءات التنمية.
7. ضرورة إزاحة المعوقات التي تعوق عمليات التنمية في أي مرحلة من مراحلها.
8. ضرورة أن تراعي التنمية البعد البيئي في جميع مشروعاتها.
9. مراعاة المساواة وضمان حقوق الأجيال القادمة في الموارد الطبيعية وبيئة نظيفة.
10. عملية متعددة ومترابطة الأبعاد تقوم على أساس التخطيط والتنسيق بين التنمية الاقتصادية والاجتماعية من جهة والتنمية البيئية من جهة أخرى.

### المطلب الثاني: نشأة وتطور التنمية المستدامة:

مهما كانت الآراء والأفكار حول نشأة وتطور مفهوم التنمية المستدامة فقد يكون هناك إجماع بين الباحثين في الموضوع على أن المراحل التي تطورت بها التنمية المستدامة هي:

- في سنة 1968 تم إنشاء نادي روما الذي يعد أول فكرة لظهور الاهتمام بالبيئة و بالتالي التنمية المستدامة، لقد ضم هذا النادي عدد من العلماء و المفكرين و الاقتصاديين و كذا رجال الأعمال من مختلف أنحاء العالم، دعا هذا النادي إلى ضرورة إجراء أبحاث تخص مجالات التطور العلمي لتحديد حدود النمو في الدول المتقدمة.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي NAPL، المرجع السابق، ص56.

<sup>2</sup> مدحت أبو النصر، ياسمين مدحت محمد، التنمية المستدامة، مفهومها، أبعادها، مؤشرات، ط1، المجموعة العربية للتدريب والنشر، القاهرة، 2017، ص68.

<sup>3</sup> شوقي ايهاب، موقع نادي روما الفكري في الحكومة العالمية، شبكة الأخبار العالمية، 27 يناير 2017، تاريخ الدخول الى

الموقع، 2020/03/09. [Ann tv/new/showsubject.aspx?id=138890](http://Ann tv/new/showsubject.aspx?id=138890)

- وفي سنة 1972 نشر نادي روما تقريراً مفصلاً حول تطور المجتمع البشري وعلاقة ذلك باستغلال الموارد الاقتصادية وتوقعات ذلك حتى سنة 2010 ومن أهم نتائجه هو أنه سيحدث خلل خلال القرن الواحد والعشرين بسبب التلوث واستنزاف الموارد الطبيعية وتعرية التربة وغيرها.
- نشر "جاي فوستر" دراسة بعنوان حدود النمو والتي تضمنت نموذجاً رياضياً لدراسة خمسة متغيرات أساسية بارزة وهي استنزاف الموارد الطبيعية، النمو السكاني، التصنيع، سوء التغذية، تدهور البيئة حيث أبرزت هذه الدراسة اتجاهات هذه المتغيرات الخمسة وأثرها على الكوكب الأرضي وذلك لمدة ثلاثين سنة.<sup>1</sup>
- وفي شهر جويلية 1972 انعقدت قمة الأمم المتحدة حول البيئة في ستوكهولم، حيث تم خلالها عرض مجموعة من القرارات الخاصة بالتنمية الاقتصادية وضرورة الترابط بين البيئة والمشكلات الاقتصادية وطالبت الدول النامية بأن لها الأولوية في التنمية إذ أريد تحسين البيئة ونفاذي التعدي عليها وبالتالي ضرورة تضييق الفجوة ما بين الدول الغنية والفقيرة.<sup>2</sup>
- حيث أنه بحلول سنة 1982 وضع برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقريراً عن حالة البيئة العالمية وكانت أهمية التقرير أنه مبني على وثائق علمية وبيانات إحصائية أكدت الخطر المحيط بالعالم، وفي أكتوبر 1982 أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة، الميثاق العالمي للطبيعة، الهدف منه توجيه وتقويم أي نشاطا بشري من شأنه التأثير على الطبيعة ويجب الأخذ بعين الاعتبار النظام الطبيعي عند وضع الخطط التنموية.<sup>3</sup>
- وبحلول سنة 1987 وفي شهر أبريل من نفس السنة قدمت اللجنة الدولية للبيئة والتنمية التابعة للأمم المتحدة تقريراً بعنوان "مستقبلنا المشترك يعرف كذلك بتقرير «بورتلاند» حيث أظهر التقرير فصلاً كاملاً عن التنمية المستدامة وتم بلورة تعريف دقيق لها وأكد التقرير على أنه لا يمكننا الاستمرار في التنمية بهذا الشكل ما لم تكن التنمية قابلة للاستمرار من دون ضرر بيئي.<sup>4</sup>
- في جوان 1992 انعقدت قمة الأرض في ريو دي جانيرو بالبرازيل و التي عرفت بمؤتمر الأمم المتحدة للبيئة ، خصص المؤتمر استراتيجيات و تدابير تحد من التآكل البيئي في إطار تنمية قابلة للاستمرار والتنمية، انعقد هذا المؤتمر بعدما تعالت الأصوات وعقدت الندوات الفكرية، والمؤتمرات المحلية والعالمية حول وضعية كوكب الأرض الذي أصبح في خطر، وبدأت الدعوات تدعو إلى ضرورة إعادة النظر في اتجاهات التنمية الحالية لما يشهده العالم من تدمير ذاتي لأسس بقائه واستمراره ، خلال هذه القمة كانت

<sup>1</sup> ولد القاسم الزين، التنمية المستدامة، جريدة البديل، نشرت الأربعاء 21 أغسطس، مورتانيا، 2013، تاريخ الدخول الموقع:

[www.elbadil.info](http://www.elbadil.info) 10.03.2020

<sup>2</sup> أسامة صبري، التنمية المستدامة النشأة والتطور، شبكة ضياء، مصدر 19 أغسطس 2016. تاريخ الدخول الموقع:

[www.diae.net](http://www.diae.net) 29404 2020/03/10

<sup>3</sup> حسين عبد الحميد، أحمد رشوان، البيئة والمجتمع، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2006، ص 208.

<sup>4</sup> طاشمة بومدين، المرجع السابق، ص 357.

التنمية المستدامة هي المفهوم الرئيسي للمؤتمر الذي صدرت عنه وثيقة الأجندة 21 والتي تحدد المعايير الاقتصادية والاجتماعية و البيئية لكيفية تحقيق التنمية المستدامة كبديل تنموي للبشرية لمواجهة احتياجات وتحديات القرن الحادي والعشرين، وهذا على غرار الكوارث الطبيعية في العالم مثل انفجار المفاعل النووي لتشرنوبيل وانتباه جماعة الخضر إلى ضرورة الاهتمام بالبيئة.<sup>1</sup>

كما تم في شهر ديسمبر 1997 إقرار برتوكول كيوتو الذي يهدف إلى الحد من انبعاث الغازات الدفيئة والتحكم في كفاءة استخدام الطاقة في القطاعات الاقتصادية المختلفة وزيادة استخدام نظم الطاقة الجديدة والمتجددة.

- وفي أبريل 2002 عقد مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة في جوهانسبورغ بجنوب إفريقيا بهدف التأكيد على الالتزام الدولي بتحقيق التنمية المستدامة. إضافة إلى هذه التواريخ والمحطات فقد انعقدت في شهر ديسمبر 2009 قمة كوبنهاغن والتي كانت تهدف إلى حشد الدعم السياسي للتوصل إلى اتفاق دولي طموح حول التصدي لظاهرة التغير المناخي بضرورة خفض الغازات الدفيئة المسببة لظاهرة الاحتباس الحراري إلى جانب قضايا فرعية أخرى على صلة بمسألة التغير المناخي في العالم ومعالجة أسبابها بطريقة تتسم بالنزاهة والتوازن والفعالية.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> عبد الرحمن العايب، التحكم في الأداء الشامل للمؤسسة الاقتصادية في الجزائر في ظل التحديات التنموية المستدامة، رسالة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2010-2011، ص19.  
<sup>2</sup> المرجع نفسه، ص20.

الجدول رقم 01: تطور مفهوم التنمية ومحتواها منذ نهاية الحرب العالمية الثانية.<sup>1</sup>

وكخلاصة لهذا المطلوب نورد جدولاً اقترحه أحد الباحثين يلخص فيه التطور التاريخي لكل من مفهوم النمو والتنمية المستدامة.

المرحلة	مفهوم التنمية	الفترة الزمنية بصورة تقريبية	محتوى التنمية ودرجة التركيز	أسلوب المعالجة	المبدأ العام للتنمية بالنسبة للإنسان
01	التنمية=النمو الاقتصادي	نهاية الحرب العالمية الثانية منتصف ستينات القرن العشرين	- اهتمام كبير ورئيسي بالجوانب الاقتصادية. - اهتمام ضعيف بالجوانب الاجتماعية. - إهمال الجوانب البيئية	معالجة كل جانب من الجوانب معالجة مستقلة عن الجوانب الأخرى (افتراض عدم وجود تأثيرات متبادلة بين الجوانب مجتمعه)	الإنسان هدف التنمية (تنمية من أجل الإنسان)
02	التنمية=النمو الاقتصادي التوزيع العادي	منتصف الستينات منتصف سبعينات القرن العشرين	- اهتمام كبير بالجوانب الاقتصادية - اهتمام متوسط بالجوانب الاجتماعية - اهتمام ضعيف بالجوانب البيئية.	معالجة كل جانب من الجوانب معالجة مستقلة عن الجوانب الأخرى (افتراض عدم وجود تأثيرات متبادلة بين الجوانب مجتمعه)	الإنسان هدف التنمية/تنمية من أجل إنسان /الإنسان وسيلة التنمية /تنمية الإنسان
03	التنمية الشاملة =الاهتمام بجميع الجوانب الاقتصادية والاجتماعية بالمستوى نفسه	منتصف السبعينات منتصف ثمانينات القرن العشرين	- اهتمام كبير بالجوانب الاقتصادية - اهتمام كبير بالجوانب الاجتماعية اهتمام متوسط بالجوانب البيئية	معالجة كل جانب من الجوانب معالجة مستقلة عن الجوانب الأخرى (افتراض عدم وجود تأثيرات متبادلة بين الجوانب مجتمعه)	الإنسان هدف التنمية/تنمية من أجل الإنسان/الإنسان وسيلة التنمية/تنمية الإنسان الإنسان صانع التنمية/تنمية بواسطة الإنسان
04	التنمية المستدامة=الاهتمام بجميع الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بالمستوى نفسه	النصف الثاني من ثمانينات القرن العشرين وحتى وقتنا الحاضر	- اهتمام كبير بالجوانب الاقتصادية - اهتمام كبير بالجوانب الاجتماعية اهتمام كبير بالجوانب البيئية. - اهتمام كبير بالجوانب الروحية والثقافية	معالجة كل جانب من الجوانب معالجة مستقلة عن الجوانب الأخرى (افتراض عدم وجود تأثيرات متبادلة بين الجوانب مجتمعه)	الإنسان هدف التنمية/تنمية من أجل الإنسان/الإنسان وسيلة التنمية/تنمية الإنسان الإنسان صانع التنمية/تنمية بواسطة الإنسان

المصدر، عثمان غنيم، ماجدة أبو زنت، التنمية المستدامة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها ، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص34.

<sup>1</sup> عثمان محمد غنيم، ماجدة أحمد أبو زنت، المرجع السابق، ص34.

المطلب الثالث: أهداف التنمية المستدامة

تسعى التنمية المستدامة من خلال آلياتها ومحتواها إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التي يمكن تلخيصها فيما يلي:<sup>1</sup>

- القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان.
- القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي والتغذية المحسنة وتعزيز الزراعة المستدامة.
- الصحة الجيدة والرفاه وضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار.
- ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع.
- تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة مشاركة كاملة وفعالة وتكافؤ الفرص المتاحة لها للقيادة على قدم المساواة مع الرجل على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامة.
- ضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع وإدارتها إدارة مستدامة.
- ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة.
- تعزيز النمو الاقتصادي المطرد الشامل للجميع والمستدام والعمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق للجميع.
- إقامة بنى تحتية قادرة على الصمود وتحفيز التصنيع الشامل للجميع والمستدام وتشجيع الابتكار.<sup>2</sup>
- الحد من انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها وتمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك.
- جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وأمنة وقادرة على الصمود ومستدامة.
- تحقيق الإدارة المستدامة والاستخدام الكفء والعقلاني للموارد الطبيعية.
- الحد بدرجة كبيرة من إنتاج النفايات من خلال المنع والتخفيض وإعادة التدوير وإعادة الاستعمال.
- دعم البلدان النامية لتعزيز قدراتها العلمية والتكنولوجية للمضي قدما نحو تحقيق أنماط الاستهلاك والإنتاج الأكثر استدامة.<sup>3</sup>
- اتخاذ إجراءات عاجلة للتصدي لتغير المناخ وآثاره.
- حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة.

<sup>1</sup> ويكيبيديا، أهداف التنمية المستدامة، ثم تصفح الموقع يوم، 10.03.2020 ar.wikipedia.org/wiki .

<sup>2</sup> عثمان محمد غنيم، ماجدة أبو زنت، المرجع السابق، ص29.

<sup>3</sup> الأمم المتحدة، الجمعية العامة تحويل عالما، خطة التنمية المستدامة لعام 2030، الدورة السبعون، البنود 15 و 116 من جدول الأعمال 2015.10.21.

- حماية النظم الايكولوجية البرية وترميمها وتعزيز استخدامها على نحو مستدام وإدارة الغابات على نحو مستدام ومكافحة التصحر ووقف تدهور الأراضي وعكس مساره ووقف فقدان التنوع البيولوجي.
- السلام والعدل والمؤسسات من خلال إنشاء مؤسسات فعالة وشفافة وخاضعة للمساءلة على جميع المستويات.
- تعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة.<sup>1</sup>
- تحقيق نوعية حياة أفضل للسكان: تحاول التنمية المستدامة من خلال عمليات التخطيط وتنفيذ السياسات التنموية لتحسين نوعية حياة السكان في المجتمع اقتصاديا واجتماعيا ونفسيا وروحيا عن طريق التركيز على الجوانب النوعية للنمو وليس الكمية وبشكل عادل ومقبول وديمقراطي.
- احترام البيئة الطبيعية: التنمية المستدامة تركز على العلاقة بين نشاطات السكان والبيئة وتتعامل مع النظم الطبيعية ومحتواها على أنها أساس حياة الإنسان.
- تعزيز وعي السكان بالمشكلات البيئية القائمة: تنمية إحساسهم بالمسؤولية تجاههم وحثهم على المشاركة الفاعلة في إيجاد حلول مناسبة لها من خلال مشاركتهم في إعداد وتنفيذ ومتابعة وتقييم برامج ومشاريع التنمية المستدامة.
- تحقيق استغلال واستخدام عقلاني للموارد: تتعامل التنمية المستدامة مع الموارد الطبيعية على أنها موارد محدودة لذلك تحول دون استنزافها أو تدميرها وتعمل على استخدامها وتوظيفها بشكل عقلاني.
- ربط التكنولوجيا الحديثة بأهداف المجتمع: تحاول التنمية المستدامة توظيف التكنولوجيا الحديثة بما يخدم أهداف المجتمع من خلال توعية السكان بأهمية التقنيات المختلفة في المجال التنموي وكيفية استخدام المتاح والجديد منها في تحسين نوعية حياة المجتمع وتحقيق أهدافه المنشودة.
- إحداث تغيير مستمر ومناسب في حاجات وأولويات المجتمع: وبطريقة تلائم إمكانياته وتسمح بتحقيق التوازن الذي بوساطته يمكن تفعيل التنمية الاقتصادية، والسيطرة على جميع المشكلات البيئية ووضع الحلول المناسبة لها.<sup>2</sup>
- من أهم أهداف التنمية المستدامة وضع برامج وسياسات تنموية واستصلاح الأراضي، حسب بينسون وجوردن فإن التنمية المستدامة تهدف إلي الحد من استنزاف الموارد الطبيعية، ومنع التوسع العمراني على حساب الأراضي الزراعية و تعزيز الحس البيئي والمسؤولية الاجتماعية في استخدام التكنولوجيا النظيفة وزيادة التنوع البيولوجي والنظم البيئية.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> مكتب العمل الدولي، "التنمية المستدامة والعمل اللائق والوظائف الخضراء"، جنيف، التقرير الخامس الدورة 102/2013، ص ص 10-12.

<sup>2</sup> ماجدة أبو زنت، عثمان محمد غنيم، المرجع السابق، ص 29.

<sup>3</sup> Benson, D, Jordan, A, Environmental Policy, Protection and Regulation. In, James D, Wright (editor-in-chief), International Encyclopedia of the Social & Behavioral Sciences, 2nd edition, Vol 7, Oxford: Elsevier, 2015, p778.

### المبحث الثالث: الأطر الأساسية للتنمية المستدامة:

تتعامل أجندة القرن العشرين ليس فقط مع القضايا الملحة حالياً بل أيضاً مع الاستعداد لمقابلة التحديات المستقبلية، ومع إقرار أجندة القرن الحادي والعشرين بأن التنمية المستدامة في المقام الأول مسؤولية الحكومات ثم تأتي المؤسسات الدولية كالأمن المتحدة ومنظماتها المختلفة، ثم يأتي دور المشاركة الشعبية الواسعة والنشطة والأداء التنفيذي للمنظمات غير الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني.

#### المطلب الأول: مبادئ التنمية المستدامة:

إن العلاقة بين النمو من جهة والبيئة من جهة أخرى هي التي حددت المبادئ الأساسية التي قام عليها مفهوم التنمية المستدامة ومحتواها وهذه المبادئ هي:

أ- استخدام أسلوب النظم في إعداد و تنفيذ خطط التنمية المستدامة : يعد أسلوب النظم أو المنظمات شرطاً أساسياً لإعداد و تنفيذ خطط التنمية المستدامة ، وذلك من منطلق أن البيئة الإنسانية لأي مجتمع بشقيها الطبيعي والبشري ما هي إلا نظام فرعي صغير من النظام الكوني ككل و أن أي تغيير يطرأ على محتوى وعناصر أي نظام فرعي مهما كان حجمه ينعكس ويؤثر تأثيراً مباشراً في عناصر ومحتويات النظم الفرعية الأخرى، هذا الأسلوب هو أسلوب متكامل يهدف للمحافظة على حياة المجتمعات من خلال الاهتمام بجميع جوانبها الاقتصادية والاجتماعية و البيئية ودون أن يتقدم أي جانب على حساب الجوانب الأخرى.<sup>1</sup>

ب- المشاركة الشعبية: يتطلب تحقيق التنمية المستدامة توفير شكل مناسب من أشكال اللامركزية التي تمكن الهيئات الرسمية والشعبية والأهلية والسكان بشكل عام من المشاركة في إعداد وتنفيذ ومتابعة خططها، ويطلق على هذا المفهوم بالتنمية من أسفل ويمكن تلخيص دور الحكومات المحلية فيما يلي:<sup>2</sup>

- الحد من الزيادة في ارتفاع درجة حرارة الأرض.
- إدارة ومعالجة النفايات البيئية والتجارية والصناعية.
- الحد من انبعاث الغازات التي تؤثر على طبقة الأوزون.
- تخفيض الاستهلاك من مشتقات النفط.
- ج-مبدأ التوازن البيئي والتنوع البيولوجي.
- د-مبدأ الحفاظ على سمات وخصائص الطبيعة، وكذلك تحديد وتطوير هياكل الإنتاج والاستثمار والاستهلاك.

<sup>1</sup> ماجدة أبو زنت، عثمان محمد وغنيم، المرجع السابق، ص30.

<sup>2</sup> عبد الله حسون محمد، صالح دواي مهدي، "التنمية المستدامة المفهوم والعناصر والأبعاد"، مجلة ديالي، العدد السابع والستون، 2015.



هـ-مبدأ استغلال عمر الموارد الاقتصادية والتخطيط الاستراتيجي لهذه الموارد<sup>1</sup>  
و-الاستغلال الأمثل للموارد الاقتصادية: خاصة الموارد المتناقصة مع الحفاظ على التوازن البيئي<sup>2</sup>

### المطلب الثاني: أبعاد التنمية المستدامة

تتألف التنمية المستدامة من ثلاث عناصر رئيسية هي النمو الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.

1- **البعد الاقتصادي:** يقر عامة علماء الاقتصاد متفقين في تحديدهم لموضوع علم الاقتصاد أحد فروع العلوم الاجتماعية، بأنه ذلك العلم الذي يبحث في السلوك الهادف للناس وهم ينشطون في محيطهم البيئي والاجتماعي، والعنصر الاقتصادي كأحد أهم الركائز الأساسية للتنمية المستدامة يستند إلى المبدأ الذي يقضي بزيادة رفاه التمتع إلى أقصى حد والقضاء على الفقر من خلال استغلال الموارد الطبيعية على النحو الأمثل وكفاءة.<sup>3</sup>

هذا البعد للتنمية المستدامة يعني القدرة على إنتاج السلع والخدمات بشكل مستمر مع المحافظة على التوازنات الاقتصادية الكلية، ودون التأثير في الجانب الاجتماعي والبيئي.<sup>4</sup>  
ويندرج تحت هذا البعد ما يلي:<sup>5</sup>

- إيقاف تبيد الموارد الطبيعية: ويتم ذلك من خلال تحسين مستوى الكفاءة وإحداث تغيير جذري في أساليب الحياة، وذلك من خلال إجراء تخفيضات متواصلة من مستويات الاستهلاك المبددة للطاقة والموارد الطبيعية.
- تقليص تبعية البلدان النامية: وذلك من خلال تحقيق اكتفاء ذاتي لهذه البلدان النامية وتوسع في التعاون الإقليمي والتجارة النشطة فيما بين هذه البلدان بالتالي يؤدي ذلك إلى:
- استثمارات ضخمة في رأس المال البشري.
- التوسع في الأخذ بالتكنولوجيا المحسنة.
- مسؤولية البلدان المتقدمة عن التلوث وكيفية معالجته: تسهم الدول الكبيرة بشكل مباشر في مشكلات التلوث العالمي ويأتي ذلك نتيجة للاستهلاك المتراكم في الماضي من الموارد الطبيعية مثل: المحروقات، وكما أن هذه الدول ضالعة في أساس المشكلة فهي كفيلة بحلها وذلك عن طريق:

<sup>1</sup> عبد الله حسون محمد، صالح دواي مهدي، "التنمية المستدامة المفهوم والعناصر والأبعاد"، مجلة ديبالي، العدد السابع والستون 2015.

<sup>2</sup> الدويكات براء، "خصائص التنمية المستدامة"، مجلة موضوع، 2016/11/29.

<sup>3</sup> محمد طاهر قادري، آليات تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه في الاقتصاد، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006، ص71.

<sup>4</sup> صبرينة حمود، المرجع السابق، ص158.

<sup>5</sup> خالد مصطفى قاسم، إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص

- استخدام تكنولوجيا أنظف واستخدام الموارد بكثافة أقل وحماية النظم الطبيعية.
- توفير الموارد التقنية والمالية لتعزيز تنمية مستدامة في البلدان الأخرى باعتبار أن ذلك هو الاستثمار المستقبلي للعالم.
- الحد من التفاوت في مستوى الدخل: نجد أن هذا التفاوت يرتفع بشكل كبير في الدول النامية عن الدول الغنية والعبء لا يتمثل في إيجاد حلول لهذه المشكلة ولكن في تنفيذها ومن هذه الحلول:
- تقديم القروض إلى القطاعات الاقتصادية غير الرسمية وإكسابها الشرعية.
- وجود بنوك للفقراء ومساعدتهم بقروض بسيطة وميسرة وبدون فوائد.
- تحسين فرص التعليم والرعاية الصحية.
- المساواة في توزيع الموارد: لأنها الوسيلة الناجعة للتخفيف من عبئ الفقر وتحسين مستويات المعيشة أصبحت مسؤولية كل البلدان الغنية والفقيرة، وتعتبر هذه الوسيلة غاية في حد ذاتها.
- وتتمثل في جعل فرص الحصول على الموارد والمنتجات والخدمات فيما بين جميع الأفراد داخل المجتمع أقرب إلى المساواة، فالفرص غير المتساوية في الحصول على التعليم والخدمات الاجتماعية وعلى الأراضي والموارد الطبيعية الأخرى وحتى على حرية الاختيار وغير ذلك من الحقوق السياسية التي تشكل حاجزا هاما أمام التنمية المستدامة.<sup>1</sup>
- تقليص الإنفاق العسكري: باعتبار أن التنمية المستدامة يجب أن تعنى في جميع البلدان تحويل الأموال من الإنفاق على الأغراض العسكرية وأمن الدولة إلى الإنفاق على الاحتياجات المستدامة ولو بجزء صغير، لأن الأغراض العسكرية والمعدات الحربية عند زيادتها تساهم في تهديد الأمن البيئي وتزيد من التلوث الجوي والبحري.<sup>2</sup>

## 2- البعد الاجتماعي:

إن البعد الاجتماعي يتطلب تحليل البيئة الاجتماعية للتركيز على الهيكل الاجتماعي ومستويات التعمير والمنظومة الصحية وآفاقها، والتنظيمات الاجتماعية وكذا نظم التعليم، دون نسيان جانب الاستعمال التقني وأثره على التمتع، ولعل مشاكل البطالة والفراغ وكيفيات اكتساب المعرفة، والوصول إلى مستوى معيشي لائق، والعيش حياة طويلة وصحية بأمل حياة أكبر هي من أهم المشاكل على الإطلاق التي تواجه كل عمليات التنمية في البلدان

<sup>1</sup> خالد مصطفى قاسم، إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص 30-31.

<sup>2</sup> مليكة بوضياف، إدارة السياسة البيئية في إطار التنمية والمستدامة في الجزائر، مذكرة مكلمة لنيل شهادة الماجستير في فرع التنظيمات السياسية والإدارية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2006، ص 52.

ويشير هذا العنصر إلى تنمية الثقافات المختلفة والتنوع والتعددية والمشاركة الفعلية للقواعد الشعبية في وضع القرار ويعتمد هذا البعد على الجانب البشري بعناصره الآتية:<sup>1</sup>

- **تثبيت النمو السكاني:** تعنى بالبعد البشري وتثبيت نمو السكان، وهو أمر بدأ يكتسي أهمية بالغة ليس لأن النمو السكاني المستمر لفترة طويلة وبمعدلات شبيهة بالمعدلات الحالية أصبح أمراً مستحيلاً بل كذلك لأن النمو السريع يحدث ضغوطاً حادة على الموارد الطبيعية وعلى قدرة الحكومات على توفير الخدمات
- **أهمية توزيع السكان:** التي تشكل إحدى التحديات الكبرى من خلال توسيع المناطق الحضرية حيث أن هذه المدن تقوم بتركيز النفايات والمواد الملوثة التي تتسبب في الخطورة المستقبلية عن الصحة وتدمير النظم الطبيعية المحيطة.
- **الاستخدام الأمثل للموارد البشرية:** وذلك بتوجيه الموارد وإعادة تخصيصها لضمان الاحتياجات البشرية الأساسية مثل تعلم القراءة والكتابة وتوفير الرعاية الصحية والمياه النظيفة، وحماية التنوع الثقافي والاستثمار في رأس المال البشري بتدريب المديرين والعاملين في الرعاية الصحية.
- **دور المرأة:** للمرأة أهمية خاصة حيث تعتمد البلدان النامية على النساء والأطفال في الصناعات الصغيرة والزراعة والرعي والاعتناء بالبيئة المنزلية والاستثمار في صحة المرأة وتعليمها يعود على التنمية المستدامة بمزايا متعددة.
- **الصحة والتعليم:** إن التنمية البشرية تتفاعل تفاعلاً قوياً مع الأبعاد الأخرى للتنمية المستدامة من ذلك مثلاً أن السكان الأصحاء الذين نالوا من التغذية الجيدة ما يكفيهم للعمل ووجود قوة حسنة للتعليم أمر يساعد على التنمية الاقتصادية.<sup>2</sup>
- 3- **الأبعاد البيئية:** تتجلى في النقاط التالية:<sup>3</sup>
  - **إتلاف التربة:** باستعمال المبيدات وتدمير الغطاء النباتي.
  - **حماية الموارد الطبيعية:** تحتاج التنمية المستدامة إلى موارد طبيعية لازمة لإنتاج الموارد الغذائية والوقود واستخدام الأراضي القابلة للزراعة وإمدادات المياه استخداماً أكثر كفاءة.
  - **صيانة المياه:** في بعض المناطق تقل إمدادات المياه مما يجعلها عرضة للجفاف والتصحر الناتج عن عدم كفاءة استخدام المياه، وهذا ما يدفع إلى ضمان الحماية الكافية للمستجمعات المائية والمياه الجوفية وموارد المياه العذبة وأنظمتها الأيكولوجية.

<sup>1</sup> خالد مصطفى قاسم، المرجع السابق، ص 32.

<sup>2</sup> المرجع نفسه، ص 33.

<sup>3</sup> مليكة بوضياف، المرجع السابق، ص 54.

- حماية المناخ من الاحتباس الحراري: التنمية المستدامة هنا تعني عدم المخاطرة بإجراء تغييرات كبيرة في البيئة العالمية كزيادة ارتفاع مستوى سطح البحر أو تغيير أنماط سقوط الأمطار والغطاء النباتي أو زيادة الأشعة فوق البنفسجية يكون من شأنها إحداث تغيير في الفرص المتاحة للأجيال المقبلة.
- ونظرا لأهمية عنصر البيئة في أدبيات التنمية المستدامة باعتبار هذه الأخيرة تستهدف ضمان حمايتها والحفاظ عليها كونها تشكل الأرضية والأساس التي تقوم عليه، كان من الضروري بيان مفهوم التنمية المستدامة والذي بمقتضاه أنه يتعين على الأجيال الحاضرة عدم تجاهل حقوق الأجيال المقبلة في البيئة والموارد الطبيعية عند إساءة استخدامها ولا شك أن هذا يهدد بعدم استمرارية التنمية في المستقبل، فالحفاظ على قاعدة الموارد الطبيعية يؤدي إلى تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي المنشود وإذا استنزفت الموارد البيئية الطبيعية وتدهورت فإن أعباء ذلك سوف تكون خطيرة ويستند هذا المفهوم إلى جملة من المبادئ كما يستهدف تحقيق جملة من الأهداف والأبعاد كالبعد الاقتصادي و البعد الاجتماعي والبعد البيئي<sup>1</sup>.

### المطلب الثالث: مؤشرات التنمية المستدامة

- من أجل قياس مدى تمكن الدولة وتقديمها في تحقق أهداف التنمية المستدامة وضعت مؤشرات لأجل ذلك وترتبط مؤشرات قياس التنمية المستدامة بأهداف عملية التنمية، لذلك تختلف هذه المؤشرات من فترة زمنية إلى أخرى ومن منطقة إلى أخرى، نظرا إلى اختلاف أهداف التنمية وتعددتها واختلاف الأولويات<sup>2</sup>.
- هناك مجموعة من وجهات النظر حول مضمون مؤشرات ومرتكزات التنمية المستدامة ويمكن عرضها على النحو التالي<sup>3</sup>:

- دعم برامج تنظيم الأسرة خاصة في الدول النامية.
- التخفيف من حدة الفقر.
- المتابعة المستمرة للمردودات أو الآثار البيئية للمشروعات.
- تعزيز الأساس العلمي للإدارة البيئية السلمية.
- سد الثغرة وخلق حلقة اتصال بين العلماء المتخصصين وصناع القرار.
- دعم برامج التوعية البيئية التنموية على أسس علمية.

وتكتسي مؤشرات قياس التنمية المستدامة أهمية بالغة، إذ تسمح لمتخذي القرارات وواضعي السياسات معرفة ما إذا كانوا على الطريق الصحيح، كما تساعد على قياس التقدم المحقق نحو التنمية المستدامة وقد حدد

<sup>1</sup> عبد الغاني حسونة، المرجع السابق، ص38.

<sup>2</sup> سليمة بوعزيز، المرجع السابق، ص24.

<sup>3</sup> خالد مصطفى قاسم، المرجع السابق، ص47.

قسم التنمية المستدامة التابع لدائرة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة مجموعة من مؤشرات قياس التنمية المستدامة، وهي مصنفة في ثلاث فئات رئيسية كما يتضح في الآتي:<sup>1</sup>

جدول رقم 02: مؤشرات التنمية المستدامة للأمم المتحدة

التسلسل	المؤشر	نوع المؤشر
1	- نصيب الفرد من الدخل.	اقتصادي
2	- نسبة الاستثمار من الناتج الإجمالي.	
3	- الميزان التجاري	
4	- نسبة الديون من الناتج الإجمالي	
5	- كثافة استخدام المواد والمعادن	
6	- نسبة المساعدات الخارجية من الناتج الإجمالي	
7	- نسبة معدل استهلاك الطاقة السنوية للفرد	
8	- نسبة استهلاك الطاقة من المصادر المتعددة	
9	- كثافة استهلاك واستغلال الطاقة	
10	- كميات النفايات الصناعية والمنزلية	
11	- كميات النفايات الخطيرة	
12	- إدارة النفايات المشعة	
13	- تدوير النفايات	
14	- المسافة المقطوعة للفرد بواسطة وسائل النقل	
15	- نسبة السكان تحت خط الفقر.	اجتماعي
16	- معدل توزيع الدخل	
17	- معدل البطالة	
18	- نسبة معدل أجور الإناث إلى أجور الذكور.	
19	- مستوى التغذية للأطفال.	
20	- معدل الخصوبة	
21	- العمر المتوقع عند الميلاد.	
22	- السكان المخدمون بالصرف الصحي.	
23	- السكان المخدمون بمياه الشرب.	
24	- الأطفال والمحصنون ضد الأمراض.	
25	- الأطفال في مرحلة التعليم الأساسي.	
26	- الشباب في مرحلة التعليم الثانوي	
27	- معدل الأمية	
28	- مساحة المسكن للفرد	

<sup>1</sup> عثمان محمد غنيم، ماجدة أبو زنت، المرجع السابق، ص ص 270-272.

	29	- عدد الجرائم لكل 100.000 من السكان.
	30	- معدل النمو السكاني
بيئي	31	- درجة استهلاك طبقة الأوزون
	32	- درجة تركيز الملوثات في المناطق الحضرية
	33	- مساحة الأراضي الزراعية الدائمة
	34	- استعمال المخصبات
	35	- استعمال المبيدات الزراعية
	36	- نسبة مساحة الغابات إلى المساحة الكلية
	37	- كثافة استغلال أخشاب الغابات
	38	- مساحة الأراضي المنسحرة
	39	- نسبة السكان المقيمين في المناطق الساحلية
	40	- معدلات الصيد حسب النوع
	41	- معدلات تراجع مستوى المياه الجوفية
	42	- نسبة مساحة المحميات الطبيعية من المساحة الكلية.
	43	- أنواع النباتات والحيوانات المنقرضة

المصدر، عثمان غنيم، ماجدة أبو زنط، التنمية المستدامة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، ط 1، عمان، دار صفاء للنشر والتوزيع، 2006، ص 270.

من بين معايير إعداد مؤشرات جيدة للتنمية المستدامة ما يلي:<sup>1</sup>

- أن تعكس شيئاً أساسياً وجوهرياً بصحة المجتمع الاقتصادية والاجتماعية أو البيئية طويلة الأمد على مر الأجيال.
- أن تكون واضحة ويمكن تحقيقها أي ببساطة يستطيع المجتمع فهمها وتقبلها.
- أن تكون قابلة للقياس ويمكن التنبؤ بها.
- أن تكون ذات قيم حدية متاحة
- أن توضح ما إذا كانت المتغيرات قابلة للقلب ويمكن التحكم فيها أم لا.
- النواحي الخاصة: ينبغي تحديد الأساليب المستخدمة في إعداد أي مؤشر بوضوح وأن يتم توظيفها بدقة وأن تكون مقبولة اجتماعياً وعلمياً وأن يكون من السهل إعادة إنتاجها.
- الحساسية للزمن: بمعنى أن المؤشر يشير إلى اتجاهات نموذجية إذا استخدم كل عام

<sup>1</sup> بومدين طاشمة، المرجع السابق، ص 72.

مما سبق تمكنا من إعطاء نظرة شاملة حول مفهوم السياسة العامة كعلم وتخصص قائم بذاته، وذلك بوضع تعريف للسياسة العامة، خصائصها، أهدافها ومبادئها. وعلى اعتبار أن الدراسات المتصلة بالسياسات العامة التي تعالج المشكلات المجتمعية، بدأت تهتم بالعالم الطبيعي خاصة قضايا البيئة على المستويات المحلية، الإقليمية، والعالمية مع تزايد استنزاف الموارد الطبيعية، والانتهاكات على البيئة، والأمر نفسه ينطبق على مفهوم التنمية المستدامة، فقد لقي قبولا واستخداما دوليا واسعا منذ منتصف القرن الماضي إلا أن العالم لم ينجح حتى الآن في تبني خطوات جادة و حقيقية للتوفيق بين تناقضات البيئة والتنمية، مما جعل مستقبل البشرية مهددا في ظل تزايد استنزاف الموارد الطبيعية والانتهاكات الممارسة عليها.

ولا يمكن إرساء مفهوم التنمية المستدامة إلا من خلال تحديد مؤشرات يمكن قياس مدى التقدم نحو التنمية المستدامة من خلالها، وكذا اتخاذ القرارات سواء المحلية أو الدولية حول السياسات الاقتصادية والاجتماعية وأثرها على البيئة، ولعل المؤشرات الأكثر دقة وشمولية وقدرة على عكس حقيقة التطور في مجال التنمية المستدامة قد طورتها لجنة التنمية في الأمم المتحدة.

# الفصل الثاني

مؤسسات صنع السياسة العامة البيئية  
في الجزائر



### تمهيد:

تسعى عملية صنع السياسة العامة إلى رصد وتحليل الأدوار التي تقوم بها المنظمات الرسمية وغير الرسمية في التأثير على صانع القرار، وعند حديثنا عن السياسة العامة البيئية وعن صناعاتها فإننا بالتأكيد نتحدث عن وجود مؤسسات الدولة الرسمية من سلطة تنفيذية مكونة من رئيس الجمهورية ووزارة القطاع وعن دور السلطة التشريعية وحتى السلطة القضائية، فهي تهتم بقضايا المخالفات البيئية. إضافة إلى مؤسسات المجتمع المدني التي تعد مؤسسات غير رسمية للدولة، إلا أنها تساهم في بلورة وصياغة القرارات البيئية والتأثير على سياسات الدولة في هذا المجال لاسيما الإعلام والجمعيات البيئية والأحزاب السياسية، وهذا ما سنعرضه بالتفصيل لاحقاً.

## المبحث الأول: دور المؤسسات الرسمية في صنع السياسة البيئية في الجزائر

هناك جملة من العوامل والاعتبارات أدت إلى تزايد الاهتمام بالسياسات البيئية في الجزائر منها تنامي وإدراك المخاطر الناجمة عن ارتفاع معدل التلوث والتغير في البيئة، وتنامي دور المنظمات غير الحكومية الوطنية منها والدولية، وكذا الجمعيات في لفت الانتباه للمخاطر البيئية المتزايدة ونشاطها في مواجهة هذه الأخطار.

و تجلى الاهتمام أكثر بالسياسات البيئية داخليا بعد مؤتمر الأمم المتحدة عن البيئة و الإنسان في ستوكهولم في شهر جوان 1972، حيث تم الاتفاق على ضرورة الحفاظ على البيئة لخدمة الإنسانية، وعملت الجزائر بعد هذا المؤتمر على إصدار التشريعات البيئية و ملاءمة نصوصها القانونية مع الاتفاقيات الدولية المنظمة لحماية البيئة، وتم إنشاء المؤسسات الرسمية المعنية بهذا الموضوع، وهي تتفاوت في درجة الاشتراك في رسم السياسات العامة البيئية وغيرها من السياسات الأخرى في الجزائر، سواء كان ذلك على المستوى المركزي أو المحلي و هذا ما سنعرضه في هذا المبحث .

### المطلب الأول: دور السلطة التنفيذية في رسم السياسة العامة البيئية في الجزائر

#### أولا: دور رئيس الجمهورية

تقترب عملية صنع السياسات العامة في الجزائر من نموذج القائد - المستشارون - إذ يقوم هذا النموذج على مركزية الرئيس في عملية صنع القرار، وتقوم الوزارات والنخب التكنوقراطية بالدور المساعد، كما أن القرارات الحاسمة تكون موضع نقاش واتفاق بين الدائرة الأوسع في صنع القرار، وقد أكدت التعديلات الدستورية المتلاحقة ثقل مؤسسة الرئاسة ومكانتها المتميزة بين المؤسسات السياسية والصلاحيات الواسعة لرئيس الجمهورية، والذي يقوم بأداء وظائف متعددة وهامة على مستوى النظام السياسي، ولاسيما في ترتيب أولويات السياسة العامة وصياغة أجندتها على المستوى الداخلي وصنع وتنفيذ القرارات الخارجية.<sup>1</sup>

فقضايا البيئة أخذت مكانة مهمة في خطب رئيس الجمهورية، لا سيما في المؤتمرات الدولية ومنها مؤتمر جوهانسبورغ عام 2002 حول التنمية المستدامة، وقم منظمة الأوبك فيما يتصل بمسألة التغيرات المناخية ومبادرة النيباد وآلية تقييم النظراء حول قضايا الكوارث الطبيعية وقضايا التنوع البيولوجي والتصحر في إفريقيا.

أما من ناحية الاختصاص التشريعي لرئيس الجمهورية، فعرفت الفترة الممتدة بين (2000 - 2014) إصدار 60 أمر رئاسي.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> فاطمة حشماوي ، دور المجتمع المدني في رسم السياسة البيئية في الجزائر ، 2004 - 2014 ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة الجليلي بونعامة بخميس مليانة ، 2014 - 2015 ، ص 70 .

<sup>2</sup> المرجع نفسه، ص 71.

كما يمارس السلطة التنظيمية بمراسيم تسمى المراسيم المستقلة، والتي تصدر دون الإسناد إلى قانون قائم أي ليست للتشريع، ومن ثم في تشريعات بالمعنى المادي للتشريعات بالإضافة أنها تتضمن المصادقة على الاتفاقيات الدولية. وفي مجال السياسة البيئية نذكر أهم الاتفاقات على سبيل المثال لا الحصر، المراسيم المتصلة بالمصادقة على الاتفاقيات الدولية البيئية ونذكر:<sup>1</sup>

- بمقتضى المرسوم رقم 14/80 المؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1400 الموافق 26 يناير سنة 1980 و المتضمن انضمام الجزائر إلى اتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث المبرمة ببرشلونة في 16 فبراير 1976 .

- بمقتضى المرسوم رقم 437 /82 المؤرخ في 25 صفر عام 1403 الموافق 11 ديسمبر سنة 1982 والمتضمن المصادقة على بروتوكول التعاون بين دول شمال إفريقيا في مجال مقاومة الزحف الصحراوي الموقع في 5 فبراير سنة 1977 بالقاهرة.

- بمقتضى المرسوم رقم 82 / 440 المؤرخ في 25 صفر عام 1403 الموافق 11 ديسمبر سنة 1982 والمتضمن المصادقة على الاتفاقية الإفريقية حول المحافظة على الطبيعة والموارد الطبيعية الموقعة في 15 سبتمبر سنة 1968 بمدينة الجزائر .

- بمقتضى المرسوم رقم 498 /82 المؤرخ في 9 ربيع الأول عام 1403 الموافق 25 ديسمبر سنة 1982 والمتضمن انضمام الجزائر إلى الاتفاقية الخاصة بالتجارة الدولية في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المهدهة بالانقراض الموقعة بواشنطن في 3 مارس 1973.

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 92/ 354 المؤرخ في 25 ربيع الأول عام 1413 الموافق 23 سبتمبر سنة 1992 والمتضمن الانضمام إلى اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون المبرمة في فيينا يوم 22 مارس سنة 1985.

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 92/ 355 المؤرخ في 25 ربيع الأول عام 1413 الموافق 23 سبتمبر سنة 1992 والمتضمن الانضمام إلى بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون الذي ابرم في مونتريال يوم 16 سبتمبر سنة 1987 والى تعديلات (لندن 27 و 29 يونيو سنة 1990).

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 93/ 99 المؤرخ في 18 شوال عام 1413 الموافق 10 ابريل سنة 1993 والمتضمن المصادقة على اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ الموافق عليها من طرف الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة بتاريخ 09 مايو سنة 1992.

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 95/ 163 المؤرخ في 7 محرم عام 1416 الموافق 6 يونيو سنة 1995 والمتضمن المصادقة على الاتفاقية بشأن التنوع البيولوجي الموقع عليها في ريودي جانيرو في 5 يونيو سنة 1992.

<sup>1</sup> الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المؤرخة في 20 جمادى الأول عام 1424 الموافق 20 يوليو سنة 2003، العدد

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 98 / 158 المؤرخ في 19 محرم عام 1419 الموافق 16 مايو سنة 1998 والمتضمن انضمام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية مع التحفظ إلى اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود.

وعموما يمكن الإجمال بأن صنع السياسة العامة عن طريق الأوامر بين دورات البرلمان في الفترة الممتدة من سنة (2000 - 2014) يحمل مجموعة من الملاحظات نخص بالذكر ما تعلق فيها بالسياسة العامة البيئية.<sup>1</sup>

تزداد معدلات عملية التشريع بالأوامر في السياسات الدنيا ، و ذلك كلما كانت العلاقة بين رئيس الجمهورية والأغلبية البرلمانية متوترة، في مجال السياسة البيئية يمكن إعطاء مثال : الأمر 05-06 المؤرخ في 15 جويلية 2006 و المتعلق بحماية بعض الأنواع الحيوانية المهددة بالانقراض و المحافظة عليها مع الإشارة أيضا بأن الدوائر الوزارية تتخذ مسلك رئاسة الجمهورية في التشريع بالأوامر لضمان أن لا تكون هناك تعديلات كلية أو جزئية على مواد مشاريع قوانين معينة ، و في هذه الحالة يمكن إعطاء مثال في مجال السياسة البيئية ، الأمر رقم 09-02 المؤرخ في 22 جويلية 2009 المتعلق بالمياه.<sup>2</sup>

الدور الأساسي لرئيس الجمهورية في اتخاذ القرارات الحاسمة خلال الأزمات، منها إصدار قانوني المالية التكميليين (2002 - 2003) لمواجهة الكوارث الطبيعية (فيضانات نوفمبر 2001 وزلزال 21 ماي 2003) حيث تم تخصيص نفقات مالية إضافية لمواجهة هذه الظروف الاستثنائية، ووضع برنامج استعجالي لإعادة إعمار المناطق المنكوبة.<sup>3</sup>

### ثانيا: الوزير الأول

يتولى الوزير الأول باعتباره الممثل الأول للحكومة والمسؤول أمام رئيس الجمهورية والبرلمان بجملة من المهام حيث يقوم ب:<sup>4</sup>

- ضبط برنامج الحكومة بما في ذلك برنامجه الخاص بقطاع البيئة ويعرضه في مجلس الوزراء ثم إلى المجلس الشعبي للموافقة عليه ويجري المجلس الشعبي الوطني مناقشة عامة للبرنامج بما في ذلك ما يخص قطاع البيئة، بعدها يتولى تنفيذ البرنامج المصادق عليه وينسق بين كافة القطاعات لضمان حسن التطبيق والتسيير.

- تقدم الحكومة سنويا إلى المجلس الشعبي الوطني بيانا عن السياسة العامة البيئية ضمن السياسة العامة للدولة، يعقب بيان السياسة العامة مناقشة عمل الحكومة، وفي حالة عدم التزام الوزير الأول بما تم الموافقة

<sup>1</sup> ساسي غبغوب ، تحليل السياسات العامة البيئية في الجزائر ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر3، 2012-2013، ص 118.

<sup>2</sup> فاطمة حشماوي، المرجع السابق، ص 72.

<sup>3</sup> ساسي غبغوب، المرجع السابق، ص 120.

<sup>4</sup> سليمة بوعزيز، المرجع السابق، ص 40

عليه عند عرض برنامج السياسة العامة يمكن أن يترتب عليه إيداع ملتمس رقابة يقوم به المجلس الشعبي الوطني.

- يتولى الوزير الأول السهر على تنفيذ القوانين والتنظيمات التي من شأنها أن تعزز حماية البيئة والقضاء على الانتهاكات، إضافة إلى التوقيع على المراسيم التنفيذية التي تساهم في إنجاز المشاريع المسطرة لقطاع البيئة، ويسهر على حسن سير الإدارة العمومية للجهاز التنفيذي بما في ذلك الوزارة المكلفة بالبيئة.

### ثالثا: وزارة البيئة

بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق لـ 14 ماي 2015 و المتضمن تعيين أعضاء الحكومة ، و بموجب المرسوم التنفيذي رقم 16-89 المؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1437 الموافق لـ أول مارس 2016 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة البيئة<sup>1</sup> ، تم تغيير تسميتها و إدماجها مع وزارته لا يعمل منفردا و لكنه يستعين بعدد كبير من العاملين يمثلون القوة البشرية لوزارته، و كل هؤلاء يدخلون في تكوين الإدارة المركزية التي يرأسها الوزير، حيث تحتوي هذه الأخيرة على عدد من الإدارات و المصالح والوحدات والمفتشيات والمديريات الفرعية .  
أ/ الأجهزة الرئيسية: تتمثل هذه الأجهزة في:

### 1- الوزير:

وهو المسؤول الأول على مستوى الوزارة، حيث يقترح في إطار السياسة العامة للحكومة وبرنامج عملها عناصر السياسة الوطنية في ميدان البيئة، ويتولى متابعة تطبيقها ومراقبتها وفقا للقوانين والتنظيمات المعمول بها حسب المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 16-89 يكلف وزير البيئة بالمهام التالية:<sup>2</sup>  
- يبادر بالاتصال مع الهياكل والقطاعات المعنية بالقواعد والتدابير الخاصة بالحماية والوقاية من كل أشكال التلوث وتدهور البيئة والإضرار بالصحة العمومية وبإطار المعيشة، ويتصور ويقترح ويتخذ التدابير التحفظية الملائمة.

- اقتراح السياسة العامة للحكومة وبرنامج عملها، عناصر السياسة الوطنية في ميادين تهيئة الإقليم والبيئة ومتابعة تطبيقها ومراقبتها وفقا للقوانين والتنظيمات المعمول بها وتقييم نتائج نشاط الوزارة إلى الوزير الأول ومجلس الوزراء.

- ممارسة صلاحيات الوزارة بالاتصال مع القطاعات والهيئات المعنية وفي حدود اختصاصات كل منها، من منظور التنمية المستدامة في ميادين تهيئة الإقليم وحماية البيئة.

- إعداد الاستراتيجية الوطنية لتهيئة الإقليم والبيئة واقتراحها وتنفيذها.

- التخطيط ووضع أدوات التحكم في تطور المدن، وكذا التوزيع المتوازن للنشاطات للتجهيزات والسكان.

<sup>1</sup> المرسوم التنفيذي رقم 16-89 المؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1437 الموافق لـ أول مارس 2016، المتضمن تنظيم

الإدارة المركزية لوزارة الموارد المائية والبيئية، الجريدة الرسمية، العدد 15 الصادرة بتاريخ 09 مارس 2016.

<sup>2</sup> المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 16-89، المرجع نفسه.

- تطوير جميع الهياكل الأساسية والطاقت الوطنية وثمينا وكذا الحفاظ على الفضاءات ومتابعة إعدادها.
  - الممارسة الفاعلة للسلطة العمومية في ميادين البيئة والتهيئة العمرانية والسياحة.
  - تنظيم وتطوير النشاور واعتماد اختيارات التوجيه وأهداف تهيئة الإقليم والتنمية المستدامة على المستويات القطاعية والجهوية.
  - تنشيط ومتابعة إعداد المخططات الوطنية والجهوية لتهيئة الإقليم.
  - كما يتولى رصد حالة البيئة ومراقبتها وبيادر بالقواعد والتدابير الخاصة بالحماية والوقاية من كل أشكال التلوث وتدهور البيئة والإضرار بالصحة العمومية.<sup>1</sup>
  - يبادر بالبرامج ويطور أعمال التوعية والتعبئة والتربية والإعلام في مجال البيئة، بالاتصال مع القطاعات والشركاء المعنيين ويشجع على إنشاء جمعيات حماية البيئة ويدعم أعمالها.
  - يقوم بالتقييم المستمر لوضعية البيئة.
  - يتصور استراتيجيات ومخططات العمل المتعلقة بالمسائل الشاملة للبيئة، ولا سيما التغيرات المناخية وحماية التنوع البيولوجي وطبقة الأوزون والتأثير على البيئة، وينفذ ذلك بالاتصال مع القطاعات المعنية.
  - أما على المستوى الدولي: وبموجب المادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 16-89 يتولى وزير البيئة في إطار السياسة الخارجية للبلاد وبالتشاور مع الهيئات المعنية، وبالتالى:<sup>2</sup>
  - يشارك في نشاطات المنظمات الجهوية والدولية المختصة بالبيئة.
  - يدعم علاقات تطوير التعاون على الصعيد الإقليمي والدولي ذي الصلة بصلاحياته.
  - يقوم بجميع المهام الأخرى في العلاقات الدولية التي يمكن أن تسند إليه.
- 2- الأمين العام:**

ويساعده ثلاثة مديرين، مديري الدراسات ويلحق به مكتب التنظيم العام ومكتب الأمن الداخلي للوزارة<sup>3</sup>

### 3-المفتشية العامة لوزارة الموارد المائية والبيئية:

تم إنشاؤها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 16-90 المؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1437 الموافق ل أول مارس سنة 2016، يشرف عليها مفتش عام ويساعده ستة مفتشين، تكلف المفتشية العامة بالقيام بمهام التفتيش والمراقبة لاسيما حول:

- السهر على تطبيق التشريع والتنظيم المعمول بهما في مجال حماية البيئة.
- الاستعمال الرشيد والأمثل للوسائل والموارد المائية والبيئية.
- اقتراح كل تدبير من شأنه أن يحسن ويعزز عمل وتنظيم المصالح والمؤسسات التي خضعت للتفتيش.

<sup>1</sup> سليمة بوعزيز، ص 41.

<sup>2</sup> المادة 08 من المرسوم التنفيذي المتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الموارد المائية والبيئية، المرجع السابق.

<sup>3</sup> لمين هماش، استراتيجية الأمم المتحدة لحماية البيئة دراسة حالة الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة 2017 - 2018، ص 142.

## الفصل الثاني: مؤسسات صنع السياسات العامة البيئية في الجزائر

- تتدخل المفتشية العامة على أساس برنامج سنوي تعرضه على الوزير ليوافق عليه.
- كما يمكنها التدخل أيضا بصفة فجائية بناء على طلب الوزير<sup>1</sup>
- السهر على المراجعات الدورية لأجهزة الإنذار والوقاية من حوادث التلوث المحتمل وذلك سنويا انطلاقا من برامج نشاط يوافق عليه الوزير المكلف بالبيئة.
- ب/ الهيئات المركزية والمؤسسات الوطنية التابعة للوزارة:
- 1- المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة:**

سيعمل المرصد على تدعيم وتحسين سير الشبكة الوطنية لرصد وحراسة وقياس نوعية مختلف الأوساط ومن مهامه:<sup>2</sup>

- وضع وتسيير شبكات الرصد وقياس التلوث ومراقبة الأوساط الطبيعية.
  - جمع المعطيات والمعلومات البيئية لدى الهيئات الوطنية والأجهزة المختصة.
  - إنجاز الدراسات الرامية إلى معرفة الأوساط والضغوطات الممارسة على البيئة.
  - نشر وتوزيع المعلومات البيئية.
- و يتوفر المرصد الوطني للبيئة و التنمية المستدامة على ثلاثة مخابر جهوية للتحليل في كل الجزائر، وهران و قسنطينة ، و على سبعة محطات لمراقبة البيئة في عنابة ، سكيكدة ، برج بوعرييج ، عين الدفلى ، مستغانم ، غرداية و سعيدة ، و على أربعة مخابر مينائية الجزائر ، بجاية ، سكيكدة و آرزيو ، و أخيرا على أربعة شبكات لمراقبة نوعية الهواء بالجزائر ، عنابة ، سكيكدة ، وهران ، و تتكون هذه المراكز التي تعمل بصفة دائمة من أربع محطات تقع كل واحدة منها في موقع مختلف تكشف عن التلوث كأكسيد الآزوت ، أكسيد الكربون ، ثاني أكسيد الكبريت ، المكونات العضوية المتبخرة ، المحروقات العطرية و الغبارية .

### 2-الوكالة الوطنية للنفايات:

أنشئت في 20/05/2003 بموجب القرار التنفيذي رقم 175/02 والوكالة الوطنية للنفايات وهي مكلفة بالآتي:<sup>3</sup>

- ترقية أنشطة الفرز، الجمع، النقل، معالجة وتثمين والتخلص من النفايات.
- تقديم المساعدة التقنية للجماعات المحلية في ميدان تسيير النفايات.
- المساهمة في إنجاز الدراسات والأبحاث والمشاريع القابلة للإثبات.

<sup>1</sup> المرسوم التنفيذي رقم 16-90 المؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1437 الموافق ل أول مارس سنة 2016 يتضمن إنشاء المفتشية العامة لوزارة الموارد المائية والبيئية وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية، العدد 15، الصادر بتاريخ 09 مارس 2016 المادة 07،05.

<sup>2</sup> المرسوم التنفيذي رقم 02-115 يتضمن المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، العدد 22، 2002.

<sup>3</sup> محمود الأبرش، السياسة البيئية في الجزائر في ظل الاتجاهات البيئية العالمية، مذكرة تخرج لنيل شهادة دكتوراه في علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016 - 2017، ص 132.

## الفصل الثاني: مؤسسات صنع السياسات العامة البيئية في الجزائر

- توزيع المعلومات العلمية والتقنية والمساعدة على إنجاز برامج التحسيس والإعلام.
- معالجة المعطيات والمعلومات الخاصة بالنفايات وتكوين بنك وطني للمعلومات حولها، والوكالة الوطنية للنفايات مكلفة من جهة أخرى بتطبيق المرسوم التنفيذي رقم 72-823 الصادر في نوفمبر 2002 الذي ينص على وضع نظام عمومي للاستعادة والرسكلة وتثمين نفايات التغليف الذي يدعى نظام الرسكلة وتثمين النفايات التغليف Ecojem

### 3-المركز الوطني لتكنولوجيات الإنتاج الأكثر نظافة:

أنشئ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 262/02، ويقتضي مكافحة بروز التلوث الصناعي بمختلف مصادره، تطوير إدارة أعمال بيئية، لهذا الغرض أنشأ المركز الوطني للتكنولوجيات النظيفة، ومن أبرز مهامه:<sup>1</sup>

- تشجيع المشاريع الاستثمارية في المجال التكنولوجي حول الإنتاج الأكثر نقاء.
- المساهمة في تطوير تقنيات تقليص وتثمين النفايات.
- صناعة الدعم التقني اللازم للشركات وتعميم مفهوم تطوير الإنتاج الأكثر نقاء.
- ترقية وتحسين وتعميم مفاهيم تكنولوجيا الإنتاج الأكثر نظافة.
- مساعدة ودعم المشاريع الاستثمارية المتعلقة بتكنولوجيا الإنتاج الأكثر نظافة.
- تقديم المعلومات ومرافقة المؤسسات الصناعية التي ترغب في تحسين الإنتاج من خلال إدخال تكنولوجيا الإنتاج الأكثر نظافة.
- تنمية الشراكة الدولية في مجال تكنولوجيات الإنتاج الأنظف.

### 4-المعهد الوطني للتكوينات البيئية:

- والذي أنشئ بموجب القرار التنفيذي رقم 263/02، ويضمن المعهد الوطني للتكوينات البيئية، التكوين، ترقية التربية البيئية والتحسيس والذي يتكفل بالآتي:<sup>2</sup>
- تنظيم تكوينات متخصصة في مجال البيئة لفائدة كل المتعاملين العموميين أو الخواص.
  - تنمية النشاطات الخاصة لتكوين المكونين.
  - تشكيل ووضع الوثائق الخاصة بالتربية والوعي البيئيين.
  - قيادة نشاطات التحسيس لمختلف الجماعات المستهدفة.

<sup>1</sup> المرسوم التنفيذي رقم 02-262 المؤرخ في 17 أوت 2002، يتضمن إنشاء المركز الوطني لتكنولوجيات إنتاج أكثر نقاء، الجريدة الرسمية، العدد 56 مؤرخة في 18 أوت 2002.

<sup>2</sup> خليفة تركية، دور المؤسسات الحكومية في حماية البيئة، أطروحة مكملة لنيل شهادة دكتوراه في علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016/2017، ص 123.



5-الوكالة الوطنية للتغيرات المناخية:

أنشئ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 05-375 المؤرخ في 26 سبتمبر 2005، تتكفل الوكالة الوطنية للتغيرات المناخية بما يلي:<sup>1</sup>

- الإسهام في تقوية القدرات الوطنية لمختلف القطاعات في مجال التغيرات المناخية.
- إدارة قاعدة البيانات المتعلقة بالتغيرات المناخية والسهر على التحيين المنتظم لها.
- إعداد تقرير دوري على التغيرات المناخية وكذا تقارير أخرى.
- تسجيل كل النشاطات لمختلف القطاعات من أجل مكافحة ضد التغيرات والمساهمة في كل عمليات الجرد الوطنية للغازات الدفيئة طبقا للتنظيم الساري المفعول.
- التنسيق بين نشاطات القطاعات في مجال التغيرات المناخية والسهر على ضمان التآزر مع المجالات البيئية الأخرى لاسيما الحفاظ على التنوع البيولوجي ومكافحة التصحر.
- المشاركة في كل الدراسات، الأبحاث، والأعمال التي لها صلة بالموضوع.<sup>2</sup>

6-مركز تطوير الموارد البيولوجية:

يعتبر مركز تطوير الموارد البيولوجية الذي أنشأ سنة 2002 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-371 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002.<sup>3</sup> مركزا مرجعيا لتنسيق برامج التعرف والمتابعة والمحافظة على موارد التراث البيولوجي الوطني وتطويره، فالتنوع البيولوجي الإحيائي في الجزائر معرض للخطر بصفة جدية يقتضي تفعيل استراتيجية طموحة للمحافظة عليه ولاستعماله العقلاني والذي يتكفل بما يلي:

- حماية وتثمين التراث البيولوجي الوطني.
- الجرد الكامل للحيوانات والنباتات، الأصناف، والأنظمة البيئية والمساهمة في إعداد مخطط تثمين الموارد البيولوجية في إطار التنمية المستدامة.
- التسيير والحفاظ على الموارد البيولوجية وتطوير البيوتكنولوجيا (التكنولوجيا الإحيائية) والهندسة الوراثية من أجل تثمين تدريجي للتراث البيولوجي الوطني وتكوين بنوك للجينات.
- تطوير القدرات المؤسساتية في مجال الأمن الإحيائي (البيولوجي) لمجابهة إدخال أنواع بيولوجية أجنبية لاسيما منها الجسيمات المغيرة وراثيا.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> المرسوم التنفيذي رقم 05-375 المؤرخ في 26 سبتمبر 2005 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للتغيرات المناخية وتحديد مهامها وضبط كفاءات تنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية، العدد 67 مؤرخة في 5 أكتوبر 2005.

<sup>2</sup> بن أحمد عبد المنعم، الوسائل القانونية الإدارية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، بن عكنون، جامعة الجزائر، بن يوسف بن خدة، 2009/2008، ص 187.

<sup>3</sup> المرسوم التنفيذي رقم 02-371 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 يتضمن إنشاء مركز تنمية الموارد البيولوجية وتنظيم عمله، الجريدة الرسمية، العدد 74 مؤرخة في 13 نوفمبر 2002.

<sup>4</sup> خليفة تركية، المرجع السابق، ص 122.

### ج/ الهيئات الاستشارية في مجال حماية البيئة:

تم إنشاء العديد من الهيئات الاستشارية خصيصا لحماية البيئة ومنها ما تم إنشاؤه في ظل قانون رقم 03-83 وبعضها أنشئ بعد صدور القانون رقم 10-03 ولهذه الهيئات نطاق واسع، ولهذا سنقتصر على أهمها، المجلس الأعلى للبيئة والتنمية المستدامة، المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، المجلس الوطني الاستشاري للموارد المائية، المجلس الوطني لتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة وأخيرا مجلس تنسيق الشاطئ وسيره.<sup>1</sup>

### 1/ المجلس الأعلى للبيئة والتنمية المستدامة:

يعتبر هيئة استشارية تعتمد على التنسيق والتشاور ما بين القطاعات، ولقد حددت مهام هذا المجلس بموجب المرسوم الرئاسي رقم 94-465 كآلاتي:<sup>2</sup>

- يضبط الاختيارات الوطنية الاستراتيجية الكبرى لحماية البيئة وترقية التنمية المستدامة.
- يقدر بانتظام تطور حالة البيئة.
- يقوم بانتداب تنفيذ الترتيب التشريعية والتنظيمية المتعلقة بحماية البيئة ويقرر التدابير المناسبة.
- يتابع تطور السياسة الدولية المتعلقة بالبيئة ويحث الهيكل المعنية في الدولة على القيام بالدراسات المستقبلية الكفيلة بالتنوير في مداولاته.
- يبحث في الملفات المتعلقة بالمشاكل البيئية الكبرى التي يعرضها عليه الوزير المكلف بالبيئة.
- يقدم سنويا تقريرا إلى رئيس الجمهورية عن حالة البيئة وتقديم مدى تطبيق قراراته.<sup>3</sup>

### 2- المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي:

وهو بمثابة هيئة استشارية للتشاور والحوار بين الشركاء الاجتماعيين والاقتصاديين في شتى المجالات خاصة مجال البيئة وذلك عن طريق لجنتين، منها التي تهتم بالمسائل البيئية وهي لجنة آفاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وأخرى تهتم بصفة مباشرة بالبيئة وهي لجنة التهيئة الإقليمية والبيئية.<sup>4</sup>

### 3- المجلس الوطني الاستشاري للموارد المائية:

أنشئ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 08-96 المؤرخ في 15 مارس 2008 تطبيقا لأحكام المادة 63 من القانون رقم 05-12 والمتعلق بالمياه، يقوم بمهامه من خلال إبداء رأيه فيما يلي:<sup>5</sup>

<sup>1</sup> وادفل وزنة، نوال بومريجة، البيد البيئي للتنمية المستدامة، حالة الجزائر، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة، بجاية، 2016/2015، ص 30.

<sup>2</sup> المرسوم الرئاسي رقم 94-465 المؤرخ في 25/12/1994 يتضمن إحداث مجلس أعلى للبيئة والتنمية المستدامة ويحدد صلاحياته وتنظيمه وعمله، الجريدة الرسمية، العدد 01 مؤرخة في 08/01/1995.

<sup>3</sup> بن أحمد عبد المنعم، المرجع السابق، ص 158.

<sup>4</sup> المرجع نفسه، ص 161.

<sup>5</sup> المرسوم التنفيذي رقم 08-96 المؤرخ في 15 مارس 2008 المتعلق بالمجلس الوطني الاستشاري للموارد المائية، الجريدة الرسمية، العدد 15 مؤرخة في 16 مارس 2008.

- أهداف تنمية الموارد المائية على المدى الطويل بانسجام مع اتجاهات التهيئة و التنمية المستدامة للإقليم، والسياسات العمومية لمختلف قطاعات النشاطات الاقتصادية و الاجتماعية ، المخطط الوطني للمياه المدمج للخيارات الاستراتيجية لحشد استعمال الموارد المائية و تسييرها المستدام المحدد في إطار المخططات التوجيهية لتهيئة الموارد المائية ، و تقييم آثار مخططات و برامج التنمية القطاعية سواء لتلبية المتطلبات الخاصة بالمياه المنزلية و الصناعية و الفلاحية أو بحماية إطار الحياة و الأوساط المائية الطبيعية ، و القيام بكل الإجراءات التي تتعلق بالاقتصاد و تهمين المياه ، و كذا الوقاية من أخطار التلوث و ترقية البحث و التطوير التكنولوجي في مجال الموارد البحرية .

### 4-المجلس الوطني لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة:

أشياء بموجب المرسوم التنفيذي رقم 05-416 المؤرخ في 25 أكتوبر 2005.<sup>1</sup> يكلف هذا المجلس بتوجيه الاستراتيجية الشاملة لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، ويسهر كذلك على تنسيق المشاريع القطاعية الكبرى مع مبادئ و توجيهات سياسة تهيئة الإقليم كما يبدي المجلس رأيه لأجل إعداد المخطط الوطني لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، المخططات الجهوية لتهيئة الإقليم والمخططات التوجيهية للمنشآت الكبرى والخدمات الجماعية، جميع المسائل التي لها علاقة باستراتيجيات تهيئة وإصلاح المساحات الحساسة والسهوب والجنوب والجنال والساحل والاستراتيجية المتعلقة بقرار إنشاء المدن الجديدة و تحديد مواقعها و كفاءات تنظيمها.<sup>2</sup>

### 5-مجلس تنسيق الشاطئ وسيره:

يهدف هذا المجلس إلى توفير مجموعة من الوسائل اللازمة في إطار حماية المناطق الساحلية أو الشاطئية الحساسة أو المهدة لمخاطر بيئية خاصة.<sup>3</sup>

### د/ الهيئات المحلية المكلفة بحماية البيئة:

#### - البلدية:

تعد البلدية بمثابة الخلية القاعدية المسؤولة على المستوى المحلي ، وهي المرآة العاكسة للمركزية الإدارية في الدولة، لما لها من دور في التخفيف من أعباء المركزية، خصوصا في موضوع هام كموضوع حماية البيئة، وتستمد البلدية مهامها وصلاحياتها للقيام بهذا الدور، من قانون البلدية بشكل أساسي، ومن القوانين والتنظيمات المختلفة ذات العلاقة المباشرة أو غير المباشرة بحماية البيئة، كقانون التهيئة والتعمير،

<sup>1</sup> المرسوم التنفيذي رقم 05-416 المؤرخ في 25 أكتوبر 2005 . يحدد تشكيلة المجلس الوطني لتهيئة الإقليم وتنميته

المستدامة ومهامه وكفاءات سيره، الجريدة الرسمية ، العدد 72 مؤرخة في 02 نوفمبر 2005 .

<sup>2</sup> بن أحمد عبد المنعم، المرجع السابق، ص 163.

<sup>3</sup> وزنة وادفل، بومريجة نوال، المرجع السابق، ص32.

قانون الصحة العمومية، قانون الغابات، القانون المتعلق بتسيير النفايات، من هنا يمكن تلخيص صلاحيات البلدية في مجال حماية البيئة والتي تتلخص في:<sup>1</sup>

- مكافحة الأمراض البوائية والمعدية.
  - القيام بعمليات التطهير
  - جمع القمامة بصفة منتظمة
  - صرف المياه المستعملة ومعالجتها
  - جمع النفايات الصعبة ونقلها ومعالجتها
  - الحفاظ على صحة الأغذية والأماكن والمؤسسات المستقبلية للجمهور
  - صيانة طرق البلدية.
- أما صلاحيات البلدية في مجال حماية الغابات تتمثل فيما يلي:
- إنجاز وتطوير المساحات الخضراء داخل المراكز الحضرية
  - العمل على تهيئة غابات الترفيه قصد تحسين البيئة التي يعيش فيها المواطن
  - إنجاز برامج مكافحة الانجراف والتصحر
  - القيام بأي عمل يرمي إلى حماية الغابات وتطوير الثروة الغابية والمجموعات النباتية الطبيعية وحماية الأراضي وكذا النباتات.<sup>2</sup>

### - الولاية:

تعتبر الولاية هيئة إدارية تترع على جزء من إقليم الدولة، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وبالتالي لها أن تتخذ القرارات الخاصة بتدبير شؤون المواطنين في مختلف المجالات، ويعتبر الوالي ممثل الدولة ومندوب الحكومة (الممثل المباشر لكل الوزراء) على مستوى الولاية، وهو كذلك يمثل السلطة التنفيذية في الولاية.

- أما المجلس الشعبي الولائي فهو الهيئة التداولية في الولاية يجسد تطبيق الديمقراطية على المستوى المحلي، حيث يتم اختياره بالانتخاب، فهو بالتالي الهيئة التي يتم من خلالها اشتراك المواطنين في تسيير شؤون الولاية.<sup>3</sup>

ومن بين مهام المجلس الشعبي الولائي في مجال حماية البيئة نذكر:<sup>4</sup>

<sup>1</sup> كمال معيفي، آليات الضبط الإداري لحماية البيئة في التشريع الجزائري، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في القانون الإداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العقيد الحاج لخضر، باتنة، 2011/2010، ص 162.

<sup>2</sup> ربيعة بوسكار، مشكلة البيئة في الجزائر من منظور اقتصادي، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016/2015، ص 221.

<sup>3</sup> كمال معيفي، المرجع السابق، ص 171.

<sup>4</sup> ربيعة بوسكار، المرجع السابق، ص 222.

- مشاركته في تحديد مخطط التهيئة العمرانية ومراقبة تنفيذه.
  - التنسيق مع المجالس الشعبية البلدية في كل أعمال الوقاية من الأوبئة والسهر على تطبيق أعمال الوقاية الصحية وتشجيع إنشاء هياكل مرتبطة بمراقبة وحفظ الصحة ومواد الاستهلاك.
  - حماية الغابات وتطوير الثروة الغابية والمجموعات النباتية الطبيعية وحماية الأراضي واستصلاحها وكذلك حماية الطبيعية.
  - العمل على تهيئة الحظائر الطبيعية والحيوانية ومراقبة الصيد البحري ومكافحة الانجراف والتصحر أما المهام الموكلة للوالي والتي تعد من اختصاصاته في حماية البيئة:
  - يتولى الوالي العديد من الاختصاصات المتعلقة بحماية البيئة نذكر منها:
  - يقوم الوالي بحماية الموارد المائية وذلك بإنجاز أشغال التهيئة والتطهير.
  - كذلك في مجال حماية الغابات من مختلف الأخطار، فهو يمارس ضبط عام في مجال المحافظة على الغابات.
  - كما يمارس الوالي صلاحياته الضبطية باستعمال آليات الضبط.
  - كما استحدثت المشرع لجنة ثل البحر الولائية التي يرأسها الوالي التي تجتمع كلما دعت الضرورة للمحافظة على البيئة البحرية.
  - يتولى الوالي باعتباره ممثلا للولاية، بتسليم الرخص للمنشآت المصنفة أو رفض التسليم بناء على ما سيلحق بالبيئة من ضرر ويهدد السلامة العامة.<sup>1</sup>
  - يتلقى الوالي محاضر من ضباط الشرطة ومفتشو البيئة عن العقوبات بالممارسات ضد البيئة في المسائل التي تخص الولاية بغية اتخاذ كل ما يراه ضروريا لحماية البيئة في إطار الصلاحيات التي منحها القانون له.
- المطلب الثاني: دور السلطة التشريعية في رسم السياسة العامة البيئية في الجزائر**

### أولا: المجلس الشعبي الوطني

أو ما يعرف (بالغرفة السفلى للبرلمان) ويتولى سلطة التشريع وإقرار الميزانية العامة للدولة، كما يمارس الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية، ومن ثم فإنه يلعب دورا في صنع السياسات العامة للدولة بما يعرف فيها السياسات البيئية من خلال ممارسته لاختصاصاته.<sup>2</sup>

### أ/ الاختصاص التشريعي:

يلعب المجلس الشعبي الوطني دورا أساسيا في صياغة السياسة العامة، وذلك من خلال مناقشة البرنامج الحكومي ومناقشة البيان السنوي عن السياسة العامة، يعرف البرنامج الحكومي بأنه مجموعة من المبادئ والأهداف ومحاور النشاط الحكومي في كافة المجالات، ويمثل تقديم البرنامج ومناقشته مصدرا مهما لجمع الحقائق الرسمية عن النشاط العام للدولة، حيث تنتهي المناقشة إما بالموافقة على البرنامج الحكومي أو طلب

<sup>1</sup> سليمة بوعزيز، المرجع السابق، ص 45.

<sup>2</sup> فاطمة حشماوي، المرجع السابق، ص 76.

إدخال تعديلات عليه، أو قد يرفض تماما وهو ما يكون له أثر ثقيل على الحكومة يصل إلى حد سحب الثقة منها.<sup>1</sup>

يختص البرلمان الجزائري بالتصويت على القوانين وإعدادها، وذلك عن طريق مناقشة جدول أعماله، وأنه يحق لأعضائه المبادرة وتعديل النصوص التي يناقشونها أن يكون الاقتراح حرا. وبالنظر إلى الأهمية التي تحتلها البيئة، وبسبب المعطيات والآثار البيئية الداخلية التي دفعت بالسلطة التشريعية الجزائرية لتقنين هذا الجانب، وسن القوانين والمراسيم الضرورية للتحكم فيه، فقد قامت بوضع مجموعة من التشريعات الخاصة به والتي تهدف إلى غاية واحدة وهي حماية البيئة. لقد اهتم دستور 07 مارس 2016 بالبيئة، في المادة 140 من الدستور ما يلي:

- يشرع المجلس الوطني الشعبي في المجالات التالية:
- القواعد العامة المتعلقة بالبيئة، وإطار المعيشة والتهيئة العمرانية.
- القواعد العامة المتعلقة بحماية الثروة الحيوانية والنباتية.
- حماية التراث الثقافي والتاريخي والمحافظة عليه.
- النظام العام للغابات والأراضي الرعوية.
- النظام العام للمياه.<sup>2</sup>

وقد شهد التشريع البيئي عدة تطورات منذ صدور القانون رقم 83-03 وشكل الترتيب القانوني والتنظيمي في ميدان البيئة خلال السنوات الأخيرة من خلال إصدار خمسة تشريعات من أصل عشرة بينما الأخرى لا تزال قيد الدراسة الأولية في استراتيجية الجزائر للبيئة والتنمية المستدامة، إضافة إلى سعي السلطة التشريعية إلى ضبط الوسائل الكفيلة بحماية البيئة ضد الانتهاكات وحمايتها من خلال مجموعة من الضرائب والرسوم البيئية، كمحاولة لوضع حد لمختلف أنواع التلوث، الهواء، الماء والتربة، يشرع المجلس الشعبي الوطني في 30 موضوع محدد ومحصور في ظل دستور 1996 بعد أن كان 26 موضوع في دستور 1989 ومن المواضيع الجديدة التهيئة العمرانية التي أدرجت في القواعد العامة المتعلقة بالبيئة وفي إطار المعيشة وذلك يحمل دلالة تطور المسألة البيئية في الجزائر، ضمن منظور جديد في إطار تلتقي فيه خصوصية الإقليم الجزائري مع إشكالية البيئة والتهيئة العمرانية والإطار المعيشي للسكان.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> ساسي غبغب، المرجع السابق، ص 134.

<sup>2</sup> دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 16-01 المؤرخ في 6 مارس 2016 الجريدة الرسمية رقم 14 المؤرخة في 7 مارس 2016.

<sup>3</sup> ساسي غبغب، المرجع السابق، ص 135.

- فيما يخص مضامين النصوص التشريعية التي ناقشها المجلس الشعبي الوطني فهي تصب في مجالات تم تصنيفها بالسياسات الدنيا وهي: البيئة، السياحة، الصيد البحري، الصحة والسكان، الموارد المائية وغيرها.<sup>1</sup>

- فيما يتعلق بالنشاط التشريعي في مجال البيئة والتهيئة العمرانية فهو يتوزع على لجتين:<sup>2</sup>  
- لجنة الفلاحة و الصيد البحري و حماية البيئة:

تختص بدراسة المسائل المتعلقة بتنظيم الفلاحة وتطويرها، وبالعقار الفلاحي، وبتربية المواشي وبالصيد البحري، وبحماية الثروة الحيوانية والنباتية وبحماية البيئة، درست مشروع القانون المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها عدد المواد 71 مادة، حيث أدخلت اللجنة 46 تعديلا وبلغت نسبة حضور الأعضاء 22 والذي تم التصويت عليه بتاريخ 28 أكتوبر 2001.

- لجنة الإسكان و التجهيز و الري و التهيئة العمرانية:

تختص بالمسائل المتعلقة بالسكن والتجهيز والري وبالتهيئة العمرانية، حيث درست ثلاث (03) نصوص قانونية وهي مشروع القانون المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، ومشروع القانون المتعلق بحماية الساحل ومشروع القانون المتعلق بإنشاء المدن الجديدة وتهيئتها في 2001.

- وعرفت الفترة التشريعية (2004-2014) عرفت نصوص تشريعية واقتراح بعض التعديلات من طرف النواب على مشاريع القوانين وفيما يخص النشاط التشريعي في مجال البيئة والتهيئة العمرانية فهو يتوزع على:<sup>3</sup>

- لجنة الفلاحة و الصيد البحري و حماية البيئة:

درست خمسة مشاريع قوانين منها: مشروع يتضمن الموافقة على الأمر رقم 06-05 المؤرخ في 15 جويلية 2006 والمتعلق بحماية بعض الأنواع الحيوانية المهددة والمحافظة عليها في حوالي 12 مادة تم التصويت عليه في 14 أكتوبر 2006 ولا يطبق حق التعديل على الأوامر ومشروع قانون يتعلق بتسيير المساحات الخضراء وتنميتها في 43 مادة ومشروع القانون بالمجالات المحمية.

- لجنة الإسكان و التجهيز و الري و التهيئة:

درست نصوص قانونية وهي مشروع القانون المتضمن حماية المناطق الجبلية في إطار التنمية المستدامة الذي تم التصويت عليه في 22 ديسمبر 2003 ومشروع القانون المتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة تم التصويت عليه في 08 نوفمبر 2004 مشروع القانون

<sup>1</sup> فاطمة حشماوي، المرجع السابق، ص 76.

<sup>2</sup> ساسي غبغب، المرجع السابق، ص 136.

<sup>3</sup> فاطمة حشماوي، المرجع السابق، ص 77.

التوجيهي للمدينة وتم التصويت عليه في 3 جانفي 2006<sup>1</sup> مشروع القانون الذي يتضمن المصادقة على المخطط الوطني لتهيئة الإقليم.

### ب/ الاختصاص المالي:

يصادق البرلمان على قانون المالية خلال مدة أقصاها 75 يوما من تاريخ إيداعه، وقد قام الدستور بتقييد سلطات البرلمان في:<sup>2</sup>

- تخصيص الميزانية حيث لا يصوت البرلمان على الميزانية بصورة إجمالية، وإنما يصوت عليها بصورة تفصيلية بغية عدم السماح للحكومة بنقل نفقة أو اعتماد فصل إلى آخر من فصول الميزانية.
- قدرة البرلمان على اقتراح نفقات جديدة غير النفقات الواردة في الميزانية.
- في حالة تأخر البرلمان في التصويت على الميزانية يكون للحكومة الحق في تنفيذ المشروع بأمر من رئيس الجمهورية.

### ج/ الاختصاص الرقابي:

توجيه الأسئلة لأعضاء الحكومة عن طريق أسئلة مكتوبة يوجهها أعضاء البرلمان إلى أحد أعضاء الحكومة ويتعين على عضو الحكومة أن يجيب على السؤال خلال شهر، السؤال الشفوي الذي لا تتبعه مناقشة يجيب عليه الوزير الموجه له السؤال ويحق لصاحب السؤال أن يرد على الوزير في مدة خمس دقائق كحد أقصى، أما السؤال الذي تتبعه مناقشة يمكن أن يتدخل فيه أعضاء البرلمان بعد إجابة الوزير الموجه له السؤال.

- تحريك المسؤولية السياسية للحكومة إما عن طريق ملتمس الرقابة أو سحب الثقة من الحكومة، وملتمس الرقابة ينصب على مسؤولية الحكومة، ويتعين أن يتقدم به  $\frac{1}{7}$  من نواب أعضاء المجلس الشعبي الوطني والتصويت على الاقتراح لا يتم إلا بعد مضي ثلاثة أيام من إيداع ملتمس الرقابة.<sup>3</sup>

### ثانيا: مجلس الأمة

يتكون من 144 عضو، يعين رئيس الجمهورية  $\frac{1}{3}$  منهم، أما الباقي يتم انتخابهم عن طريق المجالس المحلية المنتخبة، يتكون من تسعة لجان دائمة، أين ينحصر دورها في تقييم التوصيات والملاحظات حول النصوص التي تعرض عليها، وصياغتها في تقريرين تمهيدي وتكميلي، وتقديمهما للجلسات العامة للمناقشة والمداولة والتصويت والمصادقة، وتندرج قضايا البيئة ضمن لجنة التجهيز والتنمية المحلية، وتعد هذه اللجنة من اللجان ذات الصلاحيات غير الواضحة وتأخذ النصوص البيئية المعروضة في هذه اللجنة المكانة

<sup>1</sup> ساسي غبغوب، المرجع السابق، ص 140.

<sup>2</sup> سليمة بوعزيز، المرجع السابق، ص 39.

<sup>3</sup> المرجع نفسه، ص 39.



الثانوية في أشغالها، بحيث صادقت في الفترة الممتدة من (1998-2007) على 09 قوانين بمجموع 452 مادة.<sup>1</sup>

أعطت هذه اللجنة مجموعة من التوصيات التي تم رصدتها في ثلاث مستويات:<sup>2</sup>

- المستوى الأول:
- التتويه بالنص المعروف من طرف الحكومة، وهي تتعلق بمجموعة من القوانين.
- تشجيع إنجاز المدن الجديدة في المناطق ذات الأراضي الصلبة والجبلية في إطار قانون شروط إنشاء المدن الجديدة وتهيئتها.
- ضرورة احترام مقاييس البيئة وتعميم نظام شبكات تحويل المياه المستعملة بعيدا عن الشاطئ في إطار القانون المتعلق بحماية الساحل وتنميته.
- الحفاظ على هوية المدن الجزائرية وتراثها وصيانة معالمها التاريخية في إطار القانون التوجيهي للمدينة.
- ضرورة وضع التدابير للحد من خطر الكوارث لأنه ليس بالضرورة أن تتحول الأخطار الطبيعية إلى كوارث طبيعية في إطار القانون المتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث.
- المستوى الثاني: في مجال حث الحكومة على التشريع في مواضيع معينة، أو مجالات تمس النص محل الدراسة ، والتي تم إغفالها عندما تم إعداد ذلك النص من أمثلة ذلك:
- الإسراع في إصدار قانون خاص بحماية السهوب والتنمية السهبية ضمن القانون المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.
- التعجيل بتكفل قوانين المالية بتحفيز وتشجيع الاستثمارات في ميدان الطاقة المتجددة ضمن القانون المتعلق بترقية قانون الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة.
- حماية العقار من النهب ضمن القانون المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.
- المستوى الثالث: الإشارة للصعوبات التي يمكن أن تعترض تطبيق النص عمليا من أمثلة ذلك:
- تسوية كل النزاعات المتعلقة بالعقار كخطوة أساسية وحتمية لضمان حسن سير عملية تهيئة الإقليم، في إطار القانون المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة.
- الإسراع في إصدار المراسيم التنظيمية والتنفيذية في إطار القانون المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها.
- ضرورة توسيع مصادر تمويل صندوق الساحل لتشتمل مساهمة المستثمرين في الساحل في إطار القانون المتعلق بحماية الساحل وتنميته.

<sup>1</sup> فاطمة حشماوي، المرجع السابق، ص78.

<sup>2</sup> ساسي غبغوب، المرجع السابق، ص ص145- 146.

المطلب الثالث: دور السلطة القضائية في رسم السياسة العامة البيئية في الجزائر

للسلطة القضائية دورا أساسيا في صنع السياسات العامة المختلفة للدولة منها السياسة البيئية بدرجات متفاوتة حسب طبيعة الأنظمة السياسية، بحيث يتكون الهيكل القضائي في الجزائر من المحكمة العليا التي تمثل الهيئة المقومة لأعمال المجالس القضائية والمحاكم، ومجلس الدولة كهيئة مقومة لأعمال الجهات القضائية الإدارية.<sup>1</sup>

وعليه فإن دور السلطة القضائية بالجزائر يتمثل في حماية البيئة وتقييم الممارسات البيئية ومراقبة تطبيق القوانين ورفع تقارير للهيئات المختصة عن الانتهاكات وضمان تطبيق القوانين البيئية من خلال الضبط الإداري والضبط القضائي، الأول وظيفته وقائية تتمثل في العمل على صيانة النظام بمنع الاضطراب قبل وقوعه باتخاذ الإجراءات اللازمة لذلك، أما الضبط القضائي فإنه لا يتحرك إلا بعد وقوع الإخلال بالنظام العام أي مهمته الكشف عن الجرائم وتعقب مرتكبيها وتنفيذ العقوبة فيهم ردعا لهم<sup>2</sup>. وتعمل السلطة القضائية على حماية البيئة تطبيقا للسياسات البيئية من خلال مجموعة من الأدوات الرقابية

- الرقابة القبلية: التي تمنع وقوع السلوك المخالف لإدارة المشرع والذي يضر بالبيئة في أحد عناصرها ومن الاعتداءات البيئية من خلال: التراخيص، الحظر، الإلزام.

- الرقابة البعدية: التي تمارسها السلطات المختصة على الأفراد والمؤسسات لمعرفة مدى احترام الإجراءات المتبعة وإخلالهم بالنظام العام وبمقتضيات حماية البيئة، وقد تكون ردعية للمخالفات كوقف النشاط أو الإعذار أو سحب الترخيص.

- إضافة لذلك يمكنه في حالة الضرر والتعدي على البيئة إلزام التعويض لجبر الضرر، وعلى الرغم من أن التشريعات البيئية أوكلت مهمة الحماية البيئية للإدارة بالدرجة الأولى لما تتمتع به من صلاحيات السلطة العامة ثم بدرجة ثانية إلى القضاء وهذا ما يفسر قلة الأحكام والقرارات القضائية في مجال حماية البيئة.<sup>3</sup>

- إن دور مجلس الدولة مهم في إضفاء انسجام السياسة العامة مع قضايا البيئة خاصة بعد التعزيز القانوني لمنظومة البيئة والتهيئة العمرانية، لاسيما القانونيين الإطاريين، القانون 01-02 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلق بالتهيئة والتنمية المستدامة للإقليم والقانون 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

حيث يتبين من تحليل جملة القرارات الصادرة عن غرف وأقسام مجلس الدولة عن وجود فجوات في الإطار القانوني المعمول به، مما أثر في كثير من الأحيان سلبيا على مضامين وقرارات السياسة العامة وعلى الصالح العام، وقد شكلت المنازعات العمرانية وتراخيص البناء والأراضي الفلاحية والمساحات الغابية والعقار الصناعي والتنازع عن الأملاك الوطنية أهم المسائل التي تطرح دوريا على مستوى غرف مجلس

<sup>1</sup> فاطمة حشماوي، المرجع السابق، ص 80.

<sup>2</sup> كمال معيني، المرجع السابق، ص 65

<sup>3</sup> سليمة بوعزيز، المرجع السابق، ص ص، 44 - 45.

الدولة، وهي تعكس في مجملها إما انعدام أو نقص في التشريعات اللازمة في مجالات محددة، أو قدم بعض التشريعات وعدم تحديثها.

- ويمكن إدراج المثالين التاليين لتوضيح ذلك:<sup>1</sup>

- المثال الأول: قانون النظام العام للغابات (قانون 84-12) والذي يرجع تاريخ إصداره إلى 23 جوان 1984، وقد ترتب عن عدم تحديث هذا القانون إلى تجاوزه من قبل المتغيرات القانونية والاقتصادية الجديدة ومن ثم أصبحت أحكام مواده تتسم بالعمومية وعدم الدقة، مما يسهل الاستيلاء على مساحات غابية كبيرة.

**المثال الثاني:** قانون تسيير المساحات الخضراء وحمايتها (قانون 07-06) المؤرخ في 13 ماي 2007، فبالرغم من الإنذارات المتتالية في الإصدار المستمر للمساحات الخضراء فلم يتم إصدار هذا القانون إلا بعد ما تم الاستيلاء على جزء معتبر من المساحات الخضراء على مستوى المدن الكبرى، ومع ذلك لم تتناول أي مادة منه إلزامية إصلاح الأضرار التي لحقت بالمساحات الخضراء.

وفي الأخير وما يمكن استخلاصه هو أن التفاوت في أوزان الوزارات والضعف النسبي لوزارة البيئة في عملية التأثير في مخرجات مجلس الحكومة ومجلس الوزراء كله انعكس سلبا على نوعية المنظومة القانونية البيئية.

<sup>1</sup> فاطمة حشماوي، المرجع السابق، ص 80.

## المبحث الثاني: دور المؤسسات غير الرسمية في صنع السياسة العامة البيئية في الجزائر

تعتبر هذه الفواعل عن الشق المؤسسي غير الرسمي، أي الذي تعمل خارج جهاز الدولة، ويمتأى عن السلطات التشريعية والتنفيذية والإدارية والقضائية، وسيقتصر هذا المبحث على إبراز دور الأحزاب السياسية والمجتمع المدني من جمعيات والقطاع الخاص ودور الإعلام والرأي العام في صنع السياسات البيئية.

### المطلب الأول: دور الأحزاب السياسية في رسم السياسة العامة البيئية

تمثل الأحزاب السياسية حجر الأساس في المبادئ الديمقراطية و اللبرالية ، فكانت الديمقراطية في الفكر السياسي الغربي تعني حرية التعبير و حرية التنقل و حرية المراسلات و حرية تكوين الجمعيات و من ثم أصبحت حرية تعدد الأحزاب السياسية هي المظهر الجوهري لهذه الديمقراطية ، حيث أن هذه الأخيرة تقوم أساسا وفق مبدأ تعدد الأحزاب السياسية إلى جانب المظاهر الأخرى كتكوين الجمعيات و حرية التعبير و الفكر ، كما تنجز الأحزاب السياسية دور أساسي في تقييم السلطة و كشف أخطائها و ردها إلى الصواب ، و أيضا تعد مدارس حقيقية لتنقيف الشعب و تنويره و تبصيره بحقوقه وواجباته .<sup>1</sup>

#### - تعريف الأحزاب:

عرفه ريمون أرون Raymond aron بأنه: " هو تجمع دائم أو مستمر لمجموعة من الأفراد يعملون معا من أجل ممارسة السلطة أي محاولة الوصول إليها أو الاحتفاظ بها " .<sup>2</sup>

- بينما يعرف " موريس دوفرجي ": الحزب السياسي أنه: " ليس مجموعة فحسب وإنما عدد من المجموعات، أي تجمع مجموعات صغيرة منتشرة على مستوى البلد (فروع، لجان، جمعيات محلية) ومرتبطة بمؤسسات تنسيقية.<sup>3</sup>

- ويعرفه "إيدموند بورك " Edmund Burk الحزب السياسي أنه: " هيئة من أفراد متحدين يسعون من خلال جهودهم المشتركة إلى العمل على ما فيه المصلحة القومية وفقا لمبدأ معين يتفقون عليه جميعا. "<sup>4</sup> إن دور الأحزاب في مجال السياسة العامة هو التعبير عن القوى الاجتماعية والحركات السياسية، من خلال تبني مصالحها ومطالبها في شكل برامج والعمل على تنفيذها بمجرد حصول أي حزب على الأغلبية في البرلمان، إن فكرة التعددية الحزبية وليدة الثقافة والحضارة الغربية، أما فكرة التعددية الحزبية في الدول العربية وبصفة خاصة الجزائر، فتعد التجربة حديثة جدا وهشة لعوامل عديدة ومتنوعة، ومع تزايد المد الديمقراطي وتيار

<sup>1</sup> حسبية غارو، دور الأحزاب السياسية في رسم السياسة العامة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2012، ص 17.

<sup>2</sup> المرجع نفسه، ص 24.

<sup>3</sup> محمد فايز، سعيد عياد، قضايا علم السياسة العامة، دار الطبعة للطباعة والنشر، بيروت، ص 86.

<sup>4</sup> سعاد الشراوي، "ملخص كتاب النظم السياسية في العالم الحديث" ، الباب الثاني ، المبحث الأول.

العولمة حاولت الأنظمة إنشاء واحتواء أي عمل حزبي جاد من خلال وضع العراقيل القانونية والتحكم في الفعل الانتخابي ... الخ، إلى جانب هذا عملت الأنظمة العربية ومنها الجزائر على خلق أحزاب من رحم النظام بغرض علاج معضلة الشرعية التي لازمتها، واعتماد تعددية صورية لإسكات أصوات الداخل وضغوط الخارج<sup>1</sup>

عند محاولة الحديث عن دور الأحزاب السياسية في حماية البيئة في الجزائر نظرا لأهمية النشاط الحزبي في رفع مستوى الوعي لدى الأفراد، إضافة إلى الضغط على السلطة السياسية في الدولة لإدراج مبادئ حماية البيئة في عملية رسم السياسات وتنفيذ برامجهم.

وفي الجزائر عند محاولة الحديث عن الأحزاب الخضراء نجد حزب الحركة الوطنية من أجل الطبيعة والنمو المعتمد من طرف الدولة سنة 1992 برئاسة السيد عكيف عبد الرحمن الذي يهدف لحماية البيئة وبرنامجها يهدف لإقحام موضوع البيئة في البرنامج التعليمي ونشر الحس البيئي لدى المواطنين، وتكوين الشباب في هذا المجال، وتتمثل أهم نشاطاته في السعي لتطبيق النصوص القانونية المتعلقة بالبيئة، إضافة إلى الضغط على الحكومة للكشف عن حجم التلوث خاصة الناجم عن نشاطات اقتصادية و دفع المؤسسات للتقليل من النفايات و اعتماد التكنولوجيا النظيفة واستحداث مراكز لمعالجة مخلفاتها، إضافة لذلك فإن الحزب يشارك في مختلف الأنشطة ذات العلاقة بالبيئة، إذ شارك رئيس هذا الحزب في مؤتمر "ريودي جاني رو" حول البيئة والتنمية، كما أنه عضو نشط في الجمعيتين العالميتين مترو بوليس Metropolis وتيليكوم Telecom كما شارك الحزب في العديد من نشاطات الجمعيات الجزائرية المهتمة بالبيئة.<sup>2</sup>

أما بخصوص بقية الأحزاب السياسية في الجزائر فإن دورها يكاد يكون منعدم في المجال البيئي أو يكون في آخر أولوياته السياسية أو في آخر برنامجها السياسي بالرغم ما يحتله القطاع من أهمية وطنية وعالمية وتأثيره في كافة المجالات وخاصة التنمية المستدامة التي يهدف أغلبية الأحزاب السياسية في الجزائر إلى استعمالها من أجل كسب التأييد الشعبي، ويتمثل دور الأحزاب في التشريع في إطار البرلمان، الرقابة في إطار البرلمان وخارجه، نقل المطالب حول القضايا البيئية ويساهم في كشف الخرقات.

<sup>1</sup> تعريف الأحزاب، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 2007 تاريخ الدخول إلى الموقع: 2020/04/05

slideshare.net/modesis/ss8780381

<sup>2</sup> سليمة بوعزيز، المرجع السابق، ص 48.

المطلب الثاني: دور المجتمع المدني في رسم السياسات العامة البيئية

1/ تعريف المجتمع المدني:

يعرفه سعد الدين إبراهيم على أنه: مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح، لذا تشمل تنظيمات المجتمع المدني على الجمعيات، الروابط، الأندية والتعاونيات، أي كل ما هو غير حكومي وكل ما هو غير وراثي.<sup>1</sup>

كما يعرف المجتمع المدني على أنه مجالا اجتماعيا لمجموعة الاتحادات والجمعيات والروابط العمومية التي تعتمد على العمل التطوعي للمواطنين، وهذه الجمعيات مستقلة عن أي جهاز حكومي وليس لها اهتمامات ربحية، كما أن المجتمع المدني يعتمد على مراعاة حقوق الإنسان وحقوق المواطنة، أي على حماية من قبل الدولة لحرية الرأي وحرية الإعلام وحرية تكوين الجمعيات والاتحادات.<sup>2</sup> مما سبق يمكن تعريف المجتمع المدني على أنه: " تلك التنظيمات أو المؤسسات المستقلة عن الدولة، والتي تقوم بأعمال تطوعية لتحقيق رغبات أفراد المجتمع، وتتجسد هذه التنظيمات الحرة على المستوى الداخلي (المحلي) في الجمعيات المدنية والاتحادات العمالية والمهنية، ومن أهم مكونات المجتمع المدني في الجزائر.

1/ الجمعيات:

عرف المشرع الجزائري الجمعيات على أنها: " تمثل اتفاقية تخضع للقوانين المعمول بها، ويجتمع في إطارها أشخاص طبيعيين أو معنويين على أساس تعاقدية ولغرض غير مريح، كما يشتركون في تسخير معارفهم ووسائلهم لمدة محددة أو غير محددة من أجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني والاجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي والرياضي على الخصوص.<sup>3</sup>

عرفت الحركة الجمعوية في الجزائر تطورا كبيرا، خاصة في مرحلة التوجهات الليبرالية التي بدأت بتكريس حرية إنشاء الجمعيات على أنها حرية أساسية في المادة 40 من دستور 1989، وشهدت هذه الفترة بوضع إطار تشريعي مشجع و المتمثل في صدور القانون رقم 90-31<sup>4</sup> المؤرخ في 12 جانفي 1990

<sup>1</sup> طاهر بلعبور، "المجتمع المدني كبديل سياسي في الوطن العربي"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد العاشر، ص 123.

<sup>2</sup> خليل سحر كامل، "السياسة العامة ووسائل مؤسسات المجتمع المدني في صنعها"، مجلة كلية التربية للبنات، المجلد 24 (2013/02)، ص 430.

<sup>3</sup> سمير بن عياش، السياسة العامة البيئية في الجزائر وتحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي دراسة حالة ولاية الجزائر (1999-2009)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والاعلام، جامعة الجزائر 3، ص 37.

<sup>4</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 90-31 يتعلق بالجمعيات المؤرخ في 4 ديسمبر 1990، المادة الأولى، الجريدة الرسمية، العدد 59، الصادرة بتاريخ 4 ديسمبر 1990.

المتعلق بالجمعيات، لتأتي بعدها مرحلة حزمة قوانين الإصلاحات السياسية الجديدة، مع إصدار القانون رقم 06-12، المتعلق بالجمعيات في إطار متطلبات مساعي إصلاح العلاقة بين الإدارة و المجتمع المدني. وما يؤكد ذلك هو انتقال عدد الجمعيات الوطنية المعتمدة من 167 جمعية قبل صدور قانون 90-31 إلى 962 جمعية وطنية سنة 2011، أما عدد الجمعيات المحلية المعتمدة من ثلاثين ألف 30.000 جمعية سنة 1989، وقارب سبعة وخمسين ألف 57.000 سنة 2001 ليبلغ حوالي سبعة وسبعين ألف 77.367 جمعية سنة 2011.

أما الجمعيات البيئية التي تنشط في مجال حماية البيئة هي الأخرى لها نصيبها، حيث بلغ عدد الجمعيات البيئية الوطنية المعتمدة 32 جمعية من مجموع 962 جمعية وطنية سنة 2011 و 917 جمعية محلية من مجموع 77361 جمعية<sup>1</sup>.

نظرا للدور الحيوي للجمعيات في حماية البيئة كشريك للإدارة جاء قانون البيئة الجديد لتدعيم سلطات الجمعيات وإضفاء مزيد من الشفافية والوضوح على أداء الجمعيات في مجال حماية البيئة، وفي علاقتها مع الإدارة ورد تنظيم دور جمعيات حماية البيئة لأول مرة في قانون حماية البيئة والتنمية المستدامة الجديد، إذ خص المشرع الفصل السادس منه لتدخل الأشخاص والجمعيات في مجال حماية البيئة، حيث تساهم الجمعيات المعتمدة من خلال المشاركة بفاعلية إلى جانب مختلف الهيئات الحكومية.

أصبحت بذلك الجهود الذاتية والتطوعية ضرورة ملحة من خلال زيادة الوعي البيئي ومعالجة المشاكل البيئية محليا أو وطنيا وذلك بالقيام بمشاريع وتنفيذ برامج تكون أهدافها واضحة منذ البداية، إذ لا ينحصر دور تنظيمات وجمعيات المجتمع المدني في الاستشارة فحسب بل يتعداه في الكثير من الحالات إلى المشاركة في صنع القرار البيئي من خلال التمثيل داخل بعض الهيئات العامة، لأن المشاركة هي العمود الفقري لأي جهد تنموي يستهدف النهوض بالمجتمع والارتقاء به والعمل على تحسين مستوى حياة المواطنين اجتماعيا واقتصاديا.

وما يمكن قوله في هذا الصدد تبقى مشاركة الجمعيات في صنع القرار البيئي الذي مثل السياسة العامة البيئية ضمانا لمصادقية أداء هذا الجهاز البيئي<sup>2</sup>.

كما تتمتع الجمعيات المعتمدة كذلك بالحق للجوء إلى القضاء الإداري للطعن في أعمال الإدارة أو قراراتها التي تمثل انتهاكا للبيئة، وتعمل الجمعيات المدافعة عن البيئة على إبراز مميزات البيئة والمحيط الذي يعيش فيه الإنسان وتكوين الوعي لحماية البيئة لدى المواطنين، وتهدف إلى تحسين نوعية الحياة البشرية والحفاظ على الحياة الطبيعية وحماية النظم البيئية المختلفة البحرية والساحلية والصحراوية والجبلية والغابية وغيرها،

<sup>1</sup> عبد المؤمن مجدوب، لمين هماش، المرجع السابق، ص 438.

<sup>2</sup> لمين هماش، إستراتيجية الأمم المتحدة لحماية البيئة، المرجع السابق، ص 149 - 150.

وذلك عن طريق وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية وكذلك بعقد الندوات أو إلقاء المحاضرات وإعداد الدراسات والأبحاث العلمية ذات الصلة بالبيئة وبإجراء الحملات التطوعية وذلك من خلال:<sup>1</sup>

أ/ المساهمة المباشرة للجمعيات البيئية في صنع القرارات البيئية:

تساهم الجمعيات المعتمدة قانونيا والتي تمارس أنشطتها في مجال البيئة من خلال المساعدة وإبداء الرأي والمشاركة وفق ما ينص عليه القانون، إذ تعتبر عضوية الجمعيات في الهيئات الحكومية امتيازًا مهما لها، نظرا للتأثير المباشر الذي يمكن أن يلعبه ممثلو الجمعيات من خلال التبليغ عن حالة البيئة واتخاذ القرارات المناسبة عن طريق المناقشة وتقديم التوضيحات والدراسات والبيانات.

ب/ المساهمة غير المباشرة للجمعيات البيئية في صنع القرارات البيئية:

تتسم المساهمة غير المباشرة للجمعيات البيئية من خلال المساهمة في إعداد التقارير والدراسات والاستراتيجيات المتعلقة بحماية البيئة، غير أن هذه الوظيفة لازالت ناقصة أو شبه منعدمة في الممارسات اليومية لجمعيات حماية البيئة في الجزائر، وتتجلى المساهمة غير المباشرة للجمعيات البيئية في صنع القرارات البيئية في:

- الدور التحسيس للجمعيات البيئية: لا ينحصر دور الجمعيات البيئية في الصلاحيات والإمكانات التي أتاحت لمواجهة مخاطر ومشاكل البيئة وحقهم للعيش في بيئة نظيفة، وضمن سياق التحسيس فإنه يمكن للجمعيات البيئية أن تلعب دورا رياديا في هذا المجال من خلال حث المواطنين على استخدام الطرق التي تحمي البيئة.

- دور الجمعيات البيئية في التربية البيئية: لا يمكن حصر التربية البيئية من خلال الوظيفة التعليمية التي تقوم بها المؤسسات الرسمية (مدارس، جامعات، معاهد... الخ) والتي تقتصر على شريحة المتدرسين فقط، وإنما ينبغي توسيع مجال نشر التربية البيئية لتشمل هذه العملية توعية أفراد المجتمع ككل، كذلك تركز منهجية التربية البيئية على تبني أو تنشئة السلوك المبني على الوقاية من الضرر البيئي المتوقع وعلى أساس الاحتياط عوضا من التركيز على التدخل أو الإصلاح بعد حدوث التدهور أو التلويح البيئي.<sup>2</sup>

- الدور القضائي للجمعيات البيئية: إن الاعتداء على البيئة أو أحد عناصرها أصبح أمرا مألوفا لدى الجميع بالرغم من جهود الجمعيات البيئية في ميدان التوعية والتحسيس البيئي، حيث يمكن للجمعيات البيئية أن تلجأ إلى القضاء للدفاع عن المصالح الجماعية التي تسعى إلى حمايتها، حيث أشارت بعض القوانين إلى تمتع الجمعيات بالشخصية المعنوية والأهلية المدنية بمجرد تأسيسها ويمكن حينئذ أن تقوم بالدور المحرك الذي يدفع بما يلي:<sup>3</sup>

<sup>1</sup> لمين هماش، ، المرجع السابق، ص 151.

<sup>2</sup> فاطمة حشماوي، المرجع السابق، ص 93 .

<sup>3</sup> لمين هماش، المرجع السابق، ص 152.



- أن تمثل أمام القضاء وتمارس خصوصا أمام المحكمة المختصة حقوق الطرف المدني بسبب وقائع لها علاقة بهدف الجمعية وتلحق ضررا بمصالح أعضائها الفردية والجماعية بالمواطنين إلى المشاركة في القرارات البيئية.

- الدور الاستشاري للجمعيات البيئية: تعتبر الاستشارة أكثر الآليات العملية التي يبرز من خلالها التركيز الميداني لصلاحيات الأفراد وتنظيمات المجتمع المدني في المشاركة ضمن مسار بلورة القرارات ذات الصلة أو الارتباط المباشر بمجال البيئة، إذ تقوم عملية الاستشارة على مبادرة الهيئة المعنية باتخاذ القرار لمعرفة آراء مختلف الأطراف الفاعلة في المجال البيئي بخصوص التدابير والقرارات المراد اعتمادها أو تلك التي هي محل تنفيذ، سعيا منها لضمان توافق أكبر لقراراتها الميدانية مع تطلعات ومتطلبات الأفراد والجماعات المعنية مباشرة بتأثيرات و نتائج هذه القرارات والتدابير المتخذة.<sup>1</sup>

من أهم الجمعيات التي تنشط في المجال البيئي على المستوى الوطني نذكر على سبيل المثال لا الحصر، جمعية الآمال لحماية البيئة و المحيط، الجمعية الوطنية لحماية البيئة ومكافحة التلوث، جمعية البيئة ومكافحة التصحر و التلوث، جمعية الجزائر البيضاء، فمثلا جمعية أصدقاء البيئة وحماية التراث أسست في 04 نوفمبر 2003 تسعى لمحاربة الأعمال السلبية التي تنتفي والتتمة المستدامة الصحيحة وكذا البيئة، للجمعية أهداف عديدة تسعى لتحقيقها من أهمها خلق جيل واع بيئيا وتعزيز روح العمل الجماعي عن طريق إتباع أساليب تربية تعمل على خلق روح الإبداع والنمو الفكري لديه، حماية وحفظ ومحاربة كل أنواع التعدي البيئي، مواكبة السلطات المحلية في التنمية المستدامة، التعاون مع الجمعيات البيئية الأخرى للتأثير الإيجابي على المواطن وأصحاب القرار من أجل المحافظة على المصادر الطبيعية، تطبيق عملي واقعي لبعض المشروعات ذات الجدوى البيئية و الاقتصادية بالاشتراك مع السلطات المحلية، حيث قامت بعدة نشاطات، من تنظيم ملتقيات وذلك بمناسبة اليوم العالمي للبيئة من 03 إلى 05 جوان 2009، تنفيذ جداريات بيئية كبيرة الحجم وملفت للنظر في الأماكن الاستراتيجية العمومية، إنشاء منشورات تحسيسية حول البيئة للطالب و المواطن، مواصلة عملية التشجير وتنظيم أيام تطوعية لذلك، وعليه فان دورها يكون من خلال المساعدة وإبداء الرأي نظرا للتأثير المباشر الذي يمكن أن يلعبه ممثلو الجمعيات من خلال التبليغ عن حالة البيئة واتخاذ القرارات المناسبة عن طريق المناقشة وتقديم التوضيحات والدراسات والبيانات، نشر الوعي البيئي والتربية البيئية والتحسيس بأهمية وضرورة حماية البيئة ونشر المعلومات الصحيحة حول الواقع البيئي في الجزائر.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> عبد المومن مجدوب، لمين هماش، "دور المجتمع المدني في صنع السياسات العامة للبيئة بالجزائر في ظل الإصلاحات السياسية والقانونية 2012"، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 44، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص 442.

<sup>2</sup> فاطمة حشماوي، المرجع السابق، ص ص 94-95.

### 2- القطاع الخاص:

يقصد به الشركات والمؤسسات التجارية والصناعية والمصرفية وغيرها، أي المشاريع الخاصة بالتصنيع والتجارة والمصارف، التي تعتبر مصدرا لتحقيق مآرب التغيير والمساهمة في منظومة التنمية، إذ يتضمن القطاع الخاص عن طريق أساليبه في عملية التنافس قدرا من المرونة في تكريس العلاقة بين قمة المجتمع وقاعدته، وحول هذه النقطة يوجد جدل شديد داخل مجموعة جمعيات المصالح غير الحكومية بشأن ضم القطاع الخاص، وتلج لجنة التسهيلات الدولية أن تعطي هذا القطاع مكانا على مائدة المفاوضات، كما ترفض جهات أخرى ذلك كمرکز الاتصال البيئي الدولي الذي يرى بأن ممثلي الأعمال عندما يساهمون كمصالح غير حكومية فإنهم يوجهون المناقشة تجاه المصالح الشخصية الاقتصادية ويعوقون التقدم تجاه الفهم الأوسع للموارد الطبيعية على أنها " تراث للبشرية " <sup>1</sup>

### ب- مشاركة القطاع الخاص في التنمية المستدامة:

تختلف طرق مشاركة القطاع الخاص في التنمية المستدامة وذلك من خلال: <sup>2</sup>

#### 1/ الاستثمار:

ويعرف الاستثمار على أنه الطلب على أموال الإنتاج، أو أنه الفرق بين الدخل المتاح والطلب على أموال الاستهلاك، كما يمكن تعريفه على أنه استثمار للأموال في أصول سوف يتم الاحتفاظ بها لفترة زمنية على أمل أن يتحقق من وراء هذه الأصول عائدا في المستقبل. وفي الحديث عن القطاع الخاص، فإن الاستثمار الذي يقوم به هو استثمار خاص وهو يؤدي دورا في خدمة المجتمع والمواطن وذلك من خلال المشاركة الفاعلة في توفير فرص العمل ضمن ظروف مهنية مناسبة تراعي سلامة الموظف والعامل وأمنه الوظيفي وشروط صحية تراعي المهنية أو الحرفة التي يمارسها.

#### 2/ التمويل:

ويعرف التمويل على أنه كل الموارد المالية المتاحة والتي يمكن توفيرها من مصادر مختلفة لتمويل التنمية (المشاريع) بصورة تحقق أكبر معدلات التنمية عبر الزمن، ويمكن للقطاع الخاص أن يسهم في التنمية من خلال التمويل، حيث يشارك في تمويل المشاريع والأعمال والخدمات الأساسية كالتعليم والصحة والإسكان... الخ.

<sup>1</sup> منى هرموش، دور تنظيمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم

السياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2010/2009، ص 81.

<sup>2</sup> المرجع نفسه، ص ص 83-84 .

### 3/ تحمل المسؤولية الاجتماعية:

على السياسات التنموية للقطاع الخاص أن تسعى إلى إنتاج نظيف، وأن تقلل التلوث بمختلف أنواعه، وتؤمن الاستمرارية لهذه السياسات وتوفر الدعم الشعبي والرسمي خاصة أن مؤسسات هذا القطاع تحمل رسالة اجتماعية أساسية ومهمة في التطور الاقتصادي.

وقد تطورت فكرة المسؤولية الاجتماعية من شعار معنوي أدبي يتحملة الفرد بصفته الشخصية إلى التزام مؤسسي شبه قانوني يقع بالأساس على كاهل الشركات، وذلك بالعمل على مكافحة تغير المناخ والشعور بالمسؤولية بتبني إجراءات لتخفيف الانبعاثات المسببة للاحتباس الحراري وتلتزم باتخاذ إجراءات عملية لزيادة كفاءة استهلاك الطاقة وخفض العبء الكربوني للمنتجات والخدمات ووضع أهداف طوعية للقيام بذلك والإبلاغ علانية عن تحقيق هذه الأهداف للحفاظ على البيئة بحكم كونها في قيمة الأولويات الوطنية.

### المطلب الثالث: دور الإعلام والرأي العام في رسم السياسة العامة البيئية

تحل وسائل الإعلام السمعية والبصرية كالإذاعة والتلفزيون خلال العقود الأخيرة مكانة مركزية من حيث تأثيرها في تكوين الرأي العام وضمان حرية التعبير ونشر وإذاعة الأخبار والمعلومات بشكل سريع وموثوق، وذلك لما تتسم به هذه الوسائل من قوة جذب وإقناع باعتمادها أسلوب الحوار والمخاطبة المباشرة للمستمعين والمشاهدين باختلاف مستوياتهم التعليمية والاجتماعية.

و فيما يتعلق باستغلال وسائل الإعلام السمعية و المرئية في مجال الإعلام البيئي ، تولي تنظيمات المجتمع المدني اهتماما كبيرا للاستفادة من الإمكانيات و الخدمات التي يوفرها هذا النوع الإعلامي بالنظر لفاعليته في نقل المعلومة و التأثير في الأفراد ، إذ و بالرغم من محدودية قدرة أغلب التنظيمات البيئية في امتلاك وسائل الإعلام السمعية البصرية التي تتطلب إمكانيات مادية معتبرة ، فهي تعمل بالمقابل على إيجاد الفرص الملائمة للاستفادة العملية منها عن طريق الشراكة وبناء علاقات تعاون مع مختلف الهيئات المشرفة والمسيرة لمثل هذه الوسائل كالمحطات الإذاعية والقنوات الفضائية.<sup>1</sup>

كما يعتبر الإعلام جزء من السياسة العامة البيئية، فهي تهدف إلى تنمية الوعي البيئي لدى قطاعات المجتمع المختلفة وتشارك في تطوير السياسات البيئية ومراقبتها ومراجعتها وتهئ الجمهور لدعم وتنفيذ السياسات البيئية، ومن الاهتمامات الرئيسية للإعلام البيئي إحداث تغيير سلوكي في مواقف الناس من البيئة ، رغم أن هذا الاهتمام يبقى مطروحا في الإعلام الجزائري على مستوى الصفحات المحلية والحصص العامة وعدم تخصيص صفحات أو حصص خاصة به، ويأتي التلوث الصناعي وتلوث البحر والشواطئ مجال الاهتمام في هذا الشأن تليه مشكلة النفايات الصلبة والكوارث والتصحر والصحة البيئية، ويتحدد دور الإعلام البيئي خلال مراحل السياسة البيئية كما يلي:

<sup>1</sup> كريم بركات، مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وز، 2013/2014، ص 174.

### 1/ مرحلة تعيين المشكلات البيئية:

حيث يتمحور دور الإعلام على وضع قضايا بيئية محددة على جدول الأعمال السياسي، وهنا تلعب الهيئات الأهلية والعلمية دورا أساسيا في التنبيه إلى مشكلات بيئية معينة تؤثر في مجموعات من الناس، و يساعد الإعلام هنا في استقطاب الانتباه والدعم لقضايا محددة وإقامة حوار مع المسؤولين وقادة الرأي، من أمثلة ذلك إحياء مشروع استغلال الغاز الصخري في الصحراء الجزائرية ، وهو ما أثار حفيظة أهل الاختصاص ، حيث تم تناول الموضوع على مستوى الإعلام الجزائري بمختلف أشكاله، من قنوات تلفزيونية و محطات إذاعية، و صحافة مكتوبة، حيث طرحت إشكالية استغلال الغاز الصخري وسلط الضوء على ما يخلفه من أضرار جسيمة على البيئة خاصة الصحراء الجزائرية التي تعتبر رئة الجزائر، باعتبار أنها تملك أكبر مخزون للمياه الجوفية في العالم ، وكذلك تناولت الموضوع مختلف الجرائد الجزائرية بالتحليل و النقاش، محاولة تسليط الضوء على الأضرار التي يلحقها هذا المشروع على البيئة الجزائرية. وكذلك الأمر بالنسبة لموضوع حرائق الغابات، الذي أتى على إتلاف آلاف الهكتارات، حيث سلطت وسائل الإعلام الضوء على هذه الظاهرة الخطيرة بالتحليل والنقاش حيث باتت تهدد الغطاء النباتي، وتقلص مساحات الغابات، حيث تعرضت للموضوع من خلال الأسباب المباشرة والغير المباشرة لحرائق الغابات، حيث تساهم في توعية الرأي العام ومحاولة إعطاء حلول وتقديم بعض النصائح والإرشادات.

### 2/ مرحلة الاتفاق على السياسات البيئية:

حيث يساعد الإعلام على فهم أفضل لدوافع السياسات البيئية وخلفياتها، ويسهل إقرارها رسميا وقبولها شعبيا، وهو هنا يتوجه إلى صانعي القرار والرأي العام معا.<sup>1</sup>

### 3/ مرحلة تنفيذ السياسات البيئية:

حيث يساعد الإعلام في تطوير مواقف شخصية ومجموعة ملائمة للتعامل مع التدابير البيئية، ويعمل على استمرار التزام الناس بهذه المواقف الجديدة، كما يشرح الإعلام مضامين التشريعات والقوانين المرتبطة بالبيئة وأثرها على المواطنين.

كرس القانون المتعلق بحماية البيئة والتنمية المستدامة 03-10 الحق في الإعلام والاطلاع البيئي، بحيث أكد على أهميته من خلال اعتماده كمبدأ من المبادئ البيئية الذي يكون بمقتضاه لكل شخص الحق في أن يكون على علم بحالة البيئة. كما أن للإصلاحات السياسية و القانونية لسنة 2012 خاصة ما تعلق بالإعلام و حرية إنشاء قنوات خاصة دور كبير في إتاحة الفرصة لهذه القنوات في نشر الوعي البيئي و الثقافة البيئية، إلا أن الملاحظ في هذا الشأن أن المعالجة الإعلامية البيئية في الجزائر منحصرة و لم ترق بعد لمستوى المعالجة الإعلامية المتخصصة ، حيث أن المواضيع البيئية لا تظهر إلا في المناسبات و الأحداث الطارئة وغالبا ما تكون التغطية سطحية يغيب عنها المتخصصون من جهة و من جهة أخرى وسائل الإعلام لا تعطيهما المساحة الكافية لمعالجتها ، و على العموم فالإعلام البيئي لا يناقش المواضيع بل

<sup>1</sup> لمين هماش، استراتيجية الأمم المتحدة لحماية البيئة، المرجع السابق، ص 153.

يكتفي بنشر الخبر لمجرد نقل الخبر و ليس لأجل التغيير و التوعية من دون التعمق فيه أو تحليله و يتعامل معه بسطحية ، و غالبا ما تكون التغطية الإعلامية مرتبطة بحدث آني .<sup>1</sup>

بالإضافة لمختلف هذه الوسائل الإعلامية التي تعد كلاسيكية مقارنة بالوسائل الإعلامية المعاصرة ، تعمل تنظيمات المجتمع المدني وفي خضم الثورة التكنولوجية الغير مسبوقه التي شهدتها وسائل الإعلام والاتصال الإنساني خلال السنوات الأخيرة للاستفادة من هذه الوسائل في مجال نقل المعلومة البيئية وبلوغ مستويات أكبر من التغطية الإعلامية لمختلف فئات المجتمع، حيث سجلت السنوات الأخيرة تطورا كبيرا لتعامل التنظيمات المدنية و تفاعلها مع مختلف هذه الوسائل الإعلامية ، وفي مقدمتها شبكة الانترنت ومواقع التواصل الاجتماعي كأحد أحدث وسائل التواصل بين مختلف الأفراد و الفئات عبر مختلف مناطق العالم .<sup>2</sup>

يعتبر الإعلام الجديد المتمثل في وسائل التواصل الاجتماعي كآلية لنشر الوعي والثقافة البيئية وبنسبة عالية موقع الفيسبوك الذي يساهم في نشر الوعي البيئي وذلك بنسبة جد عالية قدرت بـ 74.19 % حسب دراسة ميدانية على عينة قدرت بـ 300 فرد أجرتها الباحثة الجزائرية كحيل فتيحة، حيث يؤدي هذا الأخير أدورا متعددة لا تقتصر فقط على الدور الاجتماعي والترفيهي، و إنما يتجاوزه لأدوار أخرى أكثر فاعلية، على غرار الدور الإعلامي حيث بات وسيلة للاطلاع على المعلومات والأخبار إلى جانب دوره التوعوي في شتى المجالات وكذا الجمعيات الناشطة في المجال البيئي، غير أن استخدام هذا الموقع لا يزال في بدايته، حيث يمكن الاستفادة من الفضاء الإعلاني الذي يوفره هذا الموقع لبث المعلومات والصور وكل ما من شأنه ترسيخ الوعي البيئي و تعديل السلوكيات الخاطئة حيال المنظومة البيئية و إحلال أسس سليمة للوعي و الثقافة البيئية عن طريق الصفحات و المجموعات الفيسبوكية الخاصة بالشأن البيئي .<sup>3</sup>

<sup>1</sup> لمين هماش، المرجع السابق، ص 154.

<sup>2</sup> كريم بركات، المرجع السابق، ص 175.

<sup>3</sup> لمين هماش، المرجع السابق، ص 155.

### خلاصة الفصل:

من خلال ما قمنا بعرضه نستنتج بأن الدولة سخرت مؤسساتها الرسمية وغير الرسمية لصنع السياسة البيئية، نظرا للأهمية البالغة التي يحظى بها القطاع إذ أن السلطة التنفيذية الفاعل المهيمن في إعداد السياسة البيئية، نظرا لما يقوم به رئيس الجمهورية وخاصة في خطبه لاسيما في المؤتمرات الدولية مثل مؤتمر جوهانسبرغ 2002، دون أن ننسى مجهودات وزارة البيئة وتهيئة الإقليم، بالإضافة إلى الدور الذي يلعبه البرلمان من خلال النشاط التشريعي في مجال البيئة و التهيئة العمرانية الموزع على لجنتين، لجنة الفلاحة و الصيد البحري وحماية البيئة، ولجنة الإسكان والتجهيز والري والتهيئة العمرانية، بالإضافة إلى الدور الكبير الذي تلعبه السلطة القضائية والمتمثل في حماية البيئة، وتقييم الممارسات البيئية ومراقبة تطبيق القوانين ورفع تقارير للهيئات المختصة عن الانتهاكات، وضمان تطبيق القوانين البيئية من خلال الضبط الإداري و الضبط القضائي.

بالإضافة إلى الدور المحوري الذي تضطلع به تنظيمات المجتمع المدني في مجال حماية البيئة، والمحافظة على مقومات وأسس استدامتها، وهي الأهمية التي تتجسد ميدانيا من خلال التنامي والبروز المتصاعد لأنشطة وأدوار التنظيمات المدنية وبروزها كفاعل أساسي في حماية البيئة، حيث بينا التنظيمات التي تكونت منها كالأحزاب السياسية، والإعلام بوسائله المختلفة، والدور الذي تلعبه في مجال نشر الوعي البيئي والتربية البيئية والتحسيس بأهمية وضرورة حماية البيئة، ونشر المعلومات الصحيحة حول الواقع البيئي في الجزائر. والدور المهم للجمعيات البيئية من خلال التأثير المباشر الذي يمارسه الأعضاء في الهيئات الحكومية من خلال التبليغ عن حالة البيئة.

## الفصل الثالث

واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها  
في تحقيق التنمية المستدامة

### تمهيد:

تعد الجزائر من الدول التي تعاني من مشاكل بيئية عديدة من بينها التدهور الناتج عن الاستغلال اللاعقلاني للموارد الطبيعية الذي أصبح يهدد مستقبل الأجيال القادمة ، لذلك فهي بحاجة إلى سياسات عامة بيئية رشيدة تسهر على حماية البيئة و المحافظة عليها و السعي إلى تحقيق التنمية المستدامة ، و ذلك من خلال ما تطبقة من قوانين و إجراءات مختلفة ، و في هذا الشأن فقد تعددت و تطورت الجهود الجزائرية في مجال البيئة و التنمية المستدامة و محاولة التوفيق بينهما هادفة إلى تأمين الموارد الطبيعية للأجيال في الحاضر والمستقبل.

وسنحاول في هذا الفصل الذي سنتحدث فيه عن واقع السياسة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، حيث تطرقنا في المبحث الأول إلى الوضع البيئي في الجزائر تحدثنا فيه عن المشاكل البيئية وأسباب تدهورها وتطور الاهتمام البيئي في الجزائر.

أما في المبحث الثاني قمنا بالتطرق إلى الاستراتيجية الوطنية لحماية البيئة في الجزائر فعرضنا فيه المبادئ الأساسية للاستراتيجية البيئية والأهداف الوطنية للاستراتيجية البيئية وأخيرا المخططات الوطنية البيئية.

بينما المبحث الثالث خصص لمعوقات الحماية البيئية في الجزائر وآليات الحماية حيث تحدثنا فيه عن معوقات حماية البيئة في الجزائر كمطلب أول ثم تطرقنا لآليات الحماية البيئية في الجزائر كمطلب ثاني حيث تحدثنا فيه عن الآليات القانونية والتدابير المالية.



### المبحث الأول: الوضع البيئي في الجزائر

تعتبر الجزائر حاليا أكبر دولة في إفريقيا من حيث المساحة (2381740 كل م<sup>2</sup>) تقع في الجنوب الغربي لحوض البحر الأبيض المتوسط، وتتميز بتنوع الموارد والتضاريس المختلفة، غير أن مردود الموارد الطبيعية للبلاد لا يتناسب مع ما يمكن انتظاره من مثل هذه المساحة.<sup>1</sup>

إن الجزائر معنية هي الأخرى بالتهديدات البيئية، فمنذ أكثر من عقدين من الزمن كان التهديد من انكماش مساحات الغابات واتساع مساحات الصحاري وتأثر التربة وتدهور المراعي وأنواع الأحياء التي تختفي وكذا مصايد الأسماك المنهارة، أما قائمة التهديدات حاليا قد أصبحت أطول كثيرا وتشمل ارتفاع مستويات ثاني أكسيد الكربون وانخفاض طبقات المياه الجوفية وارتفاع درجات الحرارة، والعواصف الأكثر تدميرا وذوبان الجليد وارتفاع مستوى البحار وموت الشعاب المرجانية ... الخ.

وسنحاول في هذا المبحث التحدث عن المشاكل البيئية في الجزائر وأسباب تدهور البيئة في الجزائر ثم تطور الاهتمام البيئي في الجزائر.

### المطلب الأول: المشاكل البيئية في الجزائر

احتلت الجزائر المرتبة 92 من أصل 178 بلد بالنسبة لمقياس الأداء البيئي سنة 2014، وهي نسبة غير ملائمة لتنامي المشكلات البيئية، والتي سنحاول استعراض أهمها في الآتي:<sup>2</sup>

#### 1/ مشكلة تلوث الهواء:

تحتل الجزائر المراتب الأولى عالميا في تلوث الهواء والمتمثل في وجود مواد سائلة أو غازية أو صلبة في الهواء بكميات تؤدي إلى حدوث العديد من الأضرار الحيوية والاقتصادية والفسولوجية، مما يؤثر على كل من الإنسان، والحيوان والنباتات وتعود أسبابه إلى:

- إنتاج ثاني أكسيد الكربون من طرف حقول الغاز وآبار البترول، بالإضافة إلى انتشار المحاجر ومصانع الإسمنت التي لا تستخدم أجهزة تصفية البخار.
- حرائق الغابات والمحاصيل الزراعية
- حرائق النفايات

<sup>1</sup> سمير بن عياش، السياسة العامة البيئية في الجزائر وتحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي، المرجع السابق، ص 18.

<sup>2</sup> رواني بوحفص، المراجعة البيئية وسبل تطبيقها في الجزائر على ضوء التجارب الدولية، دراسة حالة، مجمع سوناطراك 2013/2016، مذكرة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2017/2018، ص 175.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

والجدول رقم 3: يوضح نسب تلوث الهواء حسب القطاع المسببة للاحتباس الحراري في الجزائر.

النسبة	القطاع والمجال
66.92 %	قطاع الطاقة
23.93 %	حرائق الغابات والمحاصيل الزراعية 36000 هكتار سنويا
4.59 %	النفايات
4.54 %	الأنشطة الصناعية الأخرى

رواني بوحفص، المراجعة البيئية وسبل تطبيقها في الجزائر على ضوء التجارب الدولية، دراسة حالة، مجمع سوناطراك، 2016/2013، ص175.

### 2 / مشكلة النفايات:

تعتبر مشكلة النفايات من المشكلات البيئية ذات التأثير المباشر على صحة الإنسان ، و قد قدمت الوكالة الوطنية للنفايات ( AND ) في تقرير خاص بتسيير النفايات في الجزائر أنه قد تم جمع ما يقارب 23 مليون طن من النفايات على المستوى الوطني خلال سنة 2016 ، بما فيها 11.5 مليون طن من النفايات المنزلية، ويبلغ متوسط الفرد 0.85 كلغم من النفايات الصلبة و أن هذه الكمية تتاهز 1.2 كلغ في العاصمة الجزائر، حيث يتم إلقاء 80 % من النفايات البلدية الصلبة في المفرغات و 15 % في مراكز الردم التقني ومن 4 إلى 5 % فقط يتم رسكلتها، والجدول التالي يوضح نموذج لمكونات النفايات المنزلية في الجزائر<sup>1</sup>.

### الجدول رقم:4 يوضح مكونات النفايات المنزلية في الجزائر

النسبة	النوع
61.7 %	المواد العضوية
11.9 %	البلاستيك
11.3 %	النسيج
9.2 %	الورق
2.5 %	المعادن
1.3 %	الزجاج

رواني بوحفص، المراجعة البيئية وسبل تطبيقها في الجزائر على ضوء التجارب الدولية، دراسة حالة، مجمع سوناطراك، 2016/2013، ص176.

<sup>1</sup> غنية إبرير، دور المجتمع المدني في صياغة السياسات البيئية دراسة حالة الجزائر، المرجع السابق، ص 85.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

إذا أخذنا بعين الاعتبار التكلفة المتوسطة عالميا للتخلص من النفايات والمقدرة بـ 60 أورو للطن الواحد فإن الجزائر ستخسر ما قيمته 600 مليون أورو سنويا، منها 300 مليون أورو سنويا بسبب عدم اعتماد تدوير النفايات.

### 3/ مشكلة استنزاف المياه الجوفية:

تشير الإحصائيات أن حجم المياه الجوفية بلغ في الجزائر حوالي 6 مليار متر مكعب ، مع العلم أن نصيب الفرد الواحد من المياه في الجزائر هو في حدود 640 متر مكعب سنويا ، و هذا في ظل تنامي عدد السكان دون أن ننسى استنزاف المياه لأغراض صناعية فمثلا و مع دخول الجزائر إلى استغلال الغاز الصخري ، حيث أن كل بئر لاستخراج الغاز الصخري يحتاج تقريبا إلى بئر ماء ينتج ما بين 24 ألف إلى 64 ألف متر مكعب من الماء العذب سنويا ، حسب دراسة أعدها قسم العلوم البيئية بمعمل أرجون الوطني ( Argonne national laboratory ) التابع لوزارة الطاقة الأمريكية و الصادرة في أبريل 2013 .

وبعد عملية الضخ يعود إلى ما يزيد على 20 % من الماء المضخ للسطح مرة أخرى، في حين تبقى 80% من المياه المضخة في باطن الأرض حاملة معها الكيماويات، وبالتالي يبقى تسرب جزء منها إلى المياه الجوفية عبر شقوق الآبار المحفورة احتمالا قائما، حيث تعود نسبة غير محددة من تلك المياه إلى السطح أثناء فترة حياة البئر، علما بأن المياه الجوفية في كثير من المناطق الصحراوية التي تتم فيها عمليات التنقيب تعتبر المصدر الوحيد لمياه الشرب لسكان تلك المناطق، مما يتسبب في انتشار العديد من الأمراض.<sup>1</sup>

### 4/ مشكلة المياه المستعملة:

تقدر مخلفات المؤسسات الصناعية السائلة أو المياه المستعملة أكثر من 220 مليون متر مكعب منها 153000 طن من المواد المتحللة و8000 طن من المواد الأوتية ، تسبب هذه المخلفات السائلة ضررا بالغابات البيئية الطبيعية خاصة إذا علمنا أن معظم هذه السوائل تصب مباشرة في البحر، يهدف هذا القطاع الفرعي إلى الوصول إلى نسبة 82% من معالجة المياه، ويتضمن البرنامج تطوير محطات معالجة وتصفية مياه الصرف الصحي والمجاري وتوسيع شبكات الصرف الصحي في المناطق الحضرية والريفية ، وعلى هذا الأساس تم تأهيل 20 محطة وإنجاز 40 محطة جديدة وبناء 50 محطة لاستقبال المياه القدرية.<sup>2</sup>

### 5/ مشكلة التصحر:

تمثل مساحة الصحراء في الجزائر أكثر من 80 % من مساحتها الإجمالية، ونظرا لمجموعة من الأسباب والمتمثلة في فقر الغطاء النباتي وندرة الأمطار رغم غرس مساحة غابية تفوق 300.000 هكتار

<sup>1</sup> رواني بوحفص، المرجع السابق، ص 177.

<sup>2</sup> نور الدين حاروش، "استراتيجية إدارة المياه في الجزائر"، دفاثر السياسة والقانون، العدد السابع / جوان 2012، ص 71.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

ومساحة رعوية تفوق 42.000 هكتار وغرس أشجار مثمرة على مساحة 21000 هكتار، والجدول التالي يحدد مناطق التصحر والمناطق المهددة بالتصحر في الجزائر.

الجدول رقم:5 يبين مناطق التصحر والمناطق المهددة بالتصحر

أنماط المناطق المعرضة للتصحر	المناطق المتصحرة	المناطق الحساسة جدا	المناطق الحساسة	المناطق المتوسطة الحساسية	المناطق القليلة أو غير الحساسة	إجمالي المساحة السهبية المهددة
المساحة بالهكتار	487902	2215035	5061388	3677035	2379170	13820530
المساحة من إجمالي مساحة القطر	3.53 %	16.03 %	36.62 %	26.61 %	17.21 %	100 %

عبد القادر عوينان، تحليل الأثار الاقتصادية للمشكلات البيئية في ظل التنمية المستدامة، دراسة حالة الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، تخصص عقود مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب- البليدة- 2008، ص122.

### 6/ الجرائم البيئية:

في تقرير للمديرية العامة للأمن الوطني لسنة 2013 تم تسجيل أكثر من 10634 مخالفة ضد البيئة خلال السداسي الأول من سنة 2013.<sup>1</sup>

الجدول رقم:6 يوضح المخالفات البيئية في الجزائر

نوع المخالفة	العدد
متعلقة بالنظافة والصحة العمومية	6327
مخالفة متعلقة بالنفايات	3770
مخالفة متعلقة بالمياه، الغابات، المساحات الخضراء والساحل	537

رواني بوحفص، المراجعة البيئية وسبل تطبيقها في الجزائر على ضوء التجارب الدولية، دراسة حالة، مجمع سوناطراك، 2016/2013، ص178.

### 7/ التكلفة الاقتصادية والاجتماعية للتدهور البيئي في الجزائر:

من خلال التطرق إلى المشكلات البيئية في الجزائر تم تقدير التكلفة الاقتصادية والاجتماعية للتدهور البيئي حسب كل من الأصناف الاقتصادية والقطاعات البيئية حسب الجدول التالي:

<sup>1</sup> رواني بوحفص، المرجع السابق، ص 178 .

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

الجدول رقم:7 يبين التكلفة الاقتصادية والاجتماعية للتدهور البيئي حسب

ب كل من الأصناف الاقتصادية والقطاعات البيئية:

الأصناف الاقتصادية القطاعات البيئية	الصحة ونوعية الحياة	الرأسمال الطبيعي	الخسائر الاقتصادية	التكلفة الإجمالية حسب القطاعات	تكلفة الاستعاضة	تكلفة الأضرار / تكلفة الاستعاضة
الماء	% 0.69	% 0.62	% 0.18	% 1.49	% 0.70	0.47
الهواء	% 0.94	% 0.01	-	% 0.95	% 0.23	0.24
الأراضي والغابات والتنوع البيولوجي	% 0.15	% 1.22	-	% 1.37	% 0.94	0.69
النفائات	% 0.19	-	% 0.13	% 0.32	% 0.26	0.83
الساحل والتراث الأثري	% 0.01	-	% 0.59	% 0.60	% 0.54	0.89
الطاقة والمواد الأولية والتنافسية	-	-	% 1.10	% 1.10	% 0.09	0.08
الكلفة حسب الأصناف الاقتصادية	% 1.98	% 1.85	% 2.00	% 5.83	-	-
تكلفة الاستعاضة	% 0.84	% 1.11	% 0.81	-	% 2.76	-
تكلفة الأضرار / تكلفة الاستعاضة	0.41	0.42	0.60	-	-	0.47

المصدر، رواني بوحفص، المرجع السابق، ص 179 .

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

### المطلب الثاني: أسباب تدهور البيئة في الجزائر

يمكن إدراج أهم أسباب تدهور البيئة في الجزائر إلى:<sup>1</sup>

- غياب الوعي البيئي والاعتقاد الخاطئ بأن البيئة قطاع محدود ومستقل، وأن المحافظة على العناصر البيئية تعيق التنمية الاقتصادية، وضعف التوازن الحضري الريفي والتخطيط العمراني وما يتبع ذلك من نقص في الخدمات الاجتماعية الضرورية لصيانة البيئة والمحافظة على نظافتها.

- غياب التخطيط الاقتصادي المتكامل الذي يوازن بين متطلبات البيئة من جهة ومستوى الاستغلال الرشيد للموارد الطبيعية في دفع عجلة التنمية من جهة أخرى، إضافة لضعف المؤسسات وغياب التشريعات التي تنظم طرق تعامل الإنسان مع موارد البيئة وعناصرها.

- الاستغلال المفرط والغير المناسب للأراضي الذي يؤدي إلى استنزاف التربة، كما أن الإفراط الرعوي يحمل المراعي أكثر من طاقتها مما يؤدي إلى تخريب الغطاء النباتي.

- تدهور الثروة النباتية وحرق الغابات، ويقصد بها الإفراط في قطع الأشجار لغرض البناء والنشاط الاقتصادي، أما حرق النباتات فيكون من أجل تطهير الأرض واستخدامها في الزراعة.

- عمليات التنمية خاصة الصناعة كونها من أبرز العوامل المسببة لمعظم المشاكل البيئية المعاصرة، فيما يخص الجزائر فإن المنشآت الصناعية المنتشرة عبر الساحل كمصانع تكرير البترول تشكل خطرا على البحار والشواطئ وكذلك تلويث الهواء بالغازات السامة.

- قيام صناعة تعتمد على الاستهلاك المكثف للطاقة: تمتلك الجزائر ثروة نفطية و غاز طبيعي هام ، مما أثر على النمط الصناعي الذي يعتمد على الاستهلاك المكثف للطاقة مثل قطاع الحديد و الصلب و قطاع البتر وكيمياء ، و ترتب على ذلك تلوث البيئة الهوائية نظرا لانبعاث الغازات الناتجة عن احتراق الطاقة المستخدمة في هذه الصناعات ، و قد تفاقم الوضع خطورة مع غياب أجهزة التحكم من انبعاث الغازات ، و تشكل الأنشطة الصناعية من أكثر الأنشطة تلويثا للبيئة ، بحيث تعمل الصناعة على تحويل الموارد الاقتصادية من صورة غير ملوثة للبيئة إلى صورة أكثر تلويثا للبيئة ، و ذلك من خلال الغازات و النفايات الصناعية<sup>2</sup>.

- ضعف مستويات جمع وتسيير النفايات: تتكفل الجماعات المحلية بجمع النفايات المنزلية على مستوى البلديات، إلا أننا نلاحظ ضعف مستوى جمع هذه النفايات، مما أدى إلى عدم نظافة مختلف شوارع المدن، وبالتالي ساهم في تلوث البيئة، والعوامل التي أدت إلى هذا الوضع تتمثل فيما يلي:<sup>3</sup>

- عدم كفاية الوسائل المادية والبشرية للتكفل بجمع النفايات المنزلية.

<sup>1</sup> سليمة بوعزيز، المرجع السابق، ص 34.

<sup>2</sup> ناصر مراد، إشكالية التلوث البيئي في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، ص 3.

تم تصفح الموقع 12/05/2020 : [enssea.net/enssea/majalat/1111.pdf](http://enssea.net/enssea/majalat/1111.pdf)

<sup>3</sup> المرجع نفسه، ص3.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

- انخفاض أجور عمال النظافة ونقص التحفيزات المادية والمعنوية لهذا العامل المعرض لعدة أمراض ومخاطر مهنية.
- عدم احترام المواطنين مواعيد إخراج نفاياتهم وكذلك الأماكن المخصصة لهم.
- وجود أحياء عمرانية فوضوية، مما أدى إلى تراكم النفايات الحضرية والصناعية وفق المعايير التي تراعي مقتضيات حماية البيئة، بحيث تلجأ المصالح المعنية إلى حرق النفايات، مما يؤثر سلباً على البيئة، بالمقابل لا توجد عملية رسكلة النفايات والاستفادة من النفايات القابلة للاسترجاع.
- ضعف برامج إعادة التطهير واستغلال مياه الصرف: توجد في الجزائر 46 محطة لإعادة تطهير مياه الصرف، هذه المحطات تعاني من عدة مشاكل تتعلق بكثرة العطب وقلة الصيانة وسوء الاستغلال ونقص الغلاف المالي المخصص لها، مما يؤدي إلى ضعف مردوديتها والذي ساهم في تفشي الأوبئة المتنقلة عن طريق المياه وتفاقم درجة التلوث.<sup>1</sup>
- سوء استغلال موارد الطاقة: تؤدي الطاقة دوراً هاماً في التنمية الاقتصادية بالمقابل تشكل خطراً على سلامة البيئة من خلال ظاهرة الاحتباس الحراري في هذا المجال فإن سوء استغلال الطاقة يكمن في زيادة استهلاك الطاقة الملوثة، بحيث تضاعف الاستهلاك الوطني من المنتجات البترولية ليصل إلى 12 مليون طن سنة 2006 و كذلك نقص الاعتماد على مصادر الطاقة غير الملوثة في الطاقة الشمسية و الطاقة الكهربائية المستخرجة من الرياح.<sup>2</sup>
- النمو الديمغرافي: تشكل الضغوطات الديمغرافية من أهم أسباب المشاكل البيئية في هذا المجال نجد توسع العمران أدى إلى تقليص الغابات والأراضي الزراعية، بالإضافة إلى تركيز غاز ثاني أكسيد الكربون في الجو نتيجة لزيادة استهلاك الطاقة، وبالتالي يساهم النمو الديمغرافي في التدهور البيئي وذلك من خلال ما يلي:
  - زيادة الضغوطات على الموارد الطبيعية
  - غياب سياسة تنموية متوازنة بين المدينة والريف أدى إلى النزوح الريفي نحو المدن الكبرى، مما شكل ضغوطات على هذه المدن وأدى إلى توسع العمران على حساب الأراضي الزراعية.
  - عدم مراعاة التهيئة العمرانية المنجزة للمقاييس العصرية للمدن كإنجاز المرافق الضرورية مثل شبكات الصرف الصحي والمساحات الخضراء.<sup>3</sup>

3 زبيدة محسن، "معالجة المياه المستعملة خيار استراتيجي للتسيير المستديم للموارد المائية في الجزائر"، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 08، العدد 01 السنة 2019.

<sup>2</sup> ناصر مراد، إشكالية التلوث البيئي في الجزائر، المرجع السابق، ص 4.

<sup>3</sup> المرجع نفسه، ص 4.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

### المطلب الثالث: تطور الاهتمام البيئي في الجزائر

خلال الفترة الاستعمارية تم تركيز الجزائر على الاستغلال المكثف للخصوصيات الجغرافية التي توفر موارد هامة من أجل تلبية حاجيات الأوروبيين المتواجدين في مدن الشمال، دون الاهتمام بما سيفسر عنه ذلك الاستغلال من انعكاسات سلبية على البيئة، وغداة الاستقلال ورثت الجزائر وضعا يمكن تلخيصه في بعض الأفكار، من أهمها تمركز أهم النشاطات والمنشآت في الشمال أين توجد أكبر المدن، و من أجل تلبية حاجياتها الاقتصادية اختارت فكرة التخطيط المركزي و برنامجا واسعا للتنمية الصناعية باعتبارها آنذاك السياسة الأنجع لبلورة تطور سريع خاصة وأن عدة عوامل ساعدت على تجسيد هذه السياسة (المسطرة) أهمها ارتفاع أسعار المحروقات خلال الستينات وبداية التسعينات<sup>1</sup>.

وفي غياب سياسة حقيقية لحماية البيئة لم تتم مراجعة الاستثمارات المتبعة خلال الفترة الاستعمارية والتي تمثلت في التركيز على الشريط الشمالي، بالعكس واصل توجيه أهم الاستثمارات إلى هذه الجهة وذلك لما توفره من مزايا وتسهيلات خاصة فيما يتعلق بالمنشآت واليد العاملة المؤهلة، وخلال هذه الفترة تم إهمال كل الأولويات البيئية المتعلقة بصفة خاصة بحماية الطبيعة ومكافحة التلوث والأضرار التي تسببها المنشآت الصناعية خلال تطوير عملية التصنيع، وكانت لهذه الاستراتيجية انعكاسات سلبية تمثلت خاصة في تدمير أغنى وأحسن الأراضي الفلاحية المتواجدة في الشريط الساحلي، أدت هذه السياسة ومازالت تؤدي إلى تدمير المحيط، تلوث المياه والشريط الساحلي، وكذا الهواء وتكديس النفايات السامة والخطيرة على مستوى الوحدات الصناعية، وانتشار المزابيل غير المراقبة، كل هذه الملاحظات باتت حقيقة معاشة ومقلقة ابتداء من سنوات الثمانينات<sup>2</sup>.

لقد بدأ الاهتمام بالمشاكل البيئية في الجزائر على غرار العديد من الدول الأخرى، إثر اجتماع الندوة العالمية الأولى حول البيئة بستوكهولم سنة 1972، وقد تجلّى ذلك بتزايد اهتمامات وانشغالات الجزائر بمسألة البيئة و الطبيعة بتطور النمو الاقتصادي، الاجتماعي والثقافي، وقد خصصت لها أجهزة ومؤسسات متخصصة في الرقابة ومعالجة أضرار التلوث البيئي بشتى أنواعه في مختلف قطاعات الاقتصاد، وقد جاء في الميثاق الوطني سنة 1976 كخطوة أولى تحت عنوان مكافحة التلوث وحماية البيئة: " إن تحقيق تنمية سريعة تشمل مجموع قطاعات أنشطة البلاد وتحدث حركة متشعبة تمتد عمليا إلى كافة التراب الوطني"، يطرح مشكل حماية البيئة ومكافحة المضار التي تتجم خاصة عن بروز مراكز عمرانية وأنشطة صناعية<sup>3</sup>. وبهذا الصدد اتخذت الدولة في نطاق التخطيط الوطني التدابير الضرورية، وتنظم كل ما يلزم لصيانة المحيط في البلاد والوقاية من كل ظاهرة مضرّة بصحة وحياة السكان.

<sup>1</sup> فاطمة بوطبيشة، نصر الله نسيم، دور الجماعات المحلية في تنفيذ السياسات البيئية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة

الماستر، قسم التنظيم السياسي والإداري، كلية العلوم السياسية، جامعة قسنطينة 3، 2016/2015، ص 64.

<sup>2</sup> أحمد ملحة، الرهانات البيئية في الجزائر، مطبعة النجاح، الجزائر، 2000، ص 22.

<sup>3</sup> فاطمة بوطبيشة، نصر الله نسيم، المرجع السابق، ص 65.



## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

وإن المجموعات المحلية وكذلك مجموع المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للبلاد ستلعب دورا رئيسيا في تنفيذ سياسة مكافحة التلوث وحماية البيئة التي يجب أن تكون الشغل الشاغل لجميع المواطنين، إذ لا يجوز اعتبار ذلك مهمة خاصة بالدولة وحدها.

وتجسد هذا الاهتمام أيضا من خلال إنشاء اللجنة الوطنية للبيئة سنة 1974، حيث كانت أول جهاز إداري مركزي متخصص في حماية البيئة، تتولى الاتصال بالوزارات المعنية بالأمر، وتسهر على نشر الأخبار وتطوير حركة التنشيط المتخذة في هذا الميدان، كما تتولى تأمين تنسيق عملية تحضير الإجراءات والبرامج ذات الطابع الوزاري المشترك، وكانت تتكون من عدة أقسام متخصصة.<sup>1</sup>

- قسم الأخبار والعلاقات العامة

- قسم حماية الطبيعة

- قسم الدراسات التقنية والتشريع

- قسم السكان وال عمران وتهئية الإقليم

كما تم حل اللجنة الوطنية في أوت 1977 تم حل اللجنة الوطنية للبيئة بموجب المرسوم 77-119 وإلحاقها بوزارة الري واستصلاح الأراضي وحماية البيئة.

وتماشيا مع التعديل الحكومي لسنة 1979 تم إحداث كتابة الدولة المكلفة بالغابات والتشجير بموجب المرسوم 79-59 وانحصرت صلاحياتها في مجال الحفاظ على البيئة في:

- حماية الموارد الطبيعية

- انتقاء كل أشكال التلوث ومكافحته

- تحسين إطار المعيشة ونوعيتها.<sup>2</sup>

ومنذ هذه الفترة عرف قطاع البيئة العديد من التطورات نذكر منها، وفقا للتعديل الحكومي لسنة 1984 تم إلحاق المصالح المتعلقة بحماية البيئة بوزارة الري والغابات، وقد حدد مهام كل من وزير البيئة ونائبه، كما أشار إلى إمكانية إنشاء جمعيات لحماية البيئة والتي تحددها المراسيم المنظمة لهذا الشأن.

في سنة 1988 تم إلحاق مهمة حماية البيئة بوزارة البحث والتكنولوجيا ووفقا للمرسوم التنفيذي 90-392، وقد حددت المادة الخامسة من نفس المرسوم إطار السياسة الوطنية لحماية البيئة.<sup>3</sup>

في سنة 1992 تم تحويل مصالح البيئة إلى وزارة التربية وانتقلت مهام الوزير المنتدب للبحث والتكنولوجيا لوزير التربية، وفي إطارها أنشأت مديرية البيئة.

<sup>1</sup> وناس يحيي، الليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة دكتوراه في القانون العام، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، جويلية 2007، ص 12.

<sup>2</sup> ربيعة بوسكار، مشكلة البيئة في الجزائر من منظور اقتصادي، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016/2015، ص 208.

<sup>3</sup> المرجع نفسه، ص 209.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

وفي سنة 1993 تم إحداث سلك المفتشين الجهويين بموجب المرسوم 93-183 وإلغاء كتابة الدولة المكلفة بالبحث العلمي وإحاق الاختصاصات البيئية بوزارة الجامعات وهذا بموجب المرسوم 93-235 وفي سنة 1994 تم إحاق قطاع البيئة بوزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة والإصلاح الإداري، وقد حددت مهام وزير الجماعات المحلية في إطار حماية البيئة حسب المرسوم 94-247.<sup>1</sup> وفي سنة 1996 وبموجب المرسوم الرئاسي 96-01 تم إنشاء كتابة الدولة المكلفة بالبيئة ووضع مصالح المديرية العامة تحت وصايتها، وبموجب المرسوم 96-56 تم تأسيس المفتشية العامة للبيئة والتي تسهر على تطبيق التشريع والتنظيم المعمول به في مجال البيئة.

في سنة 1998 تم إحداث مفتشيات ولائية للبيئة على مستوى 48 ولاية. في سنة 2001 تم إحداث أول وزارة خاصة بحماية البيئة بموجب المرسوم التنفيذي 01-09 المؤرخ في 7 جانفي 2001 الذي يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة تهيئة الإقليم والبيئة.<sup>2</sup> كما حدد المرسوم 01-08 مهام وزير البيئة، حيث يساعد الوزير المكلف بالبيئة مدير الدراسات، والمفتشية العامة والمجلس العلمي للبيئة، والمرصد الوطني للتكوين في البيئة، كما تم تأسيس امتداد عملي على المستوى المحلي والجهوي لهذه الدائرة الإدارية وتم تشكيل هيئات وسيطة ذات الامتداد العملي والتقني للإدارة إذ صممت في شكل وكالات للتنفيذ في خدمة العمل العمومي للبيئة، وحاليا توجد عشر هيئات:<sup>3</sup>

- المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة؛
- المحافظة الوطنية للتكوين على البيئة؛
- المركز الوطني لتنمية الموارد البيئية؛
- المركز الوطني لتكنولوجيات الإنتاج الأكثر نظافة؛
- المجلس الوطني للتهيئة والتنمية المستدامة للإقليم؛
- المحافظة الوطنية للساحل؛
- الجزائرية للمياه؛
- الديوان الوطني للتطهير؛
- الوكالة الوطنية للتغيرات المناخية؛
- الوكالة الوطنية للنفايات؛

<sup>1</sup> فاطيمة بوطبيشة، نسيم نصر الله، المرجع السابق، ص 66.

<sup>2</sup> ربيعة بوسكار، المرجع السابق، ص 210.

<sup>3</sup> فاطيمة بوطبيشة، نصر الله نسيم، المرجع السابق، ص 67.

## المبحث الثاني: الاستراتيجية الوطنية لحماية البيئة في الجزائر

إن حالة البيئة في الجزائر على نحو ما وصفناه سابقا تدعو دونما تردد إلى ضرورة تحديد استراتيجية وطنية للبيئة والتنمية المستدامة.

وكنقطة انطلاق لإعداد الاستراتيجية الوطنية للبيئة والتي ستمثل قاعدة العمل للمخطط الوطني. للعمل من أجل البيئة، عملت السلطات الوصية عن قطاع البيئة بالتعاون مع بعض الجهات الرسمية الدولية على إعداد تقرير حول حالة البيئة لأول مرة خلال سنة 2000 على أن يتم تحديثه كل سنتين.

يعتبر التقرير الوطني حول البيئة (RNE) حوصلة عمل مختلف الخبراء الجزائريين والأجانب، ويهدف أساسا إلى إرساء أسس ومبادئ استراتيجية وطنية للبيئة تستخدم كقاعدة عمل للمخطط الوطني من أجل البيئة وبذلك أعدت استراتيجية تعمل لتحقيق عدد من الأهداف.<sup>1</sup>

### المطلب الأول: المبادئ الأساسية للاستراتيجية البيئية

إن من شأن الاستراتيجية البيئية المزمع تطبيقها أن تسمح برفع التحديات البيئية، وبوضع الأسس الأولى للنهوض بالتنمية المستدامة وترتكز هذه الاستراتيجية على المبادئ التالية:<sup>2</sup>

- دمج قابلية البيئة للبقاء في استراتيجية تنمية البلاد لإحداث نمو مستديم وخفض حالة الفقر.
- سن سياسات عمومية فعالة ترمي إلى ضبط الجوانب الخارجية للبيئة ذات الصلة بالنمو وبالأنشطة الاقتصادية التي يبادر بها القطاع الخاص بشكل متزايد.
- نحدد أهداف بيئية دقيقة تتسق مع الأولويات الاجتماعية والاقتصادية في البلاد، وأن تضبط برامج العمل ذات الأولوية والمرتكزة على مؤشرات ثابتة لتحقيق تلك الأهداف، وتتمثل هذه الأهداف أساسا في الحفاظ على الموارد الطبيعية، ووضع حد للملوثات المنبعثة وحماية التراث الطبيعي والثقافي.
- تهيئة الأطر المؤسسية والقانونية وجعل منها أداة استراتيجية لتحقيق الأهداف البيئية وتعتمد نظاما للمطالبة وسلطة تمارس قوة عمومية ذات مسؤوليات واضحة.
- تنفيذ برنامج كامل لتنمية الموارد البشرية ليكون لدينا عاملون أكفاء وبأعداد كافية لتطبيق برنامج حماية البيئة وتسيير الموارد الطبيعية.
- تحديد الاستثمارات الشاملة الواجب القيام بها في غضون 10 سنوات.
- ضبط المشاريع الواجب تنفيذها على سبيل الأولوية في إطار المخطط الوطني للعمل من أجل البيئة والتنمية المستدامة استنادا إلى سيناريو التكافؤ بين التكاليف والمنافع.
- اعتماد التدابير الحافزة للاقتصاد بإدخال التكاليف تدريجيا.
- تبني استراتيجية حشد الموارد المالية.

<sup>1</sup> سلمية بوعزيز، السياسات العامة للبيئة وأثرها على التنمية المستدامة في الجزائر، المرجع السابق، ص 50.

<sup>2</sup> غنية إبرير، دور المجتمع المدني في صياغة السياسات البيئية، المرجع السابق، ص 78.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

- وضع سياسات عامة ناجعة، تهدف إلى ضبط فواعل بيئية لتنمية مرتبطة بالأنشطة أكثر فأكثر من قبل القطاع الخاص.

### المطلب الثاني: الأهداف الوطنية للاستراتيجية البيئية

تتناول الأهداف التي ترمي إليها الاستراتيجية ضرورة العودة إلى التنمية وخفض معدلات الفقر والحفاظ على توازن الأنظمة البيئية المختلفة.

قررت الجزائر الاستثمار في التنمية المستدامة وهذا يمثل المبدأ الأساسي للاستراتيجية البيئية والمخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة، ويعني أن الجزائر ترمي إلى إعطاء مكانة رابحة للسياسات والطرق المتبعة.

تحسين صحة المواطن ونوعية معيشتة: تدهور الصحة ونوعية المعيشة أو الحياة ينجم عن انتشار النفايات الصلبة الحضرية وطرح حجم متزايد من المياه المستعملة الملوثة دون معالجتها، وتلوث الهواء الناجم عن حركة مرور السيارات، وحرق النفايات والمفوضات الصناعية من الأدخنة والملوثات الصناعية المتنوعة الأخرى.<sup>1</sup>

تحسين نوعية مختلف الأنظمة البيئية كعنصر أساسي لاستراتيجيات الأنشطة، وهذا للتنمية وتقليص الفقر وتحسين الصحة العمومية والنتائج المنتظرة في الأمدين المتوسط والطويل كآلاتي:

- تحسين الحصول على خدمات الماء والتطهير.
- خفض المخاطر ذات الصلة بالتلوث الصناعي والكيماوي والزراعي.
- تحسين نوعية الهواء في المدن الكبرى وفي جوار المناطق الصناعية.
- استبعاد البنزين المرصص وتحسين نوعية الديزل.
- خفض إنتاج النفايات واعتماد تسييرها المتكامل سواء في المستوى المؤسساتي أو المالي.
- تحسين الأطر القانونية والمؤسسية لتسيير البيئة.<sup>2</sup>

التوفيق بين التنمية الاقتصادية والاجتماعية والاستعمال الرشيد والمستديم للموارد الطبيعية وضرورة التخفيف والتقليص من الملوثات والأضرار والمخاطر التي تهدد الصحة العامة.

يستند تحقيق هذه الأهداف الوطنية إلى تنفيذ تدابير مؤسسية وتدابير أخرى مصاحبة، كما يستند إلى استثمارات ذات أولوية وتشمل التدابير المؤسسية الإجراءات التي تبدأ من إعداد وتنفيذ القوانين ومواءمة

<sup>1</sup> عبد القادر عوينان، تحليل الآثار الاقتصادية للمشكلات البيئية في ظل التنمية المستدامة، المرجع السابق، ص 135.

<sup>2</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، تهيئة الإقليم والبيئة، تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر، 2000، ص

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

الأسعار المعمول بها وإيجاد وتنفيذ أدوات اقتصادية في تسيير البيئة (الضرائب البيئية)، أما التدابير المصاحبة فإنها تعني حملات التحسيس والمتابعة والتقييم.<sup>1</sup>

فيما يخص المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة، ثم تأتي الاستثمارات كهمزة وصل لهذه التدابير سواء في الأمد الطويل (10 سنوات) أم في الأمد القصير (3 إلى 5 سنوات).

**الحفاظ على الرأسمال الطبيعي وتحسين إنتاجيته:** إن الهدف المباشر من استراتيجية الحفاظ على الرأسمال الطبيعي وتحسين إنتاجيته هو السعي الذي يسمح بالحفاظ على نوعية الأراضي والغطاء النباتي، وهذا يتم بمواجهة الأسباب الأساسية (العجز المؤسسي، الأنظمة التشريعية والحافزة) وبإشراك السكان المعنيين والقطاع الخاص، والنتائج المنتظرة في الأمدين المتوسط والطويل كالآتي:<sup>2</sup>

- توضيح الوضع القانوني العقاري (حق التملك وحق الحصول على العقار واستعماله فيما يخص الأراضي الزراعية والسهبية).

- تخصيص الموارد المائية بصورة رشيدة واعتماد تقنيات إنتاج أكثر ملاءمة.

- التخلص من النموذج السابق الرامي إلى تحقيق الاكتفاء الغذائي من خلال الإنتاج الزراعي عالي القيمة المضافة.

- رفع الغطاء الغابي وعدد المناطق المحمية.

- حماية المنظومات البيئية الهشة مع العناية خاصة بالتنوع البيولوجي والمناطق الساحلية.

- وضع إطار قانوني لمشاركة السكان المحليين وشركاء آخرين في المشاريع المرتبطة بالحفاظ على الرأسمال الطبيعي.<sup>3</sup>

خفض الخسائر الاقتصادية وتحسين التنافسية من أجل وضع استراتيجية لتحسين القدرة التنافسية للمؤسسات والمتعاملين الاجتماعيين والاقتصاديين ورفع فعالية النفقات المالية من الميزانيات، ويكون من الضروري إقامة علاقات تنسيق وثيقة مع الوزارات المكلفة بالاقتصاد والمالية، بحيث تتخذ تدابير من شأنها أن تخفض معدلات الفقر، وزيادة أهداف النوعية التي تنشدها الاستراتيجية البيئية، والنتائج المنتظرة في الأمدين المتوسط والطويل هي:

- ترشيد استعمال الموارد المائية.

- ترشيد استعمال موارد الطاقة.

<sup>1</sup> بوحنية قوي، "تشريعات حماية البيئة في الجزائر في ظل اتجاهات الحوكمة المحلية"، ورقة مقدمة ضمن أشغال أمن وحماية البيئة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 12 - 13 ديسمبر 2017، ص 21.

<sup>2</sup> رشيد سالمي، أثر تلوث البيئة في التنمية الاقتصادية في الجزائر، رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2006/2005، ص ص 256، 258.

<sup>3</sup> بختي بلخضر، قادة بومناد، آليات حماية البيئة و التنمية المستدامة في الجزائر، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر، قسم العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المركز الجامعي لعين تيموشنت، 2015 - 2016، ص 51.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

- ترشيد استعمال الموارد الأولية في الصناعة.
  - تحويل أو إغلاق منشآت عمومية شديدة التلوث.
  - رفع القدرات ورسكلة النفايات واسترجاع المواد الأولية.<sup>1</sup>
- حماية البيئة الشاملة: تتمثل الاستراتيجية في مواجهة الأسباب ذات الطبيعة المؤسسية من جهة الشروع في تنفيذ أعمال قوية ومستمرة في مجال نوعية الحياة وحماية التراث البيولوجي الوطني الذي يكتسي جزء كبير منه أهمية إقليمية وشاملة من جهة أخرى، والمقصود كذلك هو خفض الانبعاثات الغازية ذات الاحتباس الحراري، وذلك بتنفيذ برامج خفض الغازات السامة، وكذلك المرحلة الثالثة من مخطط استبعاد المواد المؤذية لطبقة الأوزون والنتائج المنتظرة في الأمدين المتوسط والطويل هي:
- رفع الغطاء النباتي وكثافته وتنوعه البيولوجي.
  - مضاعفة الفضاءات المحمية والمناطق الرطبة.
  - حماية الواحات من النفايات المنزلية.
  - خفض انبعاثات الغازات ذات الاحتباس الحراري.
  - استبعاد المواد المؤذية لطبقة الأوزون.
  - التكفل بالمشاكل الكامنة ذات الصلة بالملوثات العضوية المستمرة.<sup>2</sup>

### المطلب الثالث: المخططات الوطنية للبيئة

ظهر التخطيط البيئي بمختلف طرقه وأشكاله كطريقة جديدة لتسيير البيئة حديثا، وذلك نظرا لارتباطه بموضوع حماية البيئة الذي لم يظهر بمظهر مستقل وشامل إلا خلال السنوات الأخيرة، بحيث أن جميع عمليات التدخل لحماية البيئة كانت تتم بأساليب مختلفة.

#### 1- المخططات البيئية المركزية:

لم يتم تطبيق نظام التخطيط البيئي المركزي في الجزائر إلا حديثا، نظرا للموقف السياسي المناوئ للموازنة بين التنمية والبيئة، والذي تكرر مع ظهور مفهوم حماية البيئة، وبعد تفاقم مظاهر التلوث اقتنع المخطط الوطني بضرورة الاهتمام بالبيئة، وبذلك تم اعتماد أول مخطط وطني من خلال المخطط الوطني للأعمال البيئية 1996 أولا، وتلاه المخطط الوطني للأعمال من أجل التنمية المستدامة جوان 2001 ثانيا<sup>3</sup>.

#### أ/ المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة 1996

عرف التخطيط البيئي المركزي تأخرا كبيرا، وذلك رغم المطالبة المبكرة باعتماد تخطيط بيئي مستقل خلال الندوة الوطنية التحضيرية المشاركة في ندوة ستوكهولم 1972، والانشغالات الواضحة التي تضمنها الميثاق الوطني لسنة 1976 والمتمثلة في إلزام السلطات العامة بتبني المحافظة على البيئة، والقضاء على

<sup>1</sup> عبد القادر عوينان، تحليل الآثار الاقتصادية للمشكلات البيئية في ظل التنمية المستدامة، المرجع السابق، ص 137.

<sup>2</sup> المرجع نفسه، ص 138.

<sup>3</sup> خليفة تركية، المرجع السابق، ص 354.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

المضار، وحفظ الصحة العامة في إطار التخطيط الوطني، والملتقى الوطني حول " البيئة في الجزائر معاينة وآفاق «المنعقد سنة 1985. <sup>1</sup>

ولغرض تنفيذ توجيهات المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة، حدد البرنامج الوطني للنشاطات البيئية مرحلتين أساسيتين: <sup>2</sup>

- **المرحلة الأولى:** عرفت المرحلة الأولى بمرحلة " الحصييلة والتشخيص «والتي انطلقت سنة 1997، وتم إنجاز تقرير التشخيص المتعلق بها، وتكفل بهذه العملية مجموعة من الخبراء وغطت مجموعة من الموضوعات منها، تطوير الجانب المؤسسي والقانوني للبيئة وموضوع الصحة والبيئة والتدفقات السائلة والنفايات وموضوع التلوث الجوي والأضرار السمعية وموضوع حالة الموارد المائية وتدهور التربة والغابات والسهوب، التصحر، التنوع البيولوجي، تسيير المناطق الساحلية وموضوع التراث الأثري والتاريخي.

- **المرحلة الثانية:** وعرفت المرحلة الثانية " بتحديد الاستراتيجية الوطنية للبيئة " والتي انتهت في السداسي الثاني من سنة 1999 وتم إنجازها باللجوء إلى الخبرة الدولية وانتهت بتقرير حول حالة البيئة سنة 2001 والذي أصبح موضوع تحديث كل سنتين، وبعد الانتهاء من مرحلة التشخيص وتحديد الأولويات تم اعتماد المخطط الوطني من أجل الأعمال البيئية والتنمية المستدامة سنة 2001 لإدخال السياسة الوطنية للبيئة في مرحلتها النشطة.

### ب/المخطط الوطني من أجل الأعمال البيئية والتنمية المستدامة 2001

تم التحضير لإعداد المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة بعد عرض التقرير الوطني حول حالة البيئة ومستقبلها سنة 2000 واعتمد من قبل مجلس الوزراء بتاريخ 21 أوت 2001، ونظرا لما كشف عنه التقرير من تدهور خطير للبيئة وضرورة القيام باتخاذ تدابير استعجالية لوقف هذا التدهور البيئي الخطير التزمت الحكومة بإعداد استراتيجية وطنية للبيئة ومخطط وطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة وتخصيص استثمارات بيئية هامة في إطار المخطط الثلاثي للإنعاش الاقتصادي (2001-2004).

وبغرض متابعة تحضير هذا المخطط نصبت وحدة تنفيذية في وزارة البيئة وتأسست لجنة وطنية لمتابعة المشروع، وفتح نقاش وطني موسع حول البيئة على مستوى البلديات والولايات وشمل الشركاء الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين وعموم المواطنين. <sup>3</sup>

<sup>1</sup> وناس يحيى، المرجع السابق، ص 51.

<sup>2</sup> خليفة تركية، المرجع السابق، ص 355.

<sup>3</sup> فاطيمة بوطبيشة، نسيم نصر الله، المرجع السابق، ص 78.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

- وضع المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة بعد الدراسة والنقاش، وشكل برنامج عمل الحكومة في ميدان البيئة، وعلى الأمدين القصير والمتوسط، وتضمن منهجية لتحديد المشاكل البيئية وترتيبها وأعد لها استراتيجية للقضاء عليها.

لذلك يعتبر أن وضع مخططات حماية وتسيير البيئة يتم من خلال " التحديد المسبق لشغل المجال " Territoire du occupation " والتي تتماشى مع حساسية الوسط الطبيعي والثقافي، حيث تقتضي التقنية الجرد والتحليل المسبق للمعطيات البيئية للمجال المعني، ودراسة تحديد شغل الأراضي والنشاطات التي يمكن أن تتجزأ فيها.<sup>1</sup>

وقد وضع هذا المخطط أهدافا قصيرة الأمد صنف في إطاره إلى صنفين حسب ترتيب المشاكل البيئية الجزائرية ومنه يتمثلان في كل من:<sup>2</sup>

- تحسين التصرف السليم للبيئة والتعزيز المؤسستي.

- القيام بالأعمال النموذجية المواكبة ذات القيمة التباينية العالية.

### ج/ المخطط الوطني من أجل الأعمال البيئية والتنمية المستدامة 2005:

يعتبر هذا المخطط الوطني امتدادا لسابقه ويندرج ضمن البرنامج الخماسي للإنعاش الاقتصادي 2005-2009 واستفاد خلاله قطاع البيئة من 36.5 مليار دينار جزائري أزيد من 50 بالمائة منه خصص لتسيير النفايات من خلال:

- البرنامج الوطني لتسيير النفايات الصلبة المنزلية (PROGDEM)

- البرنامج الوطني لتسيير النفايات الخاصة (PNAGDES)

وشهد تطبيق المخطط الأول والثاني في إطار التنمية المستدامة استحداث مؤسسات بيئية جديدة وأسندت لأخرى صلاحيات فعلية للنشاط مثل الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث (FEDEP) لتحصيل الجباية البيئية واستثمارها.

وقد أتاح هذان المخططان بتزويد البلديات بـ: 9.8 مخطط توجيهي لتسيير النفايات المنزلية والملحقة، وإنشاء مؤسسات ولائية عمومية لتسيير النفايات، ودراسة والشروع في إنجاز ثلاث حضائر طبيعية ودراسة تهيئة 10 مناطق رطبة.

ومكن تطبيق المخطط الوطني لتسيير النفايات الخاصة الخطيرة والمخصص لنمو صناعي نوعي من تقليص تدفق النفايات بنسبة 10 بالمائة سنويا وذلك بفضل التأهيل البيئي لـ 250 مركب ومؤسسة صناعية وتكوين 2000 مندوب بيئي.

<sup>1</sup> بوحنية قوي، المرجع السابق، ص 7.

<sup>2</sup> خليفة بن تركية، المرجع السابق، ص 353، 357.



## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

وفي إطار حماية نوعية الهواء، مكن البرنامج الوطني للقضاء على المواد المفقرة لطبقة الأوزون بتزويد 156 مؤسسة بـ 349 جهاز تحويل واسترجاع عبر كامل التراب الوطني.<sup>1</sup>

د/ المخطط الوطني لتهيئة الإقليم:

تم اعتماد هذا المخطط بموجب القانون رقم 10-02، يتضمن المصادقة على المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، و يمتد هذا القانون لمدة عشرين سنة و يخضع إلى تقييم دوري و إلى تحيين كل خمس سنوات تلتزم كل القطاعات الوزارية و كذلك الجماعات الإقليمية، والمؤسسات الوطنية والمحلية باحترام ضوابط وقواعد المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، والعمل بها في إعداد كل مشاريعها ومخططاتها.<sup>2</sup>

يشمل المخطط الوطني لتهيئة الإقليم عند إعداده على جملة من العناصر يمكن إجمالها في:<sup>3</sup>

- تحديد المبادئ التي تحكم تموقع البنى التحتية الكبرى للنقل والتجهيزات الكبرى والخدمات الجماعية ذات المنفعة الوطنية، كما يدمج فيه مختلف سياسات التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي تسهم في السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم.

- يحدد المخطط الوطني لتهيئة الإقليم مبادئ وأعمال التنظيم الفضائي المتعلقة بالفضاءات الطبيعية والمناطق المحمية ومناطق التراث الثقافي والسياحي، وكذا تعبئة الموارد المائية وتوزيعها وتحويلها وبرامج الاستصلاح الزراعي والري، بالإضافة إلى البنى التحتية للمواصلات.

- مراعاة الخصوصيات المميزة للإقليم وذلك بتخصيص بعض الأجزاء من الإقليم استراتيجية مكيفة ترمي إلى إعادة التوازنات الضرورية لديمومة التنمية، بالإضافة إلى تحديد الأعمال المدمجة الضرورية لحماية الفضاءات الحساسة والتمثلة في الساحل والسهوب والجنوب والمناطق الحدودية والمرتفعات الجبلية.

- يحدد كيفية ضمان المحافظة على المناطق الساحلية والجرف القاري وتأمينها من خلال احترام شروط تمدن المناطق الساحلية وشغلها، حماية مياه البحر من التلوث، حماية التراث الثقافي المائي.

- كما يحدد المخطط الوطني لتهيئة الإقليم في إطار آخر، تنمية اقتصادية متكامل في المرتفعات الجبلية مرتبطة بحشد الموارد المائية بواسطة التقنيات المناسبة.

- تطوير الزراعة وتربية المواشي وإحداث المساحات المسقية، بالإضافة إلى إعادة تشجير الغابات والحفاظ على التراث الغابي واستغلاله العقلاني وحماية التنوع البيولوجي.

<sup>1</sup> د. بوحنية قوي، "تشريعات حماية البيئة في الجزائر في ظل اتجاهات الحوكمة المحلية"، ورقة مقدمة ضمن أشغال أمن وحماية البيئة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية 13/12 ديسمبر 2017، ص 8.

<sup>2</sup> قانون رقم 10-02 مؤرخ في 29 جوان 2010 يتضمن المصادقة على المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، الجريدة الرسمية، عدد 61 مؤرخ في 21 أكتوبر 2010.

<sup>3</sup> حسونة عبد الغني، الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه حقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص 170.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

- ترقية مناطق الهضاب العليا وتهيئة السهوب وذلك من خلال الاستغلال العقلاني لكل الموارد المائية السطحية والباطنية، المحلية وتحقيق التحويلات الضرورية لها انطلاقا من الشمال والجنوب ومكافحة التصحر والاستغلال الفوضوي للأراضي، وكذا حماية المساحات الرعوية وتنميتها، فضلا عن ترقية نسيج صناعي يتمحور حول نشاطات مهيكلة ومؤسسات صغيرة ومتوسطة قليلة الاستهلاك للمياه.

- وانطلاقا من هذه الرهانات الكبرى للمخطط الوطني تم استخراج أربع خطوط رئيسية وهي:<sup>1</sup>

- إرساء إقليم مستدام لإدماج البيئة في بعدها القاري والإقليمي.

- تأسيس ديناميات لإعادة التوازن الإقليمي

- تهيئة شروط وجاذبية للأقاليم.

- تحقيق الإنصاف الإقليمي.

### 2-المخططات الجهوية: تأتي التوجهات العامة للمخطط الوطني لتهيئة الإقليم امتدادا لسياسة إقرار

المخططات الجهوية بهدف التحكم في المشاكل التنموية المطروحة في نطاقها الإقليمي المشترك حيث نص القانون رقم 01-20<sup>2</sup> المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة وفق المادة 49 على أن المخطط الجهوي لتهيئة الإقليم، يحدد التوجيهات الأساسية للتنمية المستدامة في نطاق برنامج الجهات، غير أن هذا المخطط الجهوي لم يجسد ما كان ينتظر منه.

وجاءت الاستراتيجية البديلة التي تبناها المخطط الوطني لتهيئة الإقليم الحالي، التي تعتبر أن المخططات الجهوية هي تفعيل لمشاريع مشتركة ما بين الولايات وسلسلة نمو لإقامة التكامل والمبادلات مع بقية فضاءات الإقليم.<sup>3</sup>

- قسم المخطط الوطني البرمجة الإقليمية إلى 9 فضاءات.<sup>4</sup>

- **شمال الشرق:** يتضمن ثماني (08) ولايات: عنابة، قسنطينة، سكيكدة، جيجل، ميلة، سوق اهراس، الطارف وقالمة.

- **شمال وسط:** يضم عشر (10) ولايات: الجزائر، البليدة، بومرداس، تيبازة، البويرة، المدية، تيزي وزو، بجاية، الشلف وعين الدفلى.

- **شمال غرب:** يشمل سبع (07) ولايات: وهران، تلمسان، مستغانم، عين تيموشنت، غليزان، سيدي بلعباس ومعسكر.

<sup>1</sup> بوحنية قوي، المرجع السابق، ص 09.

<sup>2</sup> قانون رقم 01-20 مؤرخ في 12 ديسمبر 2001 يتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، الجريدة الرسمية عدد 77 مؤرخة في 15 ديسمبر 2001.

<sup>3</sup> بوحنية قوي، المرجع السابق، ص 10.

<sup>4</sup> بوحنية قوي، "تشريعات حماية البيئة في الجزائر في ظل اتجاهات الحوكمة المحلية"، المرجع السابق، ص 10.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

- الهضاب العليا - شرق-: يتضمن ست (06) ولايات: سطيف، باتنة، خنشلة، برج بوعريريج، أم البواقي، تبسة.

- الهضاب العليا - وسط - يضم ثلاث (03) ولايات: الجلفة، الأغواط، المسيلة.

- الهضاب العليا - غرب -: يشمل خمس (05) ولايات: تيارت، سعيدة، تيسمسيلت، النعامة والبيض.

- جنوب شرق: يتضمن أربع (04) ولايات: غرداية، بسكرة، الوادي، ورقلة.

- جنوب غرب: يضم ثلاث (03) ولايات: بشار، تندوف وأدرار.

- الجنوب الكبير: يشمل ولايتين: (02) هما تامنغست وإليزي.

ج/ المخططات المحلية: اعتمد المخطط الوطني للبيئة على ترقية التخطيط المحلي وإدماج الجماعات المحلية في تطبيق التوجيهات التي شملها، وتعد آليات التهيئة والتعمير المتمثلة في المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير (PDAU) ومخطط شغل الأراضي (POS) من أدوات التخطيط المحلي الأولى، لكن ترتب على تنفيذ هذين المخططين قصور في نظام التخطيط القطاعي العمراني الذي عجز عن تحقيق جميع الأهداف البيئية المحددة، فتمت إعادة النظر في طريقة جديدة تقم التخطيط البيئي ضمنها.<sup>1</sup> أعيد التفكير بعد ذلك إذا في نمط التخطيط البيئي المحلي بالشكل الذي يسمح باستيعاب اهتمامات حماية البيئة المحلية، فتم استحداث آليات متنوعة للتخطيط البيئي المحلي منها الميثاق البلدي للبيئة والتنمية المستدامة، والمخطط البلدي لحماية البيئة.

### 1/ المخطط الولائي لتهيئة الإقليم

صدر النص حول هذا المخطط ضمن مقتضيات المادة 53 من القانون رقم 01-20<sup>2</sup> المتعلق بتهيئة

الإقليم و تنميته المستدامة ، و تهدف إلى :

- تنظيم الخدمات المحلية ذات المنفعة العمومية.

- تهيئة وتنمية المساحات المشتركة بين البلديات.

يتخذ الوالي عملا بأحكام المادة 54 مبادرة إعداد مخطط تهيئة إقليم الولاية، وتحدد كفاءات إعداد مخطط إقليم الولاية عن طريق التنظيم، كما يعد مخطط تهيئة إقليم الولاية للمدة التي يشملها المخطط الجهوي لتهيئة الإقليم، ويعرض على المجلس الشعبي الولائي للمصادقة عليه.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> عبد اللطيف علال، تأثر الحماية القانونية للبيئة في الجزائر بالتنمية المستدامة، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير في

الحقوق، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2010-2011، ص ص 90-91.

<sup>2</sup> قانون 01-20 مؤرخ في 12 ديسمبر 2001 يتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، الجريدة الرسمية عدد 77 مؤرخة في

15 ديسمبر 2001 .

<sup>3</sup> بوحنية قوي، المرجع السابق، ص 11.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

### 2/ الميثاق البلدي للبيئة والتنمية المستدامة:

- تم اعتماد هذا الميثاق ضمن برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001-2004 واشتمل على مجموعة من الالتزامات للمنتخبين المحليين إزاء البيئة ترمي إلى:<sup>1</sup>
- الوعي بالمسؤولية الجماعية لحماية البيئة.
  - ضرورة المحافظة على الموارد الطبيعية من أجل تحقيق التنمية المستدامة.
  - إشراك جميع الفاعلين من إدارات وجمعيات في الحفاظ على البيئة.
  - الالتزام بعدم نقل المشاكل البيئية الحالية للأجيال القادمة.
  - الالتزام بتنفيذ برنامج للإعلام والتربية حول حماية البيئة والتنمية المستدامة لصالح المنتخبين المحليين وأعاون الإدارات المحلية وعموم المواطنين وإشراك المجتمع المدني في تسيير البيئة وذلك من أجل:
  - تحسين الوضع البيئي وضمان تنمية مستدامة للبلدية.
  - إثراء أسلوب التسيير المحلي البيئي من خلال المشاركة والمشاركة مع الشركاء الفاعلين والمجتمع المدني.
  - تبني الجماعات المحلية المتجانسة طبيعياً برنامجاً مشتركاً من خلال آليات للتعاون.
  - ضمان التسيير المستديم للموارد الطبيعية والبيولوجية
- ### 3/ المخطط البلدي لحماية البيئة:

- أوصى الميثاق البلدي للبيئة والتنمية المستدامة على استحداث مخطط محلي للبيئة يهدف إلى ضمان تنمية البلدية بالاعتماد على عنصري التنبؤ والتصور، وتوسيع دائرة الشراكة والمشاركة مع المجتمع المدني، ويتضمن المخطط:<sup>2</sup>
- ضمان التسيير المستديم للموارد الطبيعية والبيولوجية.
  - تهيئة المناطق الصناعية ومناطق التوسع السياحي والمناطق المحمية والمواقع الأثرية والثقافية والتاريخية وتسييرها.
  - ترقية المدينة وإطار الحياة داخل التجمعات العمرانية.
  - تسيير النفايات ومكافحة تلوث المياه والهواء والتربة.
  - المحافظة على الأراضي الفلاحية.

<sup>1</sup> محمد لموسخ، "دور الجماعات المحلية في حماية البيئة، مجلة الاجتهاد القضائي"، العدد السادس، ص ص 153، 154.

<sup>2</sup> بوحنية قوي، المرجع السابق، ص 12.

### المطلب الرابع: الآليات القانونية والتدابير المالية

إن الواقع البيئي في الجزائر يبقى غير مستقر، فالجزائر لازالت تعاني من التلوث البيئي فرغم أن الواقع البيئي في الجزائر مقارنة بالمستوى العالمي يبقى مقبولا، إلا أن الجزائر مازالت تعاني من التلوث البيئي في مجالات عديدة، خصوصا النفايات الحضرية والصناعية وندرة المياه وانتشار التصحر، وتسعى الجزائر اليوم باعتبارها جزءا لا يتجزأ من النظام العالمي، إلى وضع آليات فعالة بهدف التقليل من حدة التلوث البيئي، الذي نتج عنه انتشار الأوبئة وتفشي الأمراض وتدهور البيئة بصفة عامة.

#### 1- الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر

لقد أصدر المشرع الجزائري مجموعة من القوانين المنظمة لمختلف الأنشطة الصناعية، و الزراعية، والعمرانية، و الخدماتية و غيرها من الأنشطة التي يمكن أن يترتب عليها تلوث للبيئة، وسن اللوائح التنظيمية المنفذة لها، معتمدا في ذلك على جملة من الوسائل القانونية التي من خلالها يمكن تفعيل هذه القوانين على أرض الواقع، وبالتالي ضمان رقابة فعالة لحماية البيئة، وتتمثل هذه الوسائل فيما يلي:<sup>1</sup>

أ- الحضر والنهي: يعتبر الحضر أهم أداة تعول عليها الإدارة لمنع بعض التصرفات الخطيرة الصادرة من الأفراد، عن طريق القرارات الإدارية، وباعتبار أن أغلب قواعد قانون البيئة هي قواعد أمرة لا يمكن للأفراد مخالفتها، باعتبارها تتصل بالنظام العام، فالحضر يعتبر صورة من صور تلك القواعد الأمرة التي تقيد كل من الإدارة و الأشخاص الذين يزاولون نشاطات مضرّة بالبيئة، وبذلك تصدر سلطة الضبط الإداري قرارا فرديا تلزم فيها شخصا أو مجموعة أشخاص بالامتناع عن القيام بعمل ما.<sup>2</sup>

ب- الإلزام: والإلزام هو عكس الحضر، لأن هذا الأخير هو إجراء وقائي و إداري يتم من خلاله منع إتيان النشاط، فهو بذلك يعتبر إيجابي، لذلك تلجأ الإدارة لهذا الأسلوب من أجل إلزام الأفراد على القيام ببعض التصرفات لتكريس مبدأ الحماية و المحافظة على البيئة.<sup>3</sup>

ج- الترخيص: إن نظام الترخيص يعد أهم الوسائل المعتمدة لحماية البيئة ويقصد به الإذن الصادر من الإدارة المختصة بممارسة نشاط معين، ولا يجوز ممارسته بغير هذا الإذن، وتقوم الإدارة بالترخيص إذا توفرت الشروط اللازمة التي يحددها القانون، فالحكمة من فرض هذا النظام في المجال البيئي هو تمكين الإدارة من التدخل مقدما في كيفية القيام ببعض الأنشطة المضرّة بالبيئة، وهي التي ترتبط بحفظ النظام العام البيئي، وذلك لتمكين السلطات الإدارية من اتخاذ الاحتياطات اللازمة لوقاية المجتمع من الخطر الذي يترتب

<sup>1</sup> بلخير عبابسة، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر في ظل القانون 03-10، مدكرة مكملة لنيل شهادة ماستر

حقوق، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، ص10.

<sup>2</sup> كمال رزيق، " دور الدولة في حماية البيئة"، ص76. تاريخ دخول الموقع: 16 أوت 2020. Revues.univ-ouargla.dz

<sup>3</sup> حسونة عبد الغني، المرجع السابق، ص72.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

على ممارستها في كل حالة تبعا لظروفها من حيث الزمان والمكان، ومراقبة سير النشاط المرخص به، وفرض اشتراطات جديدة على استغلاله إذ استدعى الأمر ذلك.<sup>1</sup>

ومن جملة القوانين التي نظمت هذه الوسائل نذكر القانون رقم 10-03 المؤرخ في 19 يوليو 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.<sup>2</sup>

القانون رقم 25-90 المؤرخ في 18 نوفمبر 1990 المتضمن التوجيه العقاري والمعدل والمتمم.

القانون رقم 29-90 المؤرخ في 01 ديسمبر 1990 المتعلق بالتهيئة والتعمير المعدل والمتمم.

القانون 12-84 المؤرخ في 23 يونيو 1984 المتضمن النظام العام للغابات المعدل والمتمم.

القانون رقم 05-85 المؤرخ في 16 فبراير 1985 المتعلق بحماية الصحة و ترقيتها المعدل والمتمم.

ومن أهم القوانين والتشريعات التنظيمية المتعلقة بحماية البيئة نذكر على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:<sup>3</sup>

المرسوم التنفيذي رقم 91-177 المؤرخ في 28 ماي 1991 المحدد لإجراءات إعداد المخطط التوجيهي

للهيئة والتعمير، المعدل و المتمم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 05-317 المؤرخ في 28 مارس 2012 .

المرسوم التنفيذي رقم 91-178 المؤرخ في 28 ماي 1991 المحدد لإجراءات إعداد مخطط شغل المعدل

والمتمم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 05-318 المؤرخ في 10 سبتمبر 2005 .

المرسوم التنفيذي رقم 06-55 مؤرخ في 30 جانفي 2006 يحدد شروط وكيفيات تعيين الأعوان المؤهلين

للبحث في مخالفات التشريع و التنظيم في مجال التهيئة و التعمير ومعاينتها وكذا إجراءات المراقبة.

المرسوم التنفيذي رقم 06-198 المؤرخ في 31 ماي 2002 يضبط التنظيم المطبق على المؤسسات

المصنفة لحماية البيئة.

المرسوم التنفيذي رقم 07-145 المؤرخ في 19 ماي 2009 الذي يحدد مجال تطبيق ومحتوى وكيفيات

المصادقة على دراسة التأثير على البيئة.

المرسوم التنفيذي رقم 01-10 المؤرخ في 04 جانفي 2010 المتعلق بالمخطط التوجيهي لتهيئة الموارد المائية

والمخطط الوطني للماء.

قانون رقم 01-19 ماضي في 12 ديسمبر 2001 يتعلق بسبير النفايات ومراقبتها وإزالتها.

قانون رقم 02-02 ماضي في 5 فبراير 2002 يتعلق بحماية الساحل وتنميته.

قانون رقم 03-10 ماضي في 19 يوليو 2003 يتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة.

قانون رقم 04-03 ماضي في 23 يونيو 2004 يتعلق بحماية المناطق الجبلية في اطار التنمية المستدامة.

قانون رقم 04-20 ماضي في 25 ديسمبر 2004 يتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في

اطار التنمية المستدامة.

<sup>1</sup> محمود الأبرش، السياسة البيئية في الجزائر في ظل الاتجاهات البيئية العالمية، المرجع السابق، ص150.

<sup>2</sup> كمال رزيق، المرجع السابق، ص77.

<sup>3</sup> يحي وناس، المرجع السابق، ص13.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

قانون رقم 07-06 ماضي في 13 ماي 2007 يتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها.

قانون رقم 11-02 ماضي في 17 فبراير 2011 يتعلق بالمجالات المحمية في اطار التنمية المستدامة.<sup>1</sup>

### 2-التدابير المالية لحماية البيئة في الجزائر

يمكن تناول مالية القطاع البيئي من عدة نواحي تبين تعدد جوانب إيرادات هذا القطاع سواء الداخلية والخارجية وكذلك توضيح الرسوم والجباية البيئية.

أولا: التمويل الداخلي للقطاع البيئي وأنشطته

#### 1/ نفقات التسيير للدولة الممنوحة للقطاع:

بالرجوع إلى ميزانية نفقات التسيير للدولة لعام 2002، و المقسمة حسب كل دائرة وزارية، نجد أن النسبة الأكبر تعود إلى وزارة الدفاع بنسبة ( 15.9 % )، و بالنسبة لوزارة تهيئة الإقليم و البيئة فإن الميزانية المعتمدة تبقى متواضعة إذ لم تتعد مبلغ 397 مليون دينار جزائري في عام 2001، و بنسبة لا تتعدى 0.04 % من مجموع الميزانية المخصصة للتسيير، كما لم تتعدى هذه الميزانية في عام 2002 مبلغ 523 مليون دينار جزائري و بنسبة لا تتعدى 0.05 % لتصل في عام 2004 إلى حوالي 611 مليون دينار جزائري، و بنسبة 0.05 % من مجموع ميزانية التسيير لعام 2004، و من هنا يتضح تواضع الميزانيات المخصصة لقطاع البيئة مقارنة ببقية القطاعات.<sup>2</sup>

#### 2/ الصناديق المالية المتعلقة بحماية البيئة:

تم وضع العديد من آليات التمويل والتحفيز عن طريق الصناديق المالية لتنفيذ السياسة الوطنية لحماية البيئة قصد تحقيق التنمية المستدامة وهذه الصناديق هي:

#### أ. صندوق البيئة ومكافحة التلوث: (FEDEP)

تم إنشاء هذا الصندوق من أجل مساعدة المؤسسات على تجسيد مشاريعها الرامية إلى خفض التلوث والأضرار في مستوى النقاط الساخنة للبلاد، وتشجيعها على تحسين أدائها البيئي والاقتصادي، وقد تم إنشاء صندوق البيئة ومكافحة التلوث ضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2001، ويتم تمويله من المصادر الآتية<sup>3</sup>:

- الرسم على النشاطات الملوثة أو الخطيرة بنسبة 75 %.
- الرسم للحث على تفريغ الفضلات المتعلقة بالصحة بنسبة 75 %.
- الرسم الإضافي على التلوث الهوائي من أصل صناعي على الكميات المنبعثة والتي تتجاوز القيمة القصوى 75 % من الرسم.

<sup>1</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة البيئة، دخول الموقع يوم 12 أوت 2020 .

الموقع: meer.gov.dz

<sup>2</sup> سمير بن عياش، المرجع السابق، ص 59.

<sup>3</sup> لعبيدي مهاوات، أهمية التكاليف البيئية في تحقيق التنمية المستدامة، دراسة حالة الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، كلية

العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، 2009-2010، ص 148.



## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

- الرسم على البنزين الممتاز والعادي والرصاص 50 %، أما عن الإعانات التي يمكن أن يمنحها الصندوق فنتمحوور إجمالاً في:<sup>1</sup>

- المساعدات التي تتعلق بتحويل المنشآت القائمة نحو التكنولوجيات الأنظف و هذا طبقاً لمبدأ الوقاية.
- تمويل النشاطات المتعلقة بمراقبة التلوث من المنبع.
- تمويل نشاطات مراقبة حالة البيئة والمصاريف المتعلقة بالتدخلات المستعجلة في حالة التلوث العرضي الناتج عن حادث ما.
- تشجيع الاستثمارات التي تدمج التكنولوجيات النظيفة.
- تعويضات القروض الممنوحة للصندوق والإعانات الموجهة للنشاطات المتعلقة بالإنشاءات المكافحة للتلوث المحققة من قبل المتعاملين الخواص والعموميين، وتمنح مساعدات الصندوق عموماً للوحدات الاقتصادية العمومية والخاصة، لاسيما الصناعية منها التي تتعهد بتطوير نشاطات مكافحة التلوث من أجل حماية البيئة والهيئات التي تطور نشاطات المراقبة في ميدان البيئة ومكاتب الدراسات التي تعد الدراسات الميدانية المؤسسات والجمعيات التي تقوم بنشاطات التحسيس والتربية في ميدان البيئة.
- أما عن اعتمادات الصندوق فتغطي ميادين المراقبة ومكافحة التلوث، وهذا عن طريق النشاطات المتعلقة بتحويل المنشآت القائمة نحو التكنولوجيات الأكثر نظافة، أما الدراسات والأبحاث في هذا الميدان فيتعلق الأمر بالدراسات المنجزة من قبل الأخصائيين و مكاتب الدراسة الوطنية و الأجنبية المتعلقة بالتلوث، و تتعلق خاصة بتسيير الفضلات و التنوع الطبيعي و حماية و ترقية المناطق الحساسة و التحسيس و التربية البيئية.<sup>2</sup>

### ب. الصندوق الوطني للتهيئة والتنمية المستدامة للإقليم: (FNAT)

- أنشئ هذا الصندوق بموجب قانون المالية لسنة 1995، وهو موجه لمنح علاوات تهيئة الإقليم ومساعدات لتصنيف الأنشطة والتي تتعلق ب:
- إنشاء مؤسسات عامة تتكون من عشرة عمال دائمين على الأقل في مناطق الترقية في المجالات المرتبطة بالأنشطة الإنتاجية.
  - إنشاء مؤسسات عامة تتكون من خمسة عمال دائمين على الأقل في نفس المناطق و في مجالات الخدمات من النوع السامي (تقنيات جديدة للاتصال).
  - أما علاوات تهيئة الإقليم فتتعلق ب:

<sup>1</sup> محمد حمزة بن قريفة، حدة فروحات، تقييم دور المؤسسات المالية في تمويل المشاريع البيئية في الجزائر دراسة حالة

مشروع الجزائر البيضاء بورقلة"، ص 23، تم تصفح الموقع يوم: 2020/05/23 . Manifest.univ-ourgla.dz

<sup>2</sup> حدة فروحات، تمويل المشاريع البيئية في الجزائر، دراسة حالة مشروع الجزائر البيضاء بورقلة، مذكرة لنيل شهادة ماجستير،

قسم العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2007، ص 80.



## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

- الدراسات والبحوث المنجزة من طرف معاهد البحوث أو مكاتب الدراسات المتعلقة بمجال تهيئة الإقليم و البيئة.<sup>1</sup>

- مشاريع وعمليات إعادة الهيكلة للأنسجة العمرانية خصوصا في المناطق الساحلية.

- المشاريع الاقتصادية التي تستعمل التكنولوجيات النظيفة.

### ج/ صندوق التجهيز وتهيئة الإقليم (CEA):

يمثل الصندوق أداة جديدة تم إنشاؤه من أجل إنجاز وتطبيق البرامج ونشاطات الدعم المتعلقة بالسياسة الوطنية لتهيئة الإقليم والبيئة، خصوصا التنمية الجهوية المتوازنة من خلال المساعدة على تمويل الهياكل القاعدية الكبرى وتمويل الجمعيات المحلية والأعوان الاقتصادية ومختلف المساعدات الضرورية في إطار هذه الأنشطة.<sup>2</sup>

### د/ الصندوق الوطني لحماية الشواطئ والمناطق الساحلية (FNPLZC):

تم إنشاؤه بموجب قانون المالية لسنة 2003 من أجل تمويل العمليات الآتية:

1. الدراسات والبحوث المختصة بحماية الشواطئ والمناطق الساحلية

2. تمويل الدراسات والخبرات الأولية في رد الاعتبار للمناظر الطبيعية

3. تمويل أنشطة مكافحة التلوث لحماية وتحسين الشواطئ والمناطق الساحلية

4. المساهمة في النفقات المتعلقة بالتدخل الاستعجالي في حالة التلوث البحري المفاجئ.<sup>3</sup>

### هـ/ صندوق مكافحة التصحر وتنمية المناطق الرعوية والسهبية (FLDDPS):

تم إنشاؤه بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2002، وقد خصص له مبلغ مالي أولي قدر بـ 500 مليون دينار جزائري، وهو تابع لوزارة الفلاحة والتنمية الريفية، وتتمثل أهم الأنشطة التي سيقوم بتدعيمها وتمويلها تلك المتعلقة بـ:

- مكافحة التصحر وصيانة وتنمية الأراضي

- تطوير إنتاج الحيوانات في الأوساط السهبية

- تقويم إنتاج الدواجن.

- حماية مداخيل مربي المواشي وصيانة المناطق الرعوية.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> محمد حمزة بن قرينة، فروحات حدة، تقييم دور المؤسسات المالية في تمويل المشاريع البيئية في الجزائر دراسة حالة مشروع الجزائر البيضاء بورقلة"، المرجع السابق، ص 24، تم تصفح الموقع يوم: 2020/05/23. Manifest.univ-ouaegla.dz

<sup>2</sup> محمد حمزة بن قرينة، حدة فروحات، تقييم دور المؤسسات المالية في تمويل المشاريع البيئية في الجزائر، المرجع السابق، ص 24.

<sup>3</sup> لعبيدي مهاوات، أهمية التكاليف البيئية في تحقيق التنمية المستدامة، دراسة حالة الجزائر، المرجع السابق، ص 149

<sup>4</sup> حدة فروحات، تمويل المشاريع البيئية في الجزائر دراسة حالة مشروع الجزائر البيضاء بورقلة، المرجع السابق، ص 84.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

### ثانيا: التمويل الخارجي للأنشطة والمشاريع البيئية

إن ارتفاع تكاليف تمويل مشاريع حماية البيئة استدعى ضرورة البحث عن مصادر للتمويل البيئي الخارجي، وهذا بالفعل ما حدث، حيث انعقد مؤتمر دولي حول انطلاق تنفيذ المخطط الوطني للأنشطة البيئية والتنمية المستدامة (PNAEDD) بفندق الأوراسي بالجزائر العاصمة يومي 17 و18 جوان 2002، شارك فيه العديد من البنوك والصناديق الدولية من بينها: <sup>1</sup>

#### 1- البنك الأوروبي للاستثمار: (BEI)

خصص 34 % من تمويلاته في حوض البحر الأبيض المتوسط سنة 2001 لمشاريع متعلقة بحماية البيئة، إضافة إلى مجموع القروض التي منحها البنك الأوروبي للجزائر في سنة 1997 والتي قدرت بـ 733 مليون أورو، مقابل 869 مليون أورو لتونس و977 مليون أورو للمغرب. <sup>2</sup>

#### 2- الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية (FADES):

فقد أكد ممثله أن هيئته تعبر اهتماما متزايدا لكل المشاريع الرامية لحماية البيئة من خلال دعم كل الأنشطة ذات الانعكاس الإيجابي على البيئة ومنح 5.1 مليار دولار للجزائر لتمويل عدة إنجازات، وكذلك إيطاليا قد قدمت مساعدة تقدر بـ 7 ملايين أورو للجزائر لتمويل أربع مشاريع بيئية، كما اقترحت بلدان مانحة معروفة ببيئتها الصحية منها النمسا وسويسرا والسويد، جعل الجزائر تستفيد من سلسلة من الحلول التكنولوجية العالية في مجال التلوث. <sup>3</sup>

#### 3/ البنك الإسلامي للتنمية (BID):

فقد منح الجزائر قرضا بمبلغ 32.07 مليون دولار للمساهمة في تمويل مشروع الري "بواحات واد ريغ" بنقرت، وجاء في بيان للبنك بأن هذا القرض سيسمح بتمويل أشغال حفر الآبار العميقة وشبكة الري والصرف وشراء المعدات اللازمة لإنجاز هذا المشروع وتركيبها، وتجدر الإشارة إلى أن حجم التمويلات التي منحها البنك الإسلامي للتنمية للجزائر منذ إنشائه عام 1975 قدر بـ 2.2 مليار دولار منها 1.7 مليار دولار خصص لتمويل عمليات تجارية فيما وجه الباقي لمشروعات تنمية.

#### 4/ البنك الدولي: قام بتمويل المشاريع التالية:

- مراقبة التلوث الصناعي (CPI) نظرا لمشاكل الصحة العامة التي لوحظت في ولاية عنابة، قررت السلطات الجزائرية ابتداء من سنة 1995 وبدعم من البنك الدولي، تركيز جهودها من أجل تخفيض التلوث في هذه المنطقة، وذلك من خلال إنشاء مشروع "مراقبة التلوث الصناعي" واستفادت الجزائر بذلك من

<sup>1</sup> بن قرينة محمد حمزة، حدة فروحات، المرجع السابق، ص 25.

<sup>2</sup> حدة فروحات، استراتيجيات المؤسسات المالية في تمويل المشاريع البيئية من أجل تحقيق التنمية المستدامة، دراسة حالة،

الجزائر، جامعة ورقلة، تم تصفح الموقع يوم 2020/05/25 revues.univ-ouargla.dz

<sup>3</sup> محمد حمزة بن قرينة، فروحات حدة، "تقييم دور المؤسسات المالية في تمويل المشاريع البيئية في الجزائر"، المرجع السابق،

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

قرض بمبلغ 78 مليون دولار أمريكي من البنك الدولي، وقد تم ذلك بموجب الاتفاق الذي تم المصادقة عليه في مجلس الحكومة بتاريخ: 11/09/1996 ووضعت حيز التنفيذ في جوان 1997 وتم توزيعه كما يلي:

- المؤسسة الوطنية للأسمدة ASMIDAL: 35 مليون دولار أمريكي
- المؤسسة الوطنية للحديد والصلب ENSIDAR: 32.5 مليون دولار أمريكي
- وزارة تهيئة الإقليم والبيئة MATE: 10.5 مليون دولار أمريكي.<sup>1</sup>
- بالإضافة إلى ما سبق فقد قام البنك الدولي بتمويل الدراسات والبرامج التالية:
- دراسة البرنامج الوطني للأعمال البيئية 600.000 دولار أمريكي
- دراسة المخططات والتي كلفت ما يقارب المليون دولار وتتعلق بما يلي:
- مخطط نموذجي للتسيير المتكامل للمياه
- الجدوى من إعادة تموين الطبقة المائية بمستغانم
- الجدوى من المعالجة الواسعة عن طريق إنشاء أحواض لتطهير المياه القذرة بالهضاب العليا
- توريد التجهيزات والمعدات لفائدة المؤسسات العمومية للمياه الصالحة للشرب وقنوات صرف المياه وإنجاز محطات تطهير المياه القذرة بمغنية وتلمسان وسطيف، وذلك من خلال القرض رقم AL2821 بقيمة 250 مليون دولار.
- إصلاح شبكات التزويد بمياه الشرب في عشر مدن و22 محطة لتطهير المياه القذرة عن طريق القرض رقم AL3743 بمبلغ 110 مليون دولار.
- التدعيم المؤسسي لتهيئة أحواض السدود، والذي كلف مبلغ قدر بحوالي 19 مليون دولار
- التشغيل الريفي في المناطق الواقعة بالغرب الجزائري، من خلال قرض بمبلغ 89 مليون دولار في 1997.

### 5/ صندوق البيئة العالمي: قام بتمويل ما يلي:

- المنطقة الغربية للمتوسط: هبة قدرها 7 ملايين دولار من بين تكلفة إجمالية بالنسبة للمنطقة قدرها 20 مليون دولار أمريكي.
- الحظيرة الوطنية للقالمة: هبة مقدارها 7 ملايين دولار أمريكي.
- 6/ برنامج الأمم المتحدة للتنمية (PNUD): فقد قام بتمويل:
- تدعيم الإجراءات المؤسسية والمخابر وتكوين ووضع نظام لجمع المعلومات ونشرها، هبة بمبلغ 900.000 دولار أمريكي تكملة للكلفة الإجمالية للمشروع المقدرة بـ 1.8 مليون دولار أمريكي.
- متابعة المعاهد العالمية حول التغيرات المناخية، هبة بمبلغ 300.000 دولار أمريكي.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> محمد حمزة بن قرينة، حدة فروحات، المرجع السابق، ص 26.

<sup>2</sup> المرجع نفسه، ص 27.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

### ثالثا: الرسوم والحوافز البيئية

عرف التشريع الجبائي في ميدان البيئة انطلاقته بقانون المالية 1992، مع إدخال الرسم المتعلق بالأنشطة الملوثة أو الخطيرة، وتوالت بعد ذلك القوانين والمراسيم المنظمة للجباية البيئية كما يلي:<sup>1</sup>

#### 1. الرسم على رفع النفايات المنزلية:

تحدد من 500 إلى 1000 دينار جزائري سنويا للعائلة وفقا لقانون المالية لسنة 2002<sup>2</sup>، وقد نص قانون المالية لسنة 2003 على ترتيبات تحفيزية بخصوص الفرز الانتقائي<sup>3</sup>، و بهذا يعاد 15 % من الرسم عند تسليم التجهيزات القابلة للرسكلة .

#### 2. الرسم التحفيزي لإنقاص المخزون من النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج:

أنشأ قانون المالية لعام 2002 أيضا رسما خاصا بأنشطة العلاج في المستشفيات والعيادات ومراكز العلاج لتقليل النفايات الملوثة كيمياويا عند المنبع، حيث حددت الرسم بمبلغ 24000 دينار للطن.

#### 3. الرسم التحفيزي على إنقاص المخزون من النفايات الصناعية الخاصة:

أسس قانون المالية لسنة 2000 رسما تحفيزيا على إنقاص النفايات الصناعية الخاصة بمبلغ 10500 دج للطن.<sup>4</sup>

#### 4. الرسم على الأكياس البلاستيكية:

أسس قانون المالية 2004 رسما على الأكياس المستوردة أو المنتجة محليا<sup>5</sup>، ويوزع عائد الرسم (10.50 دج) للكيلوغرام للصندوق الوطني للبيئة.

#### 5. الرسم الإضافي على التلوث الجوي ذو الطابع الصناعي:

أسس قانون المالية لعام 2000 رسما على التلوث الجوي وعلى الكميات المنبعثة التي تتجاوز القيم المحددة ، ويحسب هذا الرسم بمعامل مضاعف يتراوح بين 1 إلى 5 دينار الذي يعكس نسبة تجاوز القيم المحددة.<sup>6</sup>

<sup>1</sup> سمير بن عياش، المرجع السابق، ص 64.

<sup>2</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون 2001 رقم 21 المؤرخ في 22 ديسمبر 2001 والمتضمن قانون المالية لعام 2002، الجريدة الرسمية، العدد 79 الصادر بتاريخ 23 ديسمبر 2001، ص 3.

<sup>3</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون 2002، رقم 11، المؤرخ في 22 ديسمبر 2002 والمتضمن قانون المالية لعام 2003، الجريدة الرسمية، العدد 86 الصادر بتاريخ 25 ديسمبر 2002، ص 3.

<sup>4</sup> السعيد زنات، دور الضرائب والرسوم البيئية في توجيه السلوك البيئي للمؤسسة الاقتصادية في الجزائر - دراسة حالة مجموعة من المؤسسات الاقتصادية بالمسيلة - مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2015-2016، ص 113.

<sup>5</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون 2003 رقم 22، المؤرخ في 28/12/2003 والمتضمن قانون المالية لعام 2004، الجريدة الرسمية، العدد 83، الصادر بتاريخ 29 ديسمبر 2003، ص 3.

<sup>6</sup> قانون المالية لسنة 2002، المرجع السابق، ص 36.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

### 6. الرسم على الوقود:

كما أسس قانون المالية لسنة 2002 رسما على الوقود الملوث، والذي حدد سعره دينارا واحدا للتر من البنزين العادي والممتاز الممزوج بالرصاص.<sup>1</sup>

### 7. الرسم على العجلات:

الرسم يحدد بـ 10 دج بالنسبة للعجلات الموجهة للشاحنات الثقيلة و05 دينار على العجلات الموجهة للسيارات الخفيفة، وأسست هذه النسبة طبقا لقانون المالية لعام 2006، ويشمل الواردات من العجلات الجديدة أو المحلية الصنع.

### 8. الرسم على الزيوت:

يشمل هذا الرسم المؤسس في قانون المالية لعام 2006 استيراد أو تصنيع الزيوت محليا، وتحفيز زيوت التشحيم وحدد هذا الرسم بـ: 12500 دج للطن.<sup>2</sup>

ومما سبق يتضح أن الرسوم البيئية عديدة وتشمل قطاعات مختلفة، فالإشكال يطرح على مستوى جمع واستغلال هذه الرسوم ومدى استفادة النشاطات المعنية بحماية البيئة منها وخاصة الجماعات المحلية والتي يقع التلوث وتحدث الأضرار البيئية على مستوى أقاليمها ويلخص الجدول التالي طبيعة الرسوم ويبين طريقة تقسيم مواردها.

<sup>1</sup> قانون المالية، المرجع السابق، ص 77.

<sup>2</sup> السعيد زنات، المرجع السابق، ص 115.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

جدول رقم 8: يوضح: الرسوم البيئية وتوزيع عائداتها.

نوع الرسم	توزيع عوائد الرسوم	طبيعة الرسوم
النفائيات الصناعية الخطيرة الرسم التحفيزي على إنقاص المخزون من النفائيات الصناعية الصلبة.	10 % لفائدة البلديات 15 % لفائدة الخزينة العمومية 75 % لفائدة الصندوق من أجل البيئة	رسم ذو طابع تحفيزي يفترض اختفاء منتوجه تباعا مع معالجة النفائيات الخاصة التي لا تزال بالمؤسسات الصناعية.
نفائيات أنشطة العلاج. الرسم التحفيزي على إنقاص المخزون. النفائيات المرتبطة بأنشطة العلاج للمستشفيات.	توزع لفائدة الصندوق من أجل البيئة	رسم ذو طابع جزافي لا يخضع منتوجه إلا للنسبة الفعلية للتحصيل وهو رسم موجه ليعوض بآخر ذو طابع نسبي
الرسم على الأنشطة الملوثة والخطيرة على البيئة	توزع لفائدة الصندوق من أجل البيئة	رسم ذو طابع جزافي لا يخضع منتوجه إلا للنسبة الفعلية للتحصيل وهو رسم موجه ليعوض بآخر ذو طابع نسبي
الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذو الطابع الصناعي	10 % لفائدة البلديات 15 % لفائدة الخزينة العمومية 75 % لفائدة الصندوق من أجل البيئة	رسم ذو طابع تحفيزي يتقلص منتوجه بتقليص القيم المحددة للانبعاث ومدى احترامها
الرسم على الوقود	50 % لفائدة الصندوق الوطني للطرق والطرق السيارة 50 % لفائدة الصندوق من أجل البيئة.	رسم ذو طابع تحفيزي يتقلص منتوجه تدريجيا مع الانتقال إلى البنزين دون رصاص.

المصدر، سمير بن عياش، المرجع السابق، ص 66.

## المبحث الثالث: معوقات حماية البيئة في الجزائر وآليات الحماية

نظرا لظهور المشكلات البيئية وازدياد الاعتداءات على البيئة، وبروز مشكلة التلوث بسبب تزايد حجمه، واتساع نطاقه الجغرافي، وباعتبار مكافحة كل أشكال الإضرار بالبيئة يتطلب من الدولة فرض بعض الالتزامات والقيود على الحريات الفردية لتفادي الاعتداءات المتكررة على البيئة التي من شأنها المساس بها، تطلب الأمر وضع سند قانوني يضمن حماية البيئة بشكل عام وتدابير مالية لحماية البيئة في الجزائر.<sup>1</sup> وعلى الرغم من كل هذا لا أحد يمكنه إنكار الجهود التي بذلت والمحاولات التي تبذل في سبيل حماية البيئة على الصعيد الوطني لكن العقبات التي واجهت هذه الحماية كانت أقوى من أن تصمد أمامها حماية هشة فضحها الواقع المعاش.

### المطلب الأول: معوقات حماية البيئة في الجزائر

بما أن حماية البيئة تحمل في طياتها العديد من المجالات المتداخلة، فإن العقبات التي تواجهها تكون هي الأخرى متناثرة بين هذه المجالات نذكر منها:<sup>2</sup>

#### 1- المعوقات القانونية:

لقد أصدرت الجزائر ترسانة من القوانين لحماية البيئة، إلا أن الجهات المختصة في تطبيق القانون لا تزال تعاني من التخبط في تفعيله ذلك بسبب النقص في الكوادر الوطنية المؤهلة، وعدم وجود محاكم بيئية مختصة وقضاة بيئين ممن لديهم دراية كافية بالطبيعة الخاصة للقوانين البيئية، إن أهم إشكالية تعاني منها التشريعات البيئية هي أن مفهوم الحماية القانونية للبيئة هو مفهوم واسع وفي تغير مستمر لأن مجالات الحماية تجسدها هذه القواعد لا يمكن الإلمام بها مسبقا كون أن العالم والبيئة في تغير دائم، بالإضافة إلى ذلك إن التشريعات البيئية تعاني من الازدواجية في النصوص والعقوبات، وإن قانون حماية البيئة يتسم بالازدواجية في قواعده مما يجعله ذا طابع إداري جزائي في نفس الوقت، إن المشرع الجزائري لم يشر إلى الحماية المدنية في القانون المدني ولا في القوانين الأخرى، ذلك ما أدى إلى وجود صعوبات كبرى في تحديد أساس المسؤولية المدنية في مجال الأضرار البيئية وهل تقوم على الخطأ أم تتخذ من الضرر أساسا لها وتعتبره كافيا لها، كما تتميز هذه المسؤولية بخصوصية الأضرار التي تقوم من أجل تعويضه، وبصعوبات تحديد صاحب الصفة في المطالبة بالتعويض عنه، وكذا خصوصية الجزاء الذي يتناسب مع تلك الأضرار.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> مراد خير، الاستراتيجية الوطنية لحماية البيئة الحضرية من التلوث، دراسة ميدانية بمدينة المسيلة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علم اجتماع البيئة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2008-2009، ص 69.

<sup>2</sup> جمال قتال، سلمى عقابوي، "معوقات الحماية الفعلية للبيئة الطبيعية في إطار الهيئات الوطنية وآلية الحد منها"، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 9 العدد، 2 السنة 2020، ص 90.

<sup>3</sup> المرجع نفسه، ص 90.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

إن أهم الوسائل القانونية المعتمدة لحماية البيئة، هي وسائل مستمدة من القانون رقم 83-03<sup>1</sup> المتعلق بحماية البيئة وأيضاً في القانون رقم 03-10<sup>2</sup> وهي وسائل حديثة، وكل مخالفة لها تعرض صاحبها للجزاء (الإدارية- المالية وأخرى جنائية )، لكن تنسم هذه الجزاءات للجرائم البيئية بالبساطة، ويعود هذا ربما إلى نظرة المشرع الجنائي البيئي إلى طبيعة هذه الجرائم، وإلى نوع المصلحة المحمية فيها نظراً عادية لذا كيفت معظم جرائم البيئة على أنها جنح ومخالفات، الأمر الذي يستدعي معه أن يكون العقاب موافقاً لمستوى هذا التكيف القانوني، وبالتالي نتج عن ذلك أن كافة قوانين البيئة لم تحقق الحماية المطلوبة للبيئة بالرغم من كثرتها لعدم وجود تناسب بين العقوبة والجرم المرتكب، ولجسامة الأضرار الناشئة عن جرائم البيئة.

### 2-المعوقات الإدارية:

إن علاقة البيئة بالقانون الإداري علاقة وطيدة لاسيما فيما يخص الضبط الإداري والذي يستهدف حماية الأمن العام والصحة العامة والسكينة العامة، ولهذا فليس من المستغرب بالأمر أن تكون حماية البيئة أحد الأهداف السامية لحماية النظام العام ذاته أياً كانت مدلولاته، فحماية البيئة من التلوث ومكافحته تؤدي للمحافظة على الصحة العامة، وكذلك إن مكافحة الاعتداء على الهواء والماء والتربة والمكونات الجوية تؤدي للمحافظة على الأمن العام، والمحافظة على الصحة النفسية والسمعية المتضررتين من التلوث السمعي تؤدي للحفاظ على السكينة العامة، وهكذا تتحقق عناصر الضبط الإداري في الحفاظ على البيئة، لكن نلتمس من خلال تحليل النظام القانوني لحماية البيئة عدم وجود إدارة مركزية للبيئة ومحلية طيلة ثلاثة عقود من الزمن، وأن التناوب المستمر للبيئة وتقاذفها بين عدة وزارات أثر سلباً في دورها الوقائي، ورغم استحداث وزارة خاصة بهذا المجال إلا أنها لا زالت لم تستمد قوتها وذلك نظراً للمشاكل الكثيرة التي تتخبط فيها وعدم التنسيق التام مع وزارات أخرى لأن البيئة صارت تتداخل مع جل القطاعات الإدارية ، كما أن أهم المعوقات الإدارية التي تحول دون فعالية التشريعات البيئية هو تعدد وتنوع القرارات الإدارية الصادرة عن الجهات العاملة في مجال حماية البيئة و المحافظة على الثروات الطبيعية في الجزائر.<sup>3</sup>

كما ينطبق ذلك أيضاً على الاتفاقيات الدولية البيئية المصادق عليها، نتيجة اختلاف توجهاتها وتداخل الاختصاصات بين مجالس أو هيئات البيئة أو السلطات المختصة في الدولة والتي حولها قانون حماية البيئة تنفيذ تلك الاتفاقيات الدولية.

<sup>1</sup> القانون 83-03 المؤرخ في 05 فيفري 1983 المتعلق بحماية البيئة الجريدة الرسمية عدد 06، الصادرة بتاريخ 08 فيفري 1983.

<sup>2</sup> قانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار البيئة المستدامة، الجريدة الرسمية العدد 43 الصادرة بتاريخ 20 جويلية 2003 .

<sup>3</sup> سلمى عقباوي، جمال قتال، المرجع السابق، ص91.



## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

### 3-العوائق السياسية والاقتصادية:

بما أن الكائن البشري هو أناني بطبعه إذ يسعى دائما إلى تحقيق رفاهية وتحسين وسائل عيشه بأكبر قدر ممكن وبأقل التكاليف الممكنة متى استطاع إلى ذلك سبيلا، ودون أن يكلف نفسه عناء الالتفاف إلى غيره من الكائنات الحية الأخرى أو حتى من بني جنسه فهذه النظرة إلى التنمية التي كانت محصورة فقط في تحقيق النمو الاقتصادي، عن طريق الرفع من مستوى الإنتاج، ولو كان ذلك على حساب بيئته وصحته، ومن المؤكد أن هناك علاقة وثيقة بين البيئة والتنمية الاقتصادية بل إن أحد عوامل تدهور البيئة يأتي من عمليات التنمية الاقتصادية، وتكاد تشكل مشكلة سوء استخدام الموارد الطبيعية وما يترك من آثار على البيئة واستنزاف للمقومات الأساسية فيها كبرى المشكلات التي يواجهها عالمنا المعاصر، فقد عمل الإنسان منذ وجوده على استغلال موارد الأرض الطبيعية لبناء الحضارة إلا أن وتيرة استغلاله لهذه الموارد قد تزايدت بصورة مذهلة خلال القرون الماضية حتى بلغت ذروتها، حتى أثرت على التجديد التلقائي وأخلت بالتوازن الطبيعي للحياة، وجعلت الأنشطة الإنمائية والاقتصادية التي لم تضع الاعتبار البيئية في حساباتها تسهم في إلحاق الضرر بالبيئة وتعيق أي حماية مقررة للبيئة.<sup>1</sup>

أما العوائق السياسية تظهر إلى حد ما في عدم الأخذ بالمواصفات والنظم البيئية الدولية بسبب الخلافات السياسية والنظر إلى الدولة المرتكبة للجرائم البيئية بدلا من النظر إلى الجريمة البيئية بحد ذاتها، وفي المقابل الخضوع للاعتبارات السياسية من شأنه أن يؤدي إلى التغيير المستمر للهياكل والاختصاصات المنوطة بحماية البيئة في الدولة وكذا إلى تبعيتها إلى الجهات الرسمية مما قد يؤثر سلبا على مخططات حماية البيئة.

### 4-نقص الكوادر البشرية:

من المعوقات الأساسية التي تحول دون تطبيق القوانين البيئية والاتفاقيات البيئية الدولية والإقليمية في الجزائر عموما، النقص الواضح في الكوادر الوطنية المتدربة في مجال تطبيق القانون البيئي على المستوى الوطني، ورغم أن معظم تشريعات البيئة تضع مسألة تنمية الكوادر البشرية من الأهداف الأساسية التي تسعى إليها الجزائر، ورغم ذلك نرى أن الفجوة لا تزال واسعة بين الجانب النظري والجانب العملي مما يحول دون تطبيق القوانين والأنظمة البيئية القائمة رغم أهميتها في هذه المرحلة من التطور السريع في الخطط التنموية للحد من آثارها السلبية على البيئة والإنسان.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> سلمى عقابوي، جمال قتال، معوقات الحماية الفعلية للبيئة الطبيعية في إطار الهيئات الوطنية وآلية الحد منها، مجلة

الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 09 العدد، 02 السنة 2020، ص 92.

<sup>2</sup> المرجع نفسه، ص 93.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

### المطلب الثاني: آليات حماية البيئة على ضوء التجارب الدولية

إن وضعية البيئة في الجزائر لا تختلف عن باقي دول العالم، فبالإضافة إلى المشاكل المشتركة بينهم مثل الاحتباس الحراري، تعاني أيضا من المشكلات ذات الطابع الإقليمي لعل أبرزها التلوث البيئي، لذا أصبحت مشاكل البيئة تكتسي أهمية كبيرة على كافة المستويات، وبالتالي انشغلت بها جميع الدول وانعقدت من أجلها العديد من المؤتمرات المحلية والدولية، وعلى هذا الأساس سعت الجزائر جاهدة من أجل حماية البيئة باعتبارها النواة الأولى لكل سياسة من خلال جملة من الإجراءات والآليات، وأن تستفيد من التجارب الدولية الرائدة في مجال حماية البيئة، حيث يرى الكثير من الاقتصاديين وعلماء البيئة أن التحول نحو الاقتصاد الأخضر، هو الأمل المنشود لإصلاح ما أفرزته النظم الاقتصادية التقليدية، ويرون أن الاقتصاد الأخضر هو الطريق المثالي لتحقيق التنمية المستدامة وقد دعت التقارير السنوية للمنتدى العربي للبيئة والتنمية المستدامة "أفد" إلى اعتماد نموذج تنموي يبنى التحول إلى اقتصاد أخضر، وقد ظهر هذا المصطلح "الاقتصاد الأخضر" بداية في عام 2008 خلال برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وتبنته الجمعية العامة للأمم المتحدة في بداية عام 2009 عندما أصدرت قرارها بعقد مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة عام 2012 تحت عنوان "الاقتصاد الأخضر هل أنت مشارك؟" ومنذ ذلك الوقت حظي هذا المصطلح باهتمام العديد من البيئيين، والاقتصاديين، والسياسيين، والإعلاميين، ومن مبادئه الأساسية إعطاء وزن متساوي للتنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية والاستدامة البيئية، حيث أن الاقتصاد الأخضر يؤكد على كفاءة استخدام الموارد الطبيعية وتوزيعها لتنويع القاعدة الاقتصادية، ما يؤدي إلى مواجهة تقلبات الاقتصاد على المستوى العالمي لأن الاستراتيجيات التنموية التي تتبناها بعض الدول العربية منها الجزائر، لا تزال تسيطر عليها الاستثمارات في المنتجات السلعية الاستخراجية مثل مشتقات النفط الموجهة للتصدير، وهو ما يؤدي إلى الاعتماد على مصادر وحيدة للدخل والذي أدى إلى ضعف هياكل الاقتصاد، وإحاق الضرر بالبيئة. وعليه يتطلب التحول إلى الاقتصاد الأخضر مراجعة أساسية وإعادة رسم للسياسات العامة في المجتمع من أجل إيجاد تحولات في أنماط الإنتاج، والاستهلاك، والاستثمار، فالاقتصاد الأخضر مصمم لتحقيق أهداف السياسات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية معا، والتحول إلى الاقتصاد الأخضر يتطلب مشاركة جماهيرية من جميع المستويات توجهها سياسة عامة من أعلى الهرم في الدولة إلى القاعدة.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> عبد الله بن محمد المالكي، "التحول نحو الاقتصاد الأخضر تجارب دولية"، مجلة 37 العدد 04، ديسمبر 2017، ص ص

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

يعرف برنامج الأمم المتحدة للبيئة الاقتصاد الأخضر بأنه "الاقتصاد الذي ينتج عنه تحسين في رفاهية الإنسان، والمساواة الاجتماعية، في حين يقلل بصورة ملحوظة من المخاطر البيئية وندرة الموارد الأيكولوجية، ويمكن أن ينظر إلى الاقتصاد الأخضر في أبسط صورة، كإقتصاد يقل فيه انبعاث الكربون وتزداد كفاءة استخدام الموارد كما يستوعب جميع الفئات الاجتماعية"<sup>1</sup>.

يهدف التحول إلى الاقتصاد الأخضر إلى تحقيق العديد من الأهداف والتي من أبرزها<sup>2</sup>:

- الربط بين متطلبات تحقيق التنمية الاقتصادية، والاجتماعية، والبشرية، وحماية البيئة.
- تغيير المسار الذي تنتهجه الدول، والحكومات، والشركات العابرة للقارات، في التعامل مع الموارد الطبيعية والبشرية.
- يعتبر الاقتصاد الأخضر من الأدوات المهمة لتحقيق التنمية المستدامة، وتعزيز القدرة على إدارة الموارد الطبيعية على نحو مستدام، وزيادة كفاءة استخدام الموارد، والتقليل من الهدر والحد من الآثار السلبية للتنمية على البيئة.

- تحقيق ازدهار اقتصادي وأمن اجتماعي.

- توجيه الاستثمارات الحكومية الخاصة إلى رفع كفاءة الموارد، وإنتاجية الطاقة والمياه إلى الحد الأقصى، وخفض النفايات والتلوث، وتأمين محركات نمو جديدة من خلال البحوث والتطوير للتقنية الخضراء.

- وضع خطة إجرائية من أجل استباق الحاجات المستقبلية من الكفاءات التي تناسب البرنامج الوطني لتطوير مسالك صناعية خضراء، بالتنسيق مع مختلف الشركاء الاجتماعيين، والاقتصاديين والأكاديميين مع الحرص على إدماج البعد الإقليمي، كما يتعين تشجيع مبادرات البحث العلمي، والتطوير، والابتكار التكنولوجي المنتج لبراءات الاختراع التي تشمل مجموع المسالك الصناعية للاقتصاد الأخضر، ومن جهة أخرى فإن إدماج البعد البيئي في البرامج التربوية وفي التعليم بمختلف مراحله، سيمكن من تعزيز المواطنة البيئية وتكييف السلوكيات وأنماط الاستهلاك المستقبلية.

- تطوير البعد الاجتماعي والسلوك الاجتماعي في إطار الاقتصاد الأخضر، وكذلك وضع تدابير فعالة لتعميم آليات المسؤولية الاجتماعية، والبيئية داخل المقاولات.

تفعيل الترسانة القانونية البيئية القائمة باستخدام وسائل مناسبة للمراقبة، والضبط، وتطبيق مبدأ "من يلوث يدفع".

- تعزيز آليات التمويل العمومي الخاص عبر صيغ تفضيلية لتحضير مختلف القطاعات الاقتصادية، خصوصا بالنسبة إلى المقاولات الصغيرة والمتوسطة، كما أن إدماج تقييم الأخطار البيئية، والاجتماعية في

<sup>1</sup> أسامة محمد الحسيني، الاقتصاد الأخضر البيئة والتنوع البيولوجي، تاريخ الدخول الى الموقع: 18 أوت 2020

الموقع: [researchgate.net/publication/3117339](https://www.researchgate.net/publication/3117339)

<sup>2</sup> عبد الله بن محمد المالكي، المرجع السابق ص ص 171-184-185.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

شروط منح القروض من البنوك سيمكن من فرض القوانين، والالتزامات البيئية، والاجتماعية في المراحل الأولى لكل الاستثمارات.

- يتطلب التحول إلى الاقتصاد الأخضر في الجزائر مراجعة أساسية وإعادة رسم للسياسات العامة في المجتمع، من أجل إيجاد تحولات في أنماط الإنتاج والاستهلاك والاستثمار، فالاقتصاد الأخضر مصمم لتحقيق أهداف السياسات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية معا، والتحول إلى الاقتصاد الأخضر يتطلب مشاركة جماهيرية من جميع المستويات توجهها سياسة عامة من أعلى الهرم السلطوي في البلاد إلى القاعدة، وذلك من أجل حماية البيئة من أي ضرر يلحق بها.

- تحديد استراتيجية شاملة ونمط حوكمة فعلي بغرض الانتقال إلى اقتصاد أخضر على الصعيدين الوطني والإقليمي، تعتمد إدماج مختلف الاستراتيجيات والبرامج القطاعية، وذلك بوضع لجنة مركزية عليا للاقتصاد الأخضر مشتركة بين جميع الوزارات، يكون من مهامها اقتراح التوجيهات الاستراتيجية لحماية البيئة، وضمان التتبع والتحسين المستمر لمختلف البرامج المعتمدة، وتقييم نتائجها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

- ضمان اندماج صناعي فعلي وتطوير متواصل للمسالك الخضراء الوطنية، وذلك عبر انجاز تحليل يمكن من تشخيص المسالك الصناعية الجديدة المتلائمة مع الإمكانيات الطبيعية، والبشرية للجزائر، ووضع مخطط لمشروعات تطوير المقاولات الصغرى، والمتوسطة الوطنية في هذه الميادين، ويتعين كذلك إعطاء الأولوية للبرامج الوطنية الخاصة بتنمية الطاقات الشمسية، والريحية ومعالجة مياه الصرف الصحي، وتدوير النفايات الصلبة المنزلية، بهدف رفع نسبة الفائدة الناتجة عن الاستثمارات الهامة الموظفة.

وعليه فإن الجزائر حققت إنجازات ملموسة في عدة مجالات وذلك لحماية البيئة مثل مراقبة جودة الهواء، ومكافحة الاحتباس الحراري، واستغلال الغابة (إعادة التشجير)، وتطوير الطاقات المتجددة، والكهرباء الريفية، والحصول على الماء الصالح للشرب في المناطق الريفية، وتأهيل التربة البيئية، وتجميع النفايات وتدويرها وتثمينها، وإعادة التشجير، وكفاءة الطاقة، والنقل المستدام، وترشيد استهلاك الماء وتنمية الموارد المائية غير التقليدية، وإعادة إحياء مشروع ضخم لإنتاج الكهرباء بالطاقة الشمسية في آفاق 2024 بغلاف استثماري في حدود 3,6 مليار دولار أمريكي، وذلك بإطلاق مشروع إنجاز محطات شمسية كهروضوئية لإنتاج الطاقة الكهربائية، حيث يعتزم قطاع الطاقة في إطار الانتقال الطاقوي الذي يوجد في صميم مخطط عمل الحكومة للسنوات المقبلة يسمى "تافوك1"، من أجل إنجاز محطات شمسية كهروضوئية بقدرة إجمالية تبلغ 4000 ميغاوات خلال الفترة 2020-2024.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

وعلى هذا الأساس نتعرف على أبرز التجارب الدولية والاستفادة منها قدر الإمكان نذكر على سبيل المثال التجربة الألمانية والتجربة الأمريكية.

**1- التجربة الألمانية:** للطاقة المتجددة أهمية بالغة في حماية البيئة باعتبارها طاقة نظيفة وغير ملوثة، كما أن استخدامها من شأنه أن يقلص من استخدام الطاقة التقليدية التي لديها أثر سيء على البيئة، خاصة وأن كلفة توليد الكهرباء من الطاقة المتجددة آخذة في النقصان، ومن هنا إمكانية تحقيق تنمية مستدامة، هناك أمثلة ناجحة عن بلدان توجهوا إلى الطاقة المتجددة منها ألمانيا التي تشهد ازدهارا كبيرا في مجال الطاقة المتجددة، وقد أدخلت قوانين خاصة بمصادر الطاقة المتجددة حيز التطبيق في الأول من أبريل 2000 وأهم ما يميز هذه القوانين هي الحد من الاعتماد على الوقود الأحفوري، حيث تقوم الحكومة الألمانية بتقديم حوافز نقدية لمن يقدمون مصادر للطاقة المتجددة وإلى المهتمين بالبحث العلمي في مجال الطاقة المتجددة، وفي ظل تعقد مشكلة البيئة في ألمانيا، تسعى الحكومة الألمانية لحل هذه المشكلات باللجوء إلى الطاقة المتجددة وذلك للتقليل من انبعاثات الغازات الضارة من الكربون والنتروجين والكبريت، باعتبارها بلد صناعي كما أن هناك علاقة وطيدة بين الطاقة المتجددة والنتاج المحلي الإجمالي، كما أنها تحقق التنمية المستدامة.<sup>1</sup>

تعتبر ألمانيا من الدول الصناعية الهامة في العالم مما أدى إلى نشأة وتعقد مشكلات بيئتها، ولحل المشاكل البيئية تحاول ألمانيا استخدام الطاقة المتجددة مستغلة في ذلك الازدهار الذي تشهده هذه الطاقة بها، فتبرز التجربة الألمانية في مجال الطاقة كامل جديد لحل أزمة الطاقة والحفاظ على بيئة نظيفة في الوقت ذاته، وهو شعار الذي رفعته ألمانيا عام 2010 في مجال الطاقة والذي يعني بالعربية "ثورة الطاقة"، حيث قررت الحكومة الألمانية القيام بثورة في مجال الطاقة عبر التحول من الاعتماد على الوقود الأحفوري كمصدر للطاقة، إلى استخدام مصادر الطاقة المتجددة النظيفة بشكل رئيسي بحلول منتصف القرن الحادي والعشرين، وذلك من أجل الحفاظ على بيئة نظيفة مستدامة عبر خفض نسبة غازات الاحتباس الحراري بنسبة 40 بالمائة بحلول عام 2020، وزيادة نسبة الانخفاض حتى تصل إلى 80 بالمائة عام 2050، إن التحديات الرئيسية التي تواجه ثورة الطاقة تلك تكمن في بناء محطات لتوليد الكهرباء اعتمادا على مواد متجددة للطاقة على نطاق واسع، وبكلفة معقولة ومقبولة، بجانب العمل على ترشيد وخفض استهلاك الطاقة، كل هذا مع عدم المساس بالطاقة الموجهة للصناعة الألمانية التي يقوم عليها الاقتصاد الألماني والمتوفرة حاليا بكميات معقولة وبسعر مقبول، وقد زادت تلك التحديات جسامة وصعوبة بعد اتخاذ الحكومة الألمانية إجراءات حاسمة تجاه الاعتماد على الطاقة النووية كمصدر لتوليد الكهرباء بعد كارثة مفاعل "فوكوشيما" الياباني، فقد قامت الحكومة الألمانية بإغلاق أقدم 8 مفاعلات نووية بالبلاد والسير في خطة ممنهجة لإغلاق 9 مفاعلات نووية هي المتبقية بالبلاد بحلول عام 2022، ورغم كل هذه التحديات التي تواجه ثورة

<sup>1</sup> - Bergek.A, Jakobsson, S , the emergence of a growth industry, Transformation and development.Heidelberg, 2003,pp 197-227.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

الطاقة الألمانية فقد انتهجت عدة استراتيجيات، نذكر منها استراتيجية التوسع في بناء مزارع لتوليد الكهرباء من طاقة الرياح، وزيادة الاعتماد على الطاقة الشمسية لتوليد الكهرباء، حيث قامت ألمانيا ببناء 22 ألف طاحونة هوائية توربينية في شمال البلاد بالقرب من شواطئ بحر الشمال لتوليد الكهرباء، واستغلال طاقة الرياح في تلك المنطقة بالإضافة إلى هذا شجعت الحكومة الألمانية سكان مدن الجنوب على تركيب ألواح شمسية في بيوتهم لتحويل الطاقة الشمسية لكهرباء يمكنها الاعتماد عليها، كما تدعم الحكومة الألمانية البحث العلمي في مجال أبحاث تطوير الخلايا الشمسية لتصبح أكثر كفاءة وفاعلية وأقل تكلفة<sup>1</sup>.

- مصادر الطاقة المتجددة في ألمانيا: تعتمد ألمانيا على عدة مصادر متنوعة لإنتاج الطاقة منها<sup>2</sup>:

أ- الطاقة الشمسية: تزايد حجم أعمال التقنيات الشمسية الألمانية خلال سنوات قليلة من حوالي 450 مليون يورو إلى ما يقرب من 4,9 مليار أورو، ووصل عدد العاملين بشكل مباشر أو غير مباشر في هذا القطاع إلى ما يزيد عن 50 ألف عامل، ويزداد باستمرار عدد الأسر الألمانية التي تسعى إلى تأمين حاجتها من الطاقة عن طريق مجمعات شمسية وخلايا الطاقة الضوئية.

ب- طاقة الرياح: في الربع الأول من عام 2007 حققت طاقة الرياح في ألمانيا رقما قياسيا فمحطات توليد الكهرباء العاملة بطاقة الرياح والتي تضم 19000 وحدة ساهمت في تغذية الشبكة العامة بمقدار 15 مليار كيلواط ساعي من التيار الكهربائي، وتعادل هذه الكمية نصف ما قامت هذه المحطات بتوليد من طاقة خلال مجمل العام 2006، وبفعل قانون دعم الاستثمار في مجالات مصادر الطاقة المتجددة الذي بدأ تطبيقه في سنة 2000، نمت في ألمانيا حتى اليوم محطات إنتاج الطاقة العاملة بالرياح باستطاعة تصل إلى 21000 ميغاواط.

ج- طاقة الكتلة الحيوية: في سنة 2006 تم إنتاج كمية من الطاقة الكهربائية تعادل 17 مليار كيلواط ساعي اعتمادا على الكتلة الحيوية، منها 10 مليار كيلواط ساعي بالاعتماد على الخشب فقط، وأكثر من 5 مليار كيلواط ساعي من الغاز الحيوي (البيولوجي)، وحوالي مليار كيلواط ساعي من زيت النباتات، وقد بلغت مساهمة الكتلة الحيوية في إنتاج الطاقة الكهربائية من المصادر المختلفة حوالي 3 بالمائة، ومن التطورات المهمة في سنة 2006 كانت زيادة الاعتماد على الغاز العضوي الذي ساهم في توليد الطاقة بمقدار 4 مليار كيلواط ساعي.

<sup>1</sup> ساندي صبري أبو السعد، مارينا عبد المسيح و آخرون، الاقتصاد الأخضر وأثره على التنمية المستدامة في ضوء تجارب بعض الدول، دراسة حالة مصر، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية تاريخ الدخول الى الموقع: 21 أوت 2020 الموقع: [democraticac.de/?p=47167](http://democraticac.de/?p=47167)

<sup>2</sup> أحمد صلاح محمد طه، أسامة حسين موسى و آخرون، الطاقة المتجددة و دورها في تحقيق التنمية المستدامة في ضوء التجارب الدولية، دراسة حالة مصر، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاقتصادية والمالية تاريخ الدخول الى الموقع: 21 أوت 2020 [democraticac .de/ ?p 2020](http://democraticac.de/?p=47167)

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

د- الطاقة الجوفية: وصلت حصة ألمانيا من الطاقة الجوفية في عام 2006 بين مصادر الطاقة الجوفية غير الضارة بالبيئة 1 بالمئة فقط، ولكن بفضل تقنيات الحفر الحديثة ارتفعت النسبة فمئذ أواخر 2007 يتم تزويد 6000 أسرة بالطاقة الكهربائية المستمدة من الطاقة الجوفية، وحوالي 300 أسرة بطاقة التدفئة كذلك، وتنتطلع وزارة البيئة الألمانية لرفع النسبة أكثر<sup>1</sup>.

- عوامل ازدهار الطاقة المتجددة في ألمانيا: لا شك في أن ازدهار الطاقة المتجددة في ألمانيا لم يأت من فراغ كما لم يكن وليد الصدفة، بل من خلال توافر العديد من العوامل لعل أهمها:<sup>2</sup>

- قانون مصادر الطاقة المتجددة (EEG): دخل حيز التطبيق في سنة 2000 وهو ينظم استخدام ودعم الطاقة الكهربائية المولدة من مصادر الطاقة المتجددة، ويقوم القانون على ضمان حد أدنى من الأسعار يتوجب على الشركة التي تقوم بنقل وتسويق الكهرباء دفعه لمنتج الطاقة الكهربائية، ويتم تقسيم التكاليف على القطاع المنزلي والشركات. ويهدف القانون إلى التصدي للتغيرات المناخية، والحد من الاعتماد على الوقود الأحفوري، ورفع نسبة مساهمة مصادر الطاقة المتجددة إلى 20 بالمائة في العام 2020.

- الاهتمام بالبحث العلمي في مجال الطاقة المتجددة: تحتوي مؤسسات التعليم العالي الألمانية على 144 تخصصاً حول طاقة الرياح، وتقنيات الطاقة الشمسية، والطاقة الحيوية، وتتوجه العديد من برامج البحوث بشكل خاص إلى الدارسين في هذه التخصصات.

2- التجربة الأمريكية: تعد الولايات المتحدة الأمريكية هي صاحبة أكبر رصيد من التجارب الناجحة في مجال الطاقات المتجددة، وخصوصاً الطاقة الشمسية التي تغطي الأجزاء الجنوبية بكثافة، يرجع الفضل في ذلك إلى الدعم الكبير من قبل وزارة الطاقة الأمريكية للبحوث في هذا المجال، حيث أن في شهر أبريل 2000 وللمرة الأولى مصادر الطاقة المتجددة تتفوق على الفحم في الولايات المتحدة، إذ فاقت نسبة توليد الكهرباء من مصادر الطاقة المتجددة مثل طاقة الرياح، والطاقة الشمسية، والكهرومائية، والكتلة الحيوية، والطاقة الحرارية والجوفية في الولايات المتحدة الأمريكية معامل الفحم وفقاً لتقرير صدر عن معهد اقتصاديات الطاقة والتحليل المالي.

<sup>1</sup> بودرجه رمزي، "الطاقات المتجددة و دورها في تحقيق التنمية المستدامة تجربة ألمانيا نموذجاً"، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات العدد الخامس، جوان 2017، ص 615.

<sup>2</sup> ساندي صبري أبو السعد، مارينا عبد المسيح وآخرون، "الاقتصاد الأخضر وأثره على التنمية المستدامة في ضوء تجارب بعض الدول"، دراسة حالة مصر، المرجع السابق.



## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

وقال ريش "Reich" في سنة 2004 أن هذه هي المرة الأولى التي يسجل فيها تفوقا لمصادر الطاقة المتجددة على الفحم في الولايات المتحدة الأمريكية، وهذه تعتبر نقطة تحول في عملية التحول إلى الطاقة المتجددة.<sup>1</sup> حيث يقول كينغدون "Kingdon" أن التجربة الأمريكية في مجال الطاقة المتجددة تعتبر من التجارب الناجحة حول العالم، حيث ولفترة طويلة ظلت الدول الصناعية الكبرى وعلى رأسها الولايات المتحدة أكثر الدول استثمارة في مجال الطاقات المتجددة، كما أن الولايات المتحدة الأمريكية تحت دائما المجتمع الدولي إلى تغيير سياسة الطاقة السائدة التقليدية، والعمل على التنويع الفعلي من أجل المحافظة على البيئة، وعلى حق الأجيال القادمة في الطاقة سواء كانت تقليدية أو متجددة.<sup>2</sup>

كما أن لوبيير وماز قالا أن اللجوء إلى الطاقة المتجددة هو الحل الأمثل للمزاوجة بين الأهداف الاقتصادية والبيئية، كما أن استهلاك الطاقة المتجددة يخفف من حدة وتزايد المخاوف بشأن انبعاثات الغازات، كما أن هناك ترابط إيجابي بين الطاقة المتجددة والنمو الاقتصادي.<sup>3</sup>

في صحراء نفادا تعطي الولايات المتحدة الأمريكية نموذجا ناجحا لإنتاج الكهرباء من الشمس بقدرة 75 ميغاواط، حيث بلغت التكلفة الإجمالية لهذا النموذج نحو 270 مليون دولار، وأعلنت الولايات المتحدة الأمريكية عن حزمتين تشجيعيتين مائتين منذ أكتوبر 2007، فهي تخصص 112 بليون دولار من مجموع 972 بليون دولار للإنفاق الأخضر على كفاءة الطاقة والطاقة المتجددة، وإدارة المياه، والنفائات، والنقل العام، والسكك الحديدية، ومن حيث الاستثمارات في الميزانية الفدرالية العادية أعلنت الحكومة أن تعترز إنفاق مبلغ إضافي قدره 5 بليون دولار في عام 2010 على سلسلة من المبادرات بما في ذلك تقديم منح للولايات خاصة بالسكك الحديدية العالية السرعة، وتشمل خططها للميزانية أيضا اقتراحا بإنشاء ما تطلق عليه "اقتصاد الطاقة النظيفة"، ويتضمن خطة شاملة في مجال الطاقة وتغيير المناخ للاستثمار في الطاقة النظيفة، وتخفيض الاعتماد على النفط، ومواجهة أزمة المناخ العالمية، وإنشاء وظائف جديدة.<sup>4</sup>

تسبق كاليفورنيا جميع الولايات الأمريكية الأخرى في مجال الطاقة الشمسية وذلك من خلال مجموعة من القوانين، والحوافز المحلية للشركات لاعتماد تكنولوجيات الطاقة الشمسية، وأنواع الطاقة المتجددة الأخرى، شكلت الإعفاءات الضريبية إحدى الأدوات المهمة في جعل الطاقة المتجددة تنتشر في ولاية كاليفورنيا، حيث

<sup>1</sup> - Reich, D, Energy in Duchland and UK, Peter Lang, New York, www.researchgate publication 4649. 2004.

<sup>2</sup> - Kingdon, j.w, Agendas, Alternatives, and public policies, Rev, ed. Longman, New York. 2003,p65.

<sup>3</sup> - Lauber,v. Mez , L, Renewable electricity policy in America, 1975-2005. Technology and Society, pp106.

<sup>4</sup> خالد بن جلول ، موسى بخاخشة ، عبد المالك بضياف ، "الانتقال الى الاقتصاد الأخضر آلية فعالية للتخفيف من حدة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة دراسة تحليلية لسياسات الانتقال و الآثار في ضوء بعض التجارب الدولية"، الملتقى الدولي حول الجزائر وحثمية التوجه نحو الاقتصاد الأخضر لتحقيق التنمية المستدامة يومي 10-11 ديسمبر 2018، ص ص 8-9. تاريخ دخول الموقع : 21 أوت 2020.



## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

كان عدد ألواح الطاقة الشمسية التي ركبها كاليفورنيا في عام 2014 أكثر مما ركبته جميع الولايات الأمريكية الأخرى مجتمعة بين العام 1970 والعام 2011، وذلك بفضل مشروع "إيفانبا" حيث ينتج هذا المشروع الطاقة الكهربائية وذلك من خلال توليد بخار ذي درجة حرارة عالية لتشغيل التوربينات التقليدية، لكن بدلا من حرق الوقود الأحفوري لتوليد البخار فيستخدم مشروع "إيفانبا" الطاقة الشمسية النظيفة كمصدر وقود، حيث يستخدم مشروع "إيفانبا" أكثر من 300000 مرآة يتم التحكم فيها بالبرمجيات الحاسوبية.<sup>1</sup>

ستفتح محطة للطاقة الشمسية بحجم بلدة صغيرة في قلب منطقة النفط و الغاز الصخري قريبا في ولاية تكساس، ما يضيف مزيدا من المنافسة إلى صناعة الطاقة الأمريكية التي تعاني متاعب كثيرة الآن، الصفوف الزرقاء من الألواح في مشروع "أوبرون" الكهروضوئي ستولد 150 ميغاواط من الطاقة، عندما يتم توصيلها بالشبكة جنوبي "نوتريز" وهي مدينة في "حوض برميان" الشهير، يرغب مطورو "أوبرون" في توسيع المشروع في نهاية المطاف إلى 1380 ميغاواط ما يكفي لخدمة 230 ألف منزل، هناك طفرة جارية في مشاريع الطاقة الشمسية عبر ولاية تكساس عاصمة صناعة الطاقة الأمريكية وفقا لإدارة معلومات الطاقة في وزارة الطاقة، وستولد بذلك الولاية ربع الطاقة الشمسية الجديدة على المستوى الصناعي التي يتم تركيبها في جميع أنحاء الولايات المتحدة هذا العام يجري جزء كبير من هذا الاستثمار في الطاقة الشمسية في "حوض برميان" مركز صناعة النفط الصخري في الولايات المتحدة، تشكل مشاريع الطاقة الشمسية تهديد للوقود الأحفوري في الولايات المتحدة الأمريكية، ولقد ساعدت مصادر الطاقة المتجددة على فرض إغلاق محطات الكهرباء التي تعمل بالفحم على سبيل المثال، وهي تتحدى الآن أولوية الغاز الطبيعي في مزيج توليد الكهرباء في الولايات المتحدة في الوقت الذي يستمر فيه انخفاض سعر المعدات الشمسية .

تحتل تكساس الآن المرتبة الأولى في الولايات المتحدة من حيث القدرة على توليد طاقة الرياح، وهي الآن في سبيلها لامتلاك ثاني أكبر قدرة شمسية كهروضوئية في البلاد بعد كاليفورنيا، على عكس كاليفورنيا تستهدف توفير طاقة نظيفة بنسبة مائة في المائة بحلول عام 2045، وتضيف تكساس الطاقة الشمسية من خلال حوافز سوق الكهرباء التنافسية، إن نقل الكهرباء المتجددة من مساحة الغرب الشاسعة إلى المدن الشرقية مثل "دالاس" و "هيوستن" يتم بمساعدة خطوط نقل خاصة سمحت بها الولاية قبل 15 عام في البداية تم تصميمها للتعامل مع طاقة الرياح لكنها تعمل الآن على تسهيل تدفق الطاقة الشمسية أيضا، إن النهج التنظيمي الطفيف الذي يحبه التنفيذيون في شركات النفط والغاز جذبت أيضا صناعة الطاقة الشمسية، حيث قال "كريس آرثر" رئيس قسم الأمريكيين في شركة الاستثمار الأخضر التابعة "لمجموعة ماكواري" لتطوير الطاقة الشمسية والرياح التي لديها مشاريع في تكساس، هذه ولاية تكساس هناك القليل جدا من قوانين التخطيط أو القيود، إنها مبسطة جدا من حيث السماح بالحصول على الأذون والاتصالات، بالتالي يمكنك تطوير أحد الأصول بسرعة كبيرة جدا.

<sup>1</sup> ساندي صبري أبو السعد، مارينا عبد المسيح و آخرون، "الاقتصاد الأخضر وأثره على التنمية المستدامة في ضوء تجارب بعض الدول، دراسة حالة مصر"، مرجع سابق.

## الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

لقد انخفضت تكلفة الطاقة الشمسية، حيث بلغ متوسط مشروع الطاقة الكهروضوئية على المستوى الصناعي 0,80 دولار لكل واط مثبت العام الماضي مقارنة ب 3,53 دولار لكل واط في عام 2010 وفقا لمسح وكالة "بلومبيرج" ومجلس الأعمال للطاقة المستدامة، ومن المقرر أيضا الحصول على إمتيازات ضريبية فدرالية للطاقة الشمسية سيتم تخفيضها في الأعوام القليلة المقبلة مما أثار تدافعا لبدء البناء لجني أقصى الفوائد.<sup>1</sup>

بالإضافة إلى الطاقة الشمسية تنتج الولايات المتحدة الأمريكية الطاقة من المطامر، حيث يصل إنتاج النفايات المنزلية في الولايات المتحدة الأمريكية إلى ما يقارب 254 مليون طن سنويا يعاد تدوير نحو 35 بالمائة الى 40 بالمائة منها، وتبلغ قيمة سوق النفايات في الولايات المتحدة نحو 50 مليار دولار. تشير وكالة حماية البيئة الأمريكية إلى وجود نحو 2300 مطمر للنفايات في الولايات المتحدة الأمريكية، يجمع الغاز في 520 منها ويستخدم لإنتاج طاقة كهربائية لإنارة 700 منزل، وتسد 1 بالمائة من الطلب على الغاز الطبيعي محليا<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> جريجوري ماير، الطاقة الأمريكية "من فطام الأحفورية الى الهيام بالمتجددة"، جريدة العرب الاقتصادية الدولية، الثلاثاء 14 أفريل 2020. تاريخ الدخول الى الموقع: 01 سبتمبر 2020

الموقع : [alequt.com/2020/04/14/article-1805356.html](http://alequt.com/2020/04/14/article-1805356.html)

<sup>2</sup> عبد الله بن محمد المالكي، "التحول نحو الاقتصاد الأخضر تجارب دولية"، المرجع السابق، ص 178.

### خلاصة الفصل:

تعاني الجزائر من عدة مشاكل بيئية كتلوث المياه والتصحر، وتلوث الهواء مما جعلها تعمل جاهدة على إيجاد حلول لهذه المشكلات والحد من تفاقمها من خلال وضع مجموعة من التشريعات والقوانين التي تهدف إلى حماية البيئة، بالإضافة إلى مصادقتها على عدة اتفاقيات دولية، وللمحد من الأضرار البيئية وتحقيق التنمية المستدامة للموارد وضعت الجزائر مجموعة من الأدوات الاقتصادية كالجباية وتطبيق مبدأ الملوث يدفع، وكلها إجراءات تهدف إلى التقليل من الأخطار البيئية، وكذلك الأدوات التنظيمية كأدوات ردعية يعاقب من خلالها من ألحق ضررا بالبيئة.

إن تطبيق هذه الأدوات يؤدي إلى تحقيق بيئة نظيفة وسليمة للإنسان، ويضمن لهم ممارسة نشاطهم الاقتصادي، من خلال المحافظة على هذه الموارد للأجيال القادمة باعتبارها أساس التنمية كما تسعى دائما إلى وضع مخططات وبرامج بيئية تنطلق من الواقع الموجود وتصور ما سيكون عليه المستقبل.

# الخاتمة

## الخاتمة

إن للبيئة فضلا عظيما على الإنسان، فهي مصدر احتياجاته، وهي في الوقت ذاته بالوعة نفاياته وحياة الإنسان بين هذه وتلك، وبالرغم من هذه الأهمية المتزايدة للبيئة فإن مطلبها من الإنسان جد يسير، أن يأخذ منها بعقلانية ورشد. وبكل أسف فإنه رغم بساطة هذا المطلب فإنه عسير التنفيذ على الجبهتين معا، جبهة المدخلات وجبهة المخرجات، فلا الإنسان يحسن الأخذ ولا هو يحسن الطرح ، وذروة المأساة أن الإنسان بذلك السلوك يدمر نفسه ويهدم نوعه ويهدم غيره من المخلوقات ، إن هذا السلوك يعود أساسا للعديد من العوامل العقائدية و الثقافية والاقتصادية والاجتماعية، إضافة إلى جهل الإنسان مغبة تصرفاته، وإن كان الانضباط و الالتزام صعبا فهو غير مستحيل وذلك رهين بتوفر بعض المتطلبات ، وعليه تعتبر السياسة البيئية من اهم السياسات نظرا للدور المهم و الفعال الذي تضطلع به البيئة من خلال مواردها و مكوناتها في تحقيق التنمية المستدامة ،ولذلك فإن نجاح أي سياسة بيئية سيحقق الاستدامة على المدى البعيد ، والجزائر كغيرها من الدول تسعى الى حماية البيئة و تحقيق التنمية المستدامة ، وقد توصلت الدراسة الى مجموعة من النتائج اهمها :

تتربع الجزائر على مساحة شاسعة قدرها 2741381 كيلومتر مربع ،لها موارد طبيعية وبشرية تؤهلها لتحقيق مستدامة ، إلا أنها تعاني العديد من العراقيل والمشاكل البيئية لعل أهمها استنزاف الموارد الطبيعية وإتلافها وذلك من خلال التعدي الجائر على الأراضي الفلاحية الصالحة للزراعة وإتلاف الغابات والرعي المفرط بالإضافة إلى مشكلة التصحر والتي أصبحت تهدد الشمال الجزائري إضافة إلى انتشار النفايات بكل أشكالها وما تسببه من تلوث وقد ساعد في ذلك عدة عوامل لعل أهمها النمو الديمغرافي المتزايد والتوسع العمراني على حساب الأراضي الزراعية فضلا عن تناقص الموارد المائية وضعفه نصيب الفرد من الماء ، انتشار البطالة والفقر نتيجة فشل المشاريع التنموية ، وقلة الاستثمارات الاستراتيجية التي تخلق الثروة خاصة في القطاع الفلاحي والصناعي هذا ما انعكس سلبا على نصيب الفرد من الناتج المحلي كلها متغيرات أثرت على نوعية الحياة الاجتماعية ومتطلبات وطموحات المواطن الجزائري وحقه في بيئة نظيفة وحياة كريمة مع ضمان حق الأجيال القادمة ولن يتأتى ذلك إلا بتبني سياسات عامة بيئية فاعلة والتي لم يتم الاهتمام فعليا بها إلا في بداية السبعينات من القرن العشرين ،وذلك للحد من آثار المشاكل البيئية والمحافظة على الموارد بمختلف أنواعها التي تعد الأساس لتحقيق التنمية المستدامة.

تبنت الجزائر أدوات تنظيمية تمثلت في الاجراءات الوقائية والردعية من أجل حماية البيئة وتحقيق الاستغلال الرشيد للموارد والمحافظة عليها للأجيال القادمة حيث تمنع هذه الأدوات الحاق الضرر بالبيئة وليس معاقبة الملوئين وأدوات اقتصادية وذلك من خلال مبدأ الملوث الدافع أي من ألحق الضرر بالبيئة يعاقب وكذلك فرض الرسوم البيئية التي تمنع النشاطات الملوثة وتساهم في تطبيق استراتيجية قوية لحماية البيئة.

كما خلصت الدراسة إلى أن السياسات البيئية لا بد لها أن تتطور باستمرار لمواكبة التقدم العلمي ومواجهة التدهور البيئي بهدف تجنب نتائجه، فهذه السياسات تضع قيودا صارمة على النشاطات الصناعية والانتاجية والاستهلاكية والانمائية لضمان محاربتها للمشاكل البيئية فهي تبقى بلا فاعلية ما لم تدعمها أدوات عملية

## الخاتمة

لتطبيقها إقرار المشرع الجزائري الحق في بيئة نظيفة رغم تأخره إلا أنه مكسب قانوني يحتسب خاصة مع وجود قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

ضعف الجانب التمويلي لقطاع البيئة في الجزائر، فميزانية القطاع مقارنة بباقي ميزانيات القطاعات الأخرى ضعيفة، إضافة إلى محدودية أو رمزية الرسوم والضرائب البيئية والتي لا ترقى إلى خطورة المشاكل.

إن الأدوات الاقتصادية لا تؤدي إلى منع تلوث البيئة تماما إنما تهدف إلى التوصل إلى الحجم الأمثل للتلوث أو الحد المقبول والمعيار من الضرر البيئي في ظل سياسة حماية البيئة.

أداة الاعلام والمشاركة التي أوردها المشرع في القانون 03-10 تتيح فرصة تحقيق الديمقراطية التشاركية، من خلال اشراك المواطنين في اتخاذ القرارات المتعلقة، لكن يبقى هذا الحق غير مفعّل في ظل غياب نص تنظيمي لممارسة هذا الحق.

يجب على الجزائر أن تفعل آلية الحكم الراشد من خلال التقليل من دور الدولة وتفعيل دور المجتمع المدني والقطاع الخاص في حماية البيئة والتحقق والتنمية المستدامة.

على الرغم من القوانين والتشريعات التي أصدرتها الجزائر فيما يتعلق بالبيئة وطرق حمايتها من الاستقلال إلى يومنا هذا إلا أنها لا تزال تعاني المشكلات البيئية وانعكاساتها على كل الميادين.

استخدام سياسة بيئية تهدف إلى الحد من التلوث تؤدي إلى آثار ايجابية كبيرة، إلا أنها غير كافية وحدها لبلوغ هذا الهدف نتيجة أسباب كثيرة قد تعمل على عدم انجاحها، كسياسات التي تأخذ الطابع الاقتصادي والاجتماعي هدفا أساسيا لها والتي لها تأثير غير مباشر على البيئة.

### التوصيات:

الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية بكفاءة واستبدال الموارد غير المتجددة بموارد أخرى متجددة.

يجب التزام المؤسسات الاقتصادية من خلال سياساتها البيئية على التطوير المستمر والحد من التلوث.

إشراك المواطن في العمل البيئي من خلال إعلامه بما يجري في البيئة خاصة ما تعلق بالتلوث وانتشار المرض.

تطوير برامج التوعية والتربية البيئية، وتوعية الأفراد بضرورة الحفاظ على البيئة، من خلال وسائل المعرفة والاعلام المقروءة والمسموعة والمرئية لكافة الأعمار، وإدراج مواضيع البيئة ضمن المناهج المدرسية في جميع المستويات التعليمية إلا أن الوعي البيئي يساهم في مؤازرة القانون والادارة في حماية المصلحة التي يسعيان لبلوغها هي حماية البيئة.

تشجيع إنشاء جمعيات لحماية البيئة وحث المواطنين وتحفيزهم على المشاركة في القرار والتركيز على المبادرة التطوعية كعنصر فعال لتعاون المواطنين في حل مشاكل البيئة.

استحداث مراكز ومخابر بحث جامعية لاستقصاء أسباب التدهور البيئي في الجزائر، وعوامل عجز الادارة عن تصحيح هذه الأوضاع البيئية المتردية واستغلال الدراسات المستخلصة في اتخاذ تدابير عملية عاجلة، لأن

## الخاتمة

الرفاهية الاجتماعية التي ينشدها الجميع تتطلب التعامل بحكمة مع الموارد الطبيعية وياحترام مكونات البيئة فتلك هي مقتضيات التنمية المستدامة، وتعني أن يكون لدينا التزام أخلاقي تجاه الأجيال القادمة.

تغيير التفكير النمطي بأن المحافظة على البيئة هي مجرد احياء المناسبات الوطنية والدولية فحسب، واعتماد بدل ذلك أساليب عملية جديدة تتميز بالديمومة والاستمرارية، وإدراك أن ترقية البيئة عمل يومي متواصل على مستوى كل القطر الوطني.

العمل على اقامة شراكة بين الدولة والمجتمع المدني والقطاع الخاص للحد من المشاكل البيئية وتوحيد الجهود وتقاسم المعلومات والأعباء وأن تعمل الدولة على ازالة جميع الصعوبات والعراقيل التي تواجه المجتمع المدني والقطاع الخاص في ممارستها لأنشطتها البيئية من خلال الضغط على الحكومة في تبني برامج جادة لحماية البيئة، وتبني أنماط انتاجية صديقة للبيئة.

لا بد من اشراك الجماعات المحلية عند صياغة ورسم السياسات البيئية. حوكمة التسيير البيئي واستباق التحولات من خلال التخطيط واستشراف المستقبل.

# قائمة المصادر والمراجع



## قائمة المراجع

### قائمة الكتب:

- 1- أحمد ملحة، الرهانات البيئية في الجزائر، مطبعة النجاح، الجزائر، 2000.
- 2- أيهم أديب تفاحة، التطور الاقتصادي والتكاليف البيئية المشروعات الاقتصادية الصغيرة في سوريا وتأثيراتها البيئية، الهيئة العامة السورية للكتاب، وزارة الثقافة سوريا، دمشق، 2012.
- 3- بومدين طاشمة، التنمية المستدامة وإدارة البيئة بين الواقع ومقتضيات التطور، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2016.
- 4- تامر كامل محمد الخزرجي، النظم السياسية الحديثة والسياسة العامة، ط1، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، 2004.
- 5- حسن ابشر الطيب، الدولة العصرية، دار الثقافية للنشر، القاهرة، 2000.
- 6- حسين عبد الحميد، أحمد رشوان، البيئة والمجتمع، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2006.
- 7- خالد مصطفى قاسم، إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.
- 8- سعاد الشرقاوي، "ملخص كتاب النظم السياسية في العالم الحديث"، الباب الثاني، المبحث الأول.
- 9- صالح خليل أبو أصبع، الاتصال والتنمية المستدامة في الوطن العربي، دار البركة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009.
- 10- عامر الكبيسي مترجم، صنع السياسة العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 1999.
- 11- عثمان محمد غنيم، ماجدة أبو زنط، التنمية المستدامة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، ط2، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2014.
- 12- فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة منظور كلي في البيئة والتحليل، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2001.
- 13- محمد صالح الشيخ، الآثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها، ط1، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، 2002.
- 14- مدحت أبو النصر، ياسمين مدحت محمد، التنمية المستدامة، مفهومها، أبعادها، مؤشراتنا، ط1، المجموعة العربية للتدريب والنشر، القاهرة، 2017.
- 15- محمد فايز، سعيد عياد، قضايا علم السياسة العامة، دار الطبعة للطباعة والنشر، بيروت، 1986.

## قائمة المراجع

### المجلات:

- 1- صليحة بودريع، "دور السياسات البيئية في ردع وتحفيز المؤسسات الاقتصادية على حماية البيئة"، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 17.
- 2- عبد الله حسون محمد، صالح دواي مهدي، "التنمية المستدامة المفهوم والعناصر والأبعاد"، مجلة ديالي، العدد السابع والستون، 2015.
- 3- الدويكات براء، "خصائص التنمية المستدامة"، مجلة موضوع، 29/11/2016.
- 4- عبد الله حسون محمد، صالح دواي مهدي، "التنمية المستدامة المفهوم والعناصر والأبعاد"، مجلة ديالي، العدد السابع والستون 2015.
- 5- طاهر بلعيرور، "المجتمع المدني كبديل سياسي في الوطن العربي"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد العاشر.
- 6- خليل سحر كامل، "السياسة العامة ووسائل مؤسسات المجتمع المدني في صنعها"، مجلة كلية التربية للبنات، المجلد 24 (2013/02).
- 7- زبيدة محسن، "معالجة المياه المستعملة خيار استراتيجي للتسيير المستديم للموارد المائية في الجزائر"، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 08، العدد 01 السنة 2019.
- 8- محمد لموسخ، "دور الجماعات المحلية في حماية البيئة، مجلة الاجتهاد القضائي"، العدد السادس.
- 9- جمال قتال، سلمى عقباوي، "معوقات الحماية الفعلية للبيئة الطبيعية في إطار الهيئات الوطنية وآلية الحد منها"، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 9 العدد، 2 السنة 2020.
- 10- سلمى عقباوي، جمال قتال، "معوقات الحماية الفعلية للبيئة الطبيعية في إطار الهيئات الوطنية وآلية الحد منها"، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 09 العدد، 02 السنة 2020.
- 11- عبد الله بن محمد المالكي، "التحول نحو الاقتصاد الأخضر تجارب دولية"، مجلة 37 العدد 04، ديسمبر 2017.
- 12- بودرجة رمزي، "الطاقات المتجددة و دورها في تحقيق التنمية المستدامة تجربة ألمانيا انموذجا"، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات العدد الخامس، جوان 2017.
- 13- عيسى قبوقب، محمد كاكي، "السياسة البيئية والتنمية المستدامة في الجزائر"، مجلة أفاق علمية، العدد 13، أبريل 2017.
- 14- عبد المومن مجدوب، لمين هماش، "دور المجتمع المدني في صنع السياسات العامة للبيئة بالجزائر في ظل الإصلاحات السياسية والقانونية 2012"، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 44، جامعة محمد خيضر، بسكرة.

## قائمة المراجع

### المصادر القانونية:

- 1- دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 16-01 المؤرخ في 6 مارس 2016 الجريدة الرسمية رقم 14 المؤرخة في 7 مارس 2016.
- 2- المرسوم التنفيذي رقم 16-89 المؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1437 الموافق ل أول مارس 2016، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الموارد المائية والبيئية، الجريدة الرسمية، العدد 15 الصادرة بتاريخ 09 مارس 2016.
- 3- المرسوم التنفيذي رقم 16-90 المؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1437 الموافق ل أول مارس سنة 2016 يتضمن إنشاء المفتشية العامة لوزارة الموارد المائية والبيئية وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية، العدد 15، الصادر بتاريخ 09 مارس 2016 المادة 05،07.
- 4- المرسوم التنفيذي رقم 02-115 يتضمن المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، العدد 22، 2002.
- 5- المرسوم التنفيذي رقم 02-262 المؤرخ في 17 أوت 2002، يتضمن إنشاء المركز الوطني لتكنولوجيات إنتاج أكثر نقاء، الجريدة الرسمية، العدد 56 مؤرخة في 18 أوت 2002.
- 6- المرسوم التنفيذي رقم 05-375 المؤرخ في 26 سبتمبر 2005 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للتغيرات المناخية وتحديد مهامها وضبط كفاءات تنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية، العدد 67 مؤرخة في 5 أكتوبر 2005.
- 7- المرسوم التنفيذي رقم 02-371 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 يتضمن إنشاء مركز تنمية الموارد البيولوجية وتنظيم عمله، الجريدة الرسمية، العدد 74 مؤرخة في 13 نوفمبر 2002.
- 8- المرسوم الرئاسي رقم 94-465 المؤرخ في 1994/12/25 يتضمن إحداث مجلس أعلى للبيئة والتنمية المستدامة ويحدد صلاحياته وتنظيمه وعمله، الجريدة الرسمية، العدد 01 مؤرخة في 1995/01/08.
- 9- المرسوم التنفيذي رقم 05-416 المؤرخ في 25 أكتوبر 2005 . يحدد تشكيلة المجلس الوطني لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة ومهامه وكفاءات سيره، الجريدة الرسمية، العدد 72 مؤرخة في 02 نوفمبر 2005 .
- 10- المرسوم التنفيذي رقم 08-96 المؤرخ في 15 مارس 2008 المتعلق بالمجلس الوطني الاستشاري للموارد المائية، الجريدة الرسمية، العدد 15 مؤرخة في 16 مارس 2008.
- 11- قانون رقم 10-02 مؤرخ في 29 جوان 2010 يتضمن المصادقة على المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، الجريدة الرسمية، عدد 61 مؤرخ في 21 أكتوبر 2010.
- 12- قانون 01-20 مؤرخ في 12 ديسمبر 2001 يتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، الجريدة الرسمية عدد 77 مؤرخة في 15 ديسمبر 2001.
- 13- قانون رقم 01-20 مؤرخ في 12 ديسمبر 2001 يتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، الجريدة الرسمية عدد 77 مؤرخة في 15 ديسمبر 2001.

## قائمة المراجع

- 14- قانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار البيئة المستدامة، الجريدة الرسمية العدد 43 الصادرة بتاريخ 20 جويلية 2003 .
- 15- القانون 83-03 المؤرخ في 05 فيفري 1983 المتعلق بحماية البيئة الجريدة الرسمية عدد 06، الصادرة بتاريخ 08 فيفري 1983.
- 16- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون 2001 رقم 21 المؤرخ في 22 ديسمبر 2001 والمتضمن قانون المالية لعام 2002، الجريدة الرسمية، العدد 79 الصادر بتاريخ 23 ديسمبر 2001.
- 17- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 90-31 يتعلق بالجمعيات المؤرخ في 4 ديسمبر 1990، المادة الأولى، الجريدة الرسمية، العدد 59، الصادرة بتاريخ 4 ديسمبر 1990.
- 18- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون 2003 رقم 22، المؤرخ في 28/12/2003 والمتضمن قانون المالية لعام 2004، الجريدة الرسمية، العدد 83، الصادر بتاريخ 29 ديسمبر 2003.
- 19- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون 2002 رقم 11، المؤرخ في 22 ديسمبر 2002 والمتضمن قانون المالية لعام 2003، الجريدة الرسمية، العدد 86 الصادر بتاريخ 25 ديسمبر 2002.
- 20- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المؤرخ في 30 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 20 يوليو 2013 العدد 43.

### المذكرات:

- 1- حسونة عبد الغني، الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة، مذكرة مكملة لنيل شهادة دكتوراه في الحقوق، تخصص قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة الجزائر 2013
- 2- صافية زيد المال، حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، مذكرة لنيل شهادة دكتوراه في القانون الدولي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري تيزيوزو، 2013.
- 3- عبد الرحمن العايب، التحكم في الأداء الشامل للمؤسسة الاقتصادية في الجزائر في ظل التحديات التنموية المستدامة، رسالة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2010-2011.
- 4- محمد طاهر قادي، آليات تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه في الاقتصاد، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006.
- 5- لمين هماش، إستراتيجية الأمم المتحدة لحماية البيئة دراسة حالة الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة 2017 - 2018.
- 6- محمود الأبرش، السياسة البيئية في الجزائر في ظل الاتجاهات البيئية العالمية، مذكرة تخرج لنيل شهادة دكتوراه في علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016 - 2017.

## قائمة المراجع

- 7- خليفة تركية، دور المؤسسات الحكومية في حماية البيئة، أطروحة مكملة لنيل شهادة دكتوراه في علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017/2016.
- 8- بن أحمد عبد المنعم، الوسائل القانونية الإدارية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، بن عكنون، جامعة الجزائر، بن يوسف بن خدة، 2009/2008.
- 9- ربيعة بوسكار، مشكلة البيئة في الجزائر من منظور اقتصادي، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016/2015.
- 10- كريم بركات، مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جماعة مولود معمري، تيزي وز، 2014/2013.
- 11- رواني بوحفص، المراجعة البيئية وسبل تطبيقها في الجزائر على ضوء التجارب الدولية، دراسة حالة، مجمع سوناطراك 2016/2013، مذكرة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2018/2017.
- 12- وناس يحيي، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة دكتوراه في القانون العام، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، جويلية 2007.
- 13- ربيعة بوسكار، مشكلة البيئة في الجزائر من منظور اقتصادي، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016/2015.
- 14- حسونة عبد الغني، الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه حقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة.
- 15- رشيد سالم، أثر تلوث البيئة في التنمية الاقتصادية في الجزائر، رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2006/2005.
- 16- صبرينة حمود، دور السياسة البيئية في توجيه الاستثمار في الجزائر، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين، سطيف 2، 2014، 2015.
- 17- غنية ابرير، دور المجتمع في صياغة السياسات البيئية، دراسة حالة الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية كلية الحقوق، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009، 2010.
- 18- سهام بن صافية، الهيئات الادارية المكلفة بحماية البيئة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير، فرع قانون الإدارة والمالية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، بن عكنون.
- 19- مليكة بوضياف، إدارة السياسة البيئية في إطار التنمية والمستديمة في الجزائر، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في فرع التنظيمات السياسية والإدارية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2006.

## قائمة المراجع

- 20- ساسي غبغب، تحليل السياسات العامة البيئية في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر 3، 2012-2013.
- 21- كمال معيفي، آليات الضبط الإداري لحماية البيئة في التشريع الجزائري، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في القانون الإداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العقيد الحاج لخضر، باتنة، 2011/2010.
- 22- حسيبة غارو، دور الأحزاب السياسية في رسم السياسة العامة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2012.
- 23- سمير بن عياش، السياسة العامة البيئية في الجزائر وتحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي دراسة حالة ولاية الجزائر (1999-2009)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر 3.
- 24- منى هرموش، دور تنظيمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2010/2009.
- 25- عبد اللطيف علال، تأثير الحماية القانونية للبيئة في الجزائر بالتنمية المستدامة، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير في الحقوق، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2010-2011.
- 26- لعبيدي مهاوات، أهمية التكاليف البيئية في تحقيق التنمية المستدامة، دراسة حالة الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، 2010-2009.
- 27- حدة فروحات، تمويل المشاريع البيئية في الجزائر، دراسة حالة مشروع الجزائر البيضاء بورقلة، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، قسم العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2007.
- 28- مراد خير، الإستراتيجية الوطنية لحماية البيئة الحضرية من التلوث، دراسة ميدانية بمدينة المسيلة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علم اجتماع البيئة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2008-2009.
- 29- السعيد زنات، دور الضرائب والرسوم البيئية في توجيه السلوك البيئي للمؤسسة الاقتصادية في الجزائر - دراسة حالة مجموعة من المؤسسات الاقتصادية بالمسيلة - مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2015-2016.
- 30- سليمة بوعزيز، السياسات العامة البيئية وأثرها على التنمية المستدامة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي.
- 31- فاطمة حشماوي، دور المجتمع في رسم السياسات البيئية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجلاي بونعامة خميس مليانة، 2014-2015.

## قائمة المراجع

- 32- وادفل وزنة، نوال بومريجة، البعد البيئي للتنمية المستدامة، حالة الجزائر، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة ، بجاية، 2016/2015.
- 33- فاطمة بوطبيشة، نصر الله نسيمة، دور الجماعات المحلية في تنفيذ السياسات البيئية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر، قسم التنظيم السياسي والإداري، كلية العلوم السياسية، جامعة قسنطينة 3، 2016/2015.
- 34- بختي بلخضر، قادة بومناد، آليات حماية البيئة و التنمية المستدامة في الجزائر، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر، قسم العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المركز الجامعي لعين تيموشنت، 2015-2016 .
- 35- بلخير عباس، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر في ظل القانون 10-03 ، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر حقوق، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي.

### المؤتمرات و التقارير :

- 1- بوحنية قوي، "تشريعات حماية البيئة في الجزائر في ظل اتجاهات الحوكمة المحلية"، ورقة مقدمة ضمن أشغال أمن وحماية البيئة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية 13/12 ديسمبر 2017.
- 2- الأمم المتحدة، الجمعية العامة تحويل عالما، خطة التنمية المستدامة لعام 2030، الدورة السبعون، البنجان 15 و116 من جدول الأعمال 2015.10.21.
- 3- مكتب العمل الدولي، "التنمية المستدامة والعمل اللائق والوظائف الخضراء"، جنيف، التقرير الخامس الدورة 2013/102.
- 4- نور الدين حاروش، "استراتيجية إدارة المياه في الجزائر"، دفاتر السياسة والقانون، العدد السابع / جوان 2012.
- 5- عجلان العياشي، تفعيل دور الجباية البيئية لتحقيق التنمية المستدامة حالة الجزائر مداخلة في المؤتمر العلمي الدولي، جامعة محمد بوضياف، قسم العلوم الاقتصادية، مسيلة، أيام 08/07 أبريل 2008.
- 6- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، تهيئة الإقليم والبيئة، تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر 2005.
- 7- عيسى محمد الغزالي، "السياسات البيئية سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الأقطار العربية"، العدد الخامس والعشرون، كانون الثاني/يناير 2004، السنة الثالثة.
- وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي، NACP 8- المركز الوطني للسياسات الزراعية، "الاقتصاد البيئي والتنمية المستدامة"، دناتو رومانو، دمشق سوريا كانون الأول 2003.
- 9- نبيل محمد سليم، "السياسات العامة وأثرها في استقرار الدولة"، دراسات دولية، العدد التاسع والستون،.
- 10- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، تهيئة الإقليم والبيئة، تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر، 2000.

## قائمة المراجع

### المواقع الالكترونية:

- 1- شوقي ايهاب، موقع نادي روما الفكري في الحكومة العالمية، شبكة الأخبار العالمية، 27 يناير 2017، تاريخ الدخول الى الموقع، 2020/03/09.  
Ann tv/new/showsubject.aspx ?id=138890
- 2- ولد القاسم الزين، " التنمية المستدامة"، جريدة البديل، نشرت الأربعاء 21 أغسطس، مورتانيا، 2013، تاريخ الدخول الموقع: 10.03.2020.  
[www.elbadil.info](http://www.elbadil.info)
- 3- أسامة صبري، "التنمية المستدامة النشأة والتطور"، شبكة ضياء، مصدر 19 أغسطس 2016. تاريخ الدخول الموقع: 2020/03/10  
[www.diae.net/29404](http://www.diae.net/29404)
- 4- ويكيبيديا، أهداف التنمية المستدامة، ثم تصفح الموقع يوم، 10.03.2020  
[ar.Wikipedia.org/wiki](http://ar.Wikipedia.org/wiki)
- 5- تعريف الأحزاب، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 2007 تاريخ الدخول إلى الموقع:  
[slideshare.net/modesis/ss87803812020/04/05](http://slideshare.net/modesis/ss87803812020/04/05)
- 6- ناصر مراد، "إشكالية التلوث البيئي في الجزائر"، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البلدية. تم تصفح الموقع 12/05/2020:  
[enssea.net/enssea/majalat/1111pdf](http://enssea.net/enssea/majalat/1111pdf)
- 7- كمال رزيق، " دور الدولة في حماية البيئة"، ص76. تاريخ دخول الموقع: 16 أوت 2020.  
[Revues.univ-ouargla.dz](http://Revues.univ-ouargla.dz)
- 8- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة البيئة، دخول الموقع يوم 12 أوت 2020  
الموقع: [meer.gov.dz](http://meer.gov.dz)
- 9- محمد حمزة بن قرينة، حدة فروحات، "تقييم دور المؤسسات المالية في تمويل المشاريع البيئية في الجزائر دراسة حالة مشروع الجزائر البيضاء بورقلة" تم تصفح الموقع يوم: 2020/05/23 .  
[Manifest.univ-ourgla.dz](http://Manifest.univ-ourgla.dz)
- 10- حدة فروحات، "استراتيجيات المؤسسات المالية في تمويل المشاريع البيئية من أجل تحقيق التنمية المستدامة، دراسة حالة، الجزائر"، جامعة ورقلة، تم تصفح الموقع يوم 2020/05/25  
[revues.univ-ouargla.dz](http://revues.univ-ouargla.dz)
- 11- أسامة محمد الحسيني، "الاقتصاد الأخضر البيئة والتنوع البيولوجي"، تاريخ الدخول الى الموقع: 18 أوت 2020.  
الموقع: [researchgate.net/publication/3117339](http://researchgate.net/publication/3117339)
- 12- أحمد صلاح محمد طه، أسامة حسين موسى و آخرون، " الطاقة المتجددة و دورها في تحقيق التنمية المستدامة في ضوء التجارب الدولية"، دراسة حالة مصر، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية الاقتصادية والمالية تاريخ الدخول إلى الموقع: 21 أوت الموقع:  
[democraticac.de/?p=47167](http://democraticac.de/?p=47167)



## قائمة المراجع

- 13- خالد بن جلول ، موسى باخاشة، عبد المالك بضياف، "الانتقال إلى الاقتصاد الأخضر آلية فعالية للتخفيف من حدة الفقر و تحقيق التنمية المستدامة دراسة تحليلية لسياسات الانتقال والآثار في ضوء بعض التجارب الدولية"، الملتقى الدولي حول الجزائر وحتمية التوجه نحو الاقتصاد الأخضر لتحقيق التنمية المستدامة يومي 10-11 ديسمبر 2018. تاريخ دخول الموقع : 21 أوت 2020  
الموقع: [Researchgate.net/profile/khaled-bendjelloul/publication/33316161465](https://www.researchgate.net/profile/khaled-bendjelloul/publication/33316161465)
- 14- ساندي صبري أبو السعد، مارينا عبد المسيح و آخرون، "الاقتصاد الأخضر وأثره على التنمية المستدامة في ضوء تجارب بعض الدول، دراسة حالة مصر"، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية تاريخ الدخول إلى الموقع: 21 أوت 2020.  
الموقع: [democraticac.de/?p=47167](http://democraticac.de/?p=47167)
- 15- صليحة بودريع، "دور السياسات البيئية في ردع وتحفيز المؤسسات الاقتصادية على حماية البيئة"، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، تاريخ الدخول الموقع، 02.03.2020.  
[slihkouda@yahoo.fr](mailto:slihkouda@yahoo.fr)
- 16- جريجوري ماير، الطاقة الأمريكية "من فطام الأحفورية الى الهيام بالمتجددة"، جريدة العرب الاقتصادية الدولية، الثلاثاء 14 أبريل 2020. تاريخ الدخول الى الموقع: 01 سبتمبر 2020  
[alequt.com/2020/04/14/article-1805356.html](http://alequt.com/2020/04/14/article-1805356.html)

### المراجع باللغة الاجنبية:

#### الكتب:

- 1 - Jordan, A, (Eds.), Environmental Policy in the EU, third ed, Routledge, London, 2012
- 2 - Kingdon, j.w, Agendas, Alternatives, and public policies, Rev. ed. Longman, New York, 2003.

#### المجلات:

- 1 - Downs, A, Up and down with ecology, the issue attention cycle, Public Interest 28, 1972.
- 2 - Hardin, G, The tragedy of the commons. Science 162 (3859), 1243-1248, 1968.
- 3- Benson, D, Jordan, A, Environmental Policy: Protection and Regulation International Encyclopedia of the Social & Behavioral Sciences, 2nd edition, Vol 7. Oxford: Elsevier, 2015.
- 4- Lowi, T, Four systems of policy, politics and choice. Public Administration Review 32, 1972.
- 5- Bergek.A, Jakobsson, S, the emergence of a growth industry, Transformation and development. Heidelberg ,2003.
- 6- Reich, D, Energy in Duchland and UK, Peter Lang, New York, [www.researchgate.net/publication/46492004](http://www.researchgate.net/publication/46492004).
- 7- Lauber,v. Mez , L, Renewable electricity policy in America, 1975-2005, Technology and Society.

## قائمة الجداول

الصفحة	العنوان	رقم
21	تطور مفهوم التنمية ومحتواها منذ نهاية الحرب العالمية الثانية	1
29	مؤشرات التنمية المستدامة للأمم المتحدة	2
67	التالي يوضح نسب تلوث الهواء حسب القطاع المسببة للاحتباس الحراري في الجزائر	3
67	يوضح مكونات النفايات المنزلية في الجزائر	4
69	يبين مناطق التصحر والمناطق المهددة بالتصحر	5
69	يوضح المخالفات البيئية في الجزائر	6
70	يبين التكلفة الاقتصادية والاجتماعية للتدهور البيئي حسب كل من الأصناف الاقتصادية والقطاعات البيئية	7
101	الرسوم البيئية وتوزيع عائداتها	8

مقدمة: ..... 1

## ❖ الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للدراسة

تمهيد: ..... 7

✓ المبحث الأول: ماهية السياسة البيئية..... 8

- المطلب الأول: مفهوم السياسة العامة..... 8

- المطلب الثاني: تعريف السياسة البيئية..... 11

- المطلب الثالث: أهداف ومبادئ السياسة البيئية..... 13

✓ المبحث الثاني: ماهية التنمية المستدامة..... 16

- المطلب الأول: مفهوم التنمية المستدامة..... 16

- المطلب الثاني: نشأة وتطور التنمية المستدامة..... 18

- المطلب الثالث: أهداف التنمية المستدامة..... 22

✓ المبحث الثالث: الأطر الأساسية للتنمية المستدامة..... 24

- المطلب الأول: مبادئ التنمية المستدامة..... 24

- المطلب الثاني: أبعاد التنمية المستدامة..... 25

- المطلب الثالث: مؤشرات التنمية المستدامة..... 28

خلاصة: ..... 31

## ❖ الفصل الثاني: مؤسسات صنع السياسة العامة البيئية في الجزائر

تمهيد: ..... 33

✓ المبحث الأول: دور المؤسسات الرسمية في صنع السياسة العامة البيئية

في الجزائر..... 34

- المطلب الأول: دور السلطة التنفيذية في رسم السياسة البيئية في الجزائر..... 34

- المطلب الثاني: دور السلطة التشريعية في رسم السياسة البيئية في الجزائر..... 46

- المطلب الثالث: دور السلطة القضائية في رسم السياسة البيئية في الجزائر..... 50

✓ المبحث الثاني: دور المؤسسات غير الرسمية في صنع السياسة العامة

البيئية في الجزائر..... 52

- المطلب الأول: دور الأحزاب السياسية في رسم السياسة البيئية..... 52

- المطلب الثاني: دور المجتمع المدني في رسم السياسة البيئية (الجمعيات والقطاع الخاص) .... 53

## الفهرس

60 .....المطلب الثالث: دور الاعلام والرأي العام في رسم السياسة البيئية.....

63 .....خلاصة:

### ❖ الفصل الثالث: واقع السياسة العامة البيئية في الجزائر ودورها في

#### تحقيق التنمية المستدامة.

65 .....تمهيد:

66 .....✓ المبحث الأول: الوضع البيئي في الجزائر.....

66 .....المطلب الأول: المشاكل البيئية في الجزائر.....

71 .....المطلب الثاني: اسباب تدهور البيئة في الجزائر.....

73 .....المطلب الثالث: تطور الاهتمام البيئي في الجزائر.....

76 .....✓ المبحث الثاني: الاستراتيجية الوطنية لحماية البيئة في الجزائر.....

76 .....المطلب الأول: المبادئ الاساسية للاستراتيجية البيئية.....

77 .....المطلب الثاني: الاهداف الوطنية للاستراتيجية البيئية.....

79 .....المطلب الثالث: المخططات الوطنية البيئية.....

86 .....المطلب الرابع: الآليات القانونية والتدابير المالية.....

96 .....✓ المبحث الثالث: معوقات حماية البيئة في الجزائر وآليات الحماية.....

96 .....المطلب الأول: معوقات حماية البيئة في الجزائر.....

99 .....المطلب الثاني: آليات حماية البيئة على ضوء التجارب الدولية.....

106 .....خلاصة:

108 .....الخاتمة.....

112 .....قائمة المصادر والمراجع.....

قائمة الجداول

الفهرس

الملخص

## المخلص:

تهدف الدراسة للإجابة عن الإشكالية موضوع البحث، ما مدى فعالية السياسات العامة البيئية في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر؟ وذلك من خلال تقسيم الدراسة إلى ثلاثة محاور رئيسية، حيث تحدثنا في المحور الأول عن مفاهيم أساسية حول مفهوم السياسة العامة والتنمية المستدامة وأهداف ومبادئ السياسة العامة كإطار مفاهيمي، أما المحور الثاني تناولنا فيه دور المؤسسات الرسمية والغير الرسمية في صنع السياسة العامة البيئية، أما المحور الثالث تطرقنا فيه إلى واقع السياسات البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة. ولتحقيق هذا الهدف تم الاستعانة بمجموعة من المناهج والمقتربات، المنهج الوصفي، منهج دراسة الحالة، المسح الإحصائي، المسح القانوني، المقترح المؤسساتي، والمقترح النظمي. أما الخاتمة تناولنا فيها أهم النتائج المتوصل إليها، أن السياسات العامة البيئية لا بد لها أن تتطور باستمرار لمواكبة التقدم العلمي، ومواجهة التدهور البيئي، بهدف تجنب نتائجه. فهذه السياسات تضع قيودا صارمة على النشاطات الصناعية، والإنتاجية، والاستهلاكية، والإنمائية، لضمان محاربتها للمشاكل البيئية فهي تبقى بلا فاعلية ما لم تدعمها أدوات عملية لتطبيقها، ضعف الجانب التمويلي لقطاع البيئة في الجزائر، فميزانية القطاع مقارنة بباقي ميزانيات القطاعات الأخرى ضعيفة، إضافة إلى محدودية أو رمزية الرسوم والضرائب البيئية والتي لا ترقى إلى خطورة المشاكل، وعليه قدمنا مجموعة من التوصيات نذكر منها، الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية بكفاءة، واستبدال الموارد غير المتجددة بموارد أخرى متجددة، يجب التزام المؤسسات الاقتصادية من خلال سياساتها البيئية على التطور المستمر والحد من التلوث.

-الكلمات المفتاحية: البيئة - التلوث - حماية البيئة - السياسة العامة - التنمية المستدامة.

## Abstract

The study investigates to what extent environmental public policies are effective in achieving sustainable development in Algeria? In this respect, I have divided the study into three main chapters, where we talk in the first chapter about basic concepts of public policy and sustainable development and its objectives and principles as a conceptual framework. The second chapter deals with the role of formal and informal institutions in making environmental public policy. Finally, the third chapter focuses upon the reality of environmental policies in Algeria and their role in achieving sustainable development. To achieve this goal, a descriptive study is used based on the following tools: a statistical survey, a legal survey, the institutional approach, and the systemic approach. As for the conclusion, it deals with the most important results. The study reveals that the environmental public policies must constantly evolve to keep pace with scientific progress and confront environmental degradation, in order to avoid its dangerous consequences. These policies place strict restrictions on industrial production, consumption, and development activities, to ensure that they fight environmental problems. Public policies remain ineffective unless they can be implemented. In addition to that we have to put an end to the symbolic environmental fees and taxes that do not amount to the seriousness of the problems. Therefore, we presented a set of recommendations, among which we mention, the efficient use of natural resources, and the replacement of non-renewable resources with other renewable resources. Economic institutions must be committed, through their environmental policies to reduce pollution.

- Key words: environment - pollution - environmental protection - public policy - sustainable development